



الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

* تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية وأداء برامجها لعام ٢٠١١

المحتويات

٣	أولاً - المقدمة
٣	ثانياً - أهم أنشطة البرامج الرئيسية
٣	ألف - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
١٣	باء - البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
٢٠	جيم - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
٣٢	دال - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
	هاء - البرنامج الرئيسي السابع - ١: مكتب مدير مشروع
٣٣	المباني الدائمة
٣٤	ثالثاً - المسائل المشتركة بين البرامج
٣٦	رابعاً - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية في عام ٢٠١١
	المرفقات
٦١	المرفق الأول: البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
٦٥	المرفق الثاني: البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
٦٩	المرفق الثالث: البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

* وثيقة سبق إصدارها بالرقم CBF/18/11.

- ٧٨ المرفق الرابع: البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
- ٨١ المرفق الخامس: البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق والاستثمار لخاصة بالجنين عليهم
- ٨٣ المرفق السادس: البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير مشروع عالماني الدائمة
- المرفق السابع: مدى تحقق الافتراضات فيما يخص الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٥ إلى
- ٨٤ عام ٢٠١٠
- المرفق الثامن: قلم المحكمة:
- ٨٨ بياناً مدعياً أعداد المدعى عليهم، وطلبات الجنين عليهم، ومدد إقامة الشهود
- المرفق التاسع: مكتب المدعي العام: معلومات عن أعداد المهمات والوثائق
- ٩٠ وصفحاتها التي أودعها مكتب المدعي العام في إطار ترافعه خلال عام ٢٠١١

أولاً- المقدمة

١- ترد في هذا التقرير تفاصيل الأنشطة الرئيسية التي اضطلعت بها المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في عام ٢٠١١، وينطوي على عرض عاملاًدائها على صعيد تنفيذ ميزانيتها للعام المعني. وبالإضافة إلى ذلك يرد في المرفقات الأول إلى السادس استعراض مفصّل لأداء البرامج تبين به أهدافها، والنتائج المنشودة منها، ومؤشرات أدائها، والمرامي المراد تحقيقها في إطارها، والمنجزات ذات الصلة. وأما المرفق السابع فيرد فيه المزيد من التفاصيل عن مدى تحقيق المحكمة لافتراضاتها على صعيد الميزانية.

٢- ويبيّن ما يرد في القسم الأول من التقرير من عروض مفصّلة عن الأنشطة أن المحكمة لم تكتمل بالاضطلاع بالأنشطة المخطّط لها فيما يخص عام ٢٠١١ بل اضطلعت أيضاً بأنشطة غير متوقّعة، طُلب فيما يخصها الدعم بمبالغ من صندوق الطوارئ. ومن هذه الأنشطة أنشطة في مجال التحقيق والملاحقة والمساندة تتعلق بالحالة في الجماهيرية العربية الليبية، تأتت عن إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة؛ وأنشطة في إطار المرحلة التمهيدية فيما يخص الحالة في كينيا؛ وزيادة ذات شأن في أنشطة المرحلة الابتدائية في القضايا المنظور فيها خلال النصف الثاني من السنة؛ وتحقيقات نشطة أجريت في كوت ديفوار. وقد أنفق على هذه الأنشطة وغيرها من الأنشطة غير المتوقّعة مبلغ مقداره ٥,١٣ مليون أورو^(١) من الـ ٨,٥ مليون أورو التي طُلبت بحسب الإخطارات الصادرة عن المحكمة.

ثانياً- أهم أنشطة البرامج الرئيسية

ألف- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

١- الهيئة الرئاسية

٣- واصلت هيئة الرئاسة في عام ٢٠١١ ممارسة وظائفها في ثلاثة مجالات مسؤوليتها الرئيسية: المهام القانونية والقضائية، والعلاقات الخارجية، والشؤون الإدارية. وبقي مقدار المهام القانونية والقضائية في نفس المستوى من حيث أعداد القرارات التي صدرت، والتي كان معظمها وثائق سرية. وبالإضافة إلى ذلك أُبرم اتفاقاً إنفاذاً مع دولتين وعُقد مع منطمتين دوليتين اتفاقان شاملان للمحكمة برمتها. كما اضطلع الفريق القانوني التابع لهيئة الرئاسة بعبء عمل ذي شأن في مجال تشكيل دوائر المحكمة، ودعم اجتماعاتها وجلسات قضاها العامة، ومساندة ما تضطلع به هيئة الرئاسة من وظائف إدارية فيما يتعلق ببعض المسائل في سياق فريق عمل لاهاي. ثم إن هيئة الرئاسة استمرت على مراجعتها مشاريع وثائق السياسات الإدارية المشتركة بين شتى أجهزتها.

٤- أما في مجال العلاقات الخارجية فقد تواصلت هيئة الرئاسة على نحو كثيف مع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، ومع دول غير أطراف فيه، ومع جمعية الدول الأطراف فيه ("الجمعية") وأجهزتها الفرعية، ومع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الإقليمية والمجتمع الأهلي. وشحذ رئيس المحكمة (أو أحد نوابه عاملاً بالنيابة عنه)، بصفته وجه المحكمة البارز أمام الجمهور، الوعي بالمحكمة ونظام روما الأساسي الأوسع

^(١) حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة، قد تعدّل.

نطاقاً في مراسلاته مع متخذي القرارات في المجال السياسي، والأوساط القانونية، والمجتمع الأهلي، في شتى المناطق. وبذل الرئيس جهوداً خاصة لحث دول منطقة آسيا والمحيط الهادي، باعتبارها مجموعة الدول الأقل تمثيلاً في المحكمة، على المزيد من المشاركة فيها. وتبوأت هيئة الرئاسة موقعاً طليعياً في زيادة التعاون والتآزر على صعيد النهوض بعملية نظام روما الأساسي مع غيرها من الجهات الرئيسية، ولاسيما الاتحاد الأوروبي، و"البرلمانيون من أجل العمل العالمي"، و"التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية". وعقد الرئيس ونوابه زهاء خمسين لقاءً ثنائياً مع ممثلي دول غير أطراف على مستوى السفراء أو على مستوى أرفع، وذلك في لاهاي ونيويورك بصورة رئيسية، بغية التشجيع على النظر عن علم في انضمام البلدان المعنية إلى نظام روما الأساسي/تصديقها عليه. وكثيراً ما تواصل الرئيس مع أرفع مسؤولي الأمم المتحدة لاستدامة وتمتين العلاقة التعاونية بين المحكمة وهذه المنظمة. ومن خلال ما عُقد من لقاءات وما أُلقي من كلمات على مستوى رفيع، أولت الرئاسة العناية لمبدأ التكامل وحثت على المزيد من مشاركة وكالات التنمية في تعزيز القدرة الوطنية على مكافحة نجاة مرتكبي الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي من العقاب.

٥- وعلى صعيد الشؤون الإدارية أيضاً أسهمت هيئة الرئاسة فيما بذلته أجهزتها من جهود مشتركة رامية إلى إجراء عملية شاملة لتحديد مكامن الأخطار ثم استحداث بنية شاملة لتمييز الأخطار وتدبرها. وستنجز إقامة هذه البنية في عام ٢٠١٢. وقد شرعت هيئة الرئاسة في عملية هامة لتنقيح وتحديث خططها الاستراتيجية، التي سيتم في عام ٢٠١٢ تنجيز ما يتعلق بها من العمل المشترك بين الأجهزة والتشاور الأوسع نطاقاً. وعلاوة على ذلك انخرطت هيئة الرئاسة في تنفيذ بيان المحكمة بشأن الحوكمة فيها، بما في ذلك الإشراف الاستراتيجي على قلم المحكمة وتنسيق المسائل المشتركة فيما بين الأجهزة. كما تواصلت هيئة الرئاسة طيلة السنة على نحو مستفيض مع الفريق الدراسي المعني بالحوكمة المنبثق عن جمعية الدول الأطراف بشأن العديد من المواضيع القانونية، والإدارية، والتدريبية، ذات الصلة بعمل المحكمة. ويضاف إلى ذلك أن هيئة الرئاسة منخرطة انخراطاً نشطاً في جميع أمور المحكمة المشتركة بين أجهزتها، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، إعداد الميزانية البرنامجية للمحكمة وبحث شؤون أخرى تتعلق بالميزانية في إطار الفريق العامل المعني بميزانية المحكمة؛ وبحث المسائل الاستراتيجية وتسييرها في إطار اللجنة الثلاثية؛ وتنسيق وتيسير الاجتماعات الشهرية لمجلس التنسيق.

٢- الشعبة التمهيدية

٦- تنظر الدوائر التمهيدية حالياً في سبع حالات (أسندت إلى الدوائر التمهيدية للمحكمة في عام ٢٠١١ حالتان جديدتان، هما الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار). وقد أسندت إلى الدائرة التمهيدية الأولى الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا، وأسندت إلى الدائرة التمهيدية الثانية الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في كينيا؛ وأسندت إلى الدائرة التمهيدية الثالثة الحالة في كوت ديفوار. وثمة حالياً ستة قضايا مكلفون بالعمل في الشعبة التمهيدية، لكن اثنين منهم مكلفان أيضاً بالعمل في إطار الدوائر الابتدائية، يترأس أحدهما الدائرة الابتدائية الثالثة. وثمة قاضٍ مكلف بالعمل في إطار الدائرتين التمهيديتين الأولى والثانية طيلة عام ٢٠١١. كما إن أحد قضايا المرحلة التمهيدية شارك في دعوى استئناف تمهيدية في عام ٢٠١١.

٧- وفيما يخص الحالة في كينيا، رُفعت إلى الدائرة التمهيدية الثانية، كما هُيئ له في إطار مقترحات ميزانية عام ٢٠١١، طلبات المدعي العام الرامية إلى إصدار ستة أوامر بالمثل. وبعد النظر في هذه الطلبات على النحو الواجب أصدرت الدائرة في آذار/مارس ٢٠١١ ستة أوامر بالمثل، فمَثَل ستة المشتبه بهم طوعياً أمام المحكمة يومي ٧ و ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١. وبناء على ذلك نُفِذَت الدائرة التمهيدية الثانية إجراءات منفصلين لاعتماد التهم، في قضيتين تشمل كل منهما ثلاثة مشتبه بهم، أصدرت في إطارهما زهاء ٢٥٠ قراراً. وقد عُقدت جلستا اعتماد التهم في الفترة الممتدة من ١ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والفترة الممتدة من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، على الترتيب. وقدم الأطراف وثائق إثبات تقع في ١٥٠٠٠ صفحة في القضية الأولى و١٤٦٠٠ صفحة في القضية الثانية، تعيّن على الدائرة أن تستعرضها لأغراض اتخاذها قراراً. وقد شارك في الإجراءات المعنية بحج عليهم بلغ مجموعهم ٥٦٠.

٨- وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مَثَل كالكستيمباروشيماننا لأول مرة أمام الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بعد أن قدمته السلطات الفرنسية إلى المحكمة. وعُقدت جلسة تأكيد التهم في الفترة الممتدة من ١٦ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وقد قدّم الأطراف في الدعوى وثائق إثبات تقع في ١٥٢٠٠ صفحة، تعيّن على الدائرة أن تستعرضها لأغراض تأكيدها التهم. وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ قررت الدائرة التمهيدية الأولى بالأغلبية عدم تأكيد التهم الموجهة إلى كالكستيمباروشيماننا. وخلال إجراء تأكيد التهم هذا، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى زهاء ١٢٠ قراراً وأمرًا، وشارك في الإجراء ١٣٠ مجنياً عليه. كما إن الدائرة التمهيدية الأولى أصدرت في عام ٢٠١١ قراراتين متعلقين بمشاركة المجني عليهم في التحقيق في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمعزل عن أي قضية.

٩- وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، قررت الدائرة التمهيدية الأولى في ٧ آذار/مارس ٢٠١١ بالإجماع تأكيد التهم الموجهة إلى عبد الله بندا أكبر نورين وصالح محمد جربو جاموس، وقضت بأن يحاكموا. وعلاوة على ذلك أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى في عام ٢٠١١ سبعة قرارات فيما يخص قضية عمر البشير، ولا سيما بشأن عدم تعاون الدول للقبض عليه وتقديمه إلى المحكمة.

١٠- وفيما يخص الحالة في ليبيا أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ ثلاثة أوامر بالقبض على معمر محمد أبو منيار القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبدالله السنوسي. ولهذا الغرض استعرضت الدائرة ٢٧٠٠ صفحة من وثائق الإثبات والمعلومات التي قدمها المدعي العام. وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أتمت الدائرة التمهيدية الأولى القضية ضد معمر القذافي نظراً إلى وفاته، لكن المشتبه بهما الآخرين ظلّا طليقين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ أصدرت الدائرة طلبات معلومات من ليبيا بغية مباشرة الإجراء المتعلق بمقبولية القضيتين.

١١- وفيما يخص الحالة في كوت ديفوار، وافقت الدائرة التمهيدية الثالثة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ على طلب المدعي العام مباشرة تحقيق عملاً بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي. وتعيّن على هذه الدائرة خلال الإجراءات ذات الصلة استعراض وثائق الإثبات والمعلومات التي قدمها المدعي العام الواقعة في ١٢٠٠ صفحة وعرائض قدّمها زهاء ٧٠٠ مجني عليهم بلغ عدد صفحاتها ٥٠٠٠. لقد مثّل ذلك زيادة ذات شأن في عبء العمل الواقع على عاتق الشعبة التمهيدية. وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة، بناءً على طلب المدعي العام، أمراً بالقبض على لورانغابو. ولهذا الغرض تعيّن على هذه الدائرة أن تستعرض وثائق الإثبات التي قدمها المدعي العام الواقعة في ٢٠٠٠ صفحة. وقد قدّم لوران

غباغبو إلى المحكمة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. ومثل أمام المحكمة مثوله الأول في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وحُدد ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موعداً لجلسة تأكيد التهم الموجهة إليه.

١٢- إن مجمل عبء العمل الواقع على عاتق الدوائر التمهيدية في عام ٢٠١١ بلغ مستوى غير مسبق، فهي قد أصدرت قرارات بشأن تأكيد التهم، وستة أوامر بالمثل، وأربعة أوامر بالبقاء القبض. ويضاف إلى ذلك أن الدوائر التمهيدية عقدت جلسات مثل أولي لثمانية مشتبه بهم وثلاث جلسات لتأكيد التهم الموجهة إلى مشتبه بهم بلغ مجموعهم سبعة. وعلاوة على ذلك عقدت الدوائر التمهيدية أيضاً على مدى عام ٢٠١١ جلسات عديدة بشأن مسائل منها ما يخص كشف المعلومات، وتدابير حماية الشهود والمحي عليهم والدفاع.

٣- الشعبة الابتدائية

١٣- تتألف الشعبة الابتدائية من ثمانية قضاة وأربع دوائر (مُدِّت فترة ولاية القاضي بلاتمان لكي يتسنى له إنجاز محاكمة لوبانغا). ويضاف إلى ذلك أنه تم تكليف قاضيين من الشعبة التمهيدية بالعمل في الشعبة الابتدائية، ما جعل عدد القضاة المشاركين في المحاكمات يبلغ عشرة. وهناك حالياً ستة قضاة كل منهم عضو في دائرتين في الوقت ذاته (واحد منهم هو عضو في الدائرتين الابتدائيتين الثانية والرابعة والنائب الأول لرئيس المحكمة، وآخر هو عضو في الدائرة الابتدائية الثالثة ورئيس للدائرة الابتدائية الرابعة، وواحد هو رئيس للدائرة الابتدائية الثالثة ورئيس الشعبة التمهيدية وعضو الدائرة التمهيدية الأولى، وثلاثة آخرون كل منهم عضو في دائرة ابتدائية وفي دائرة تمهيدية في الوقت ذاته).

١٤- وكما لوحظ في السنوات السابقة تتسم الإجراءات الجنائية بطابع عضوي، وتسبب المستجدات غير المتوقعة، على الرغم من تولي الدوائر المعنية معالجتها بأسرع ما يمكن، حالات تأجيل لا يمكن تفاديه. بيد أن جميع الدوائر الأربع سهرت على تقدم النظر في القضايا على أسرع نحو ممكن، ضامنة في الوقت ذاته سلامة الإجراءات وحقوق المتهم في المحاكمة العادلة.

١٥- في محاكمة لوبانغا، انتهت الدائرة الابتدائية الأولى^(٢) من سماع الأدلة التي ساقها الأطراف خلال عام ٢٠١١. فقد قُدِّم خمسة شهود استدعاهم الدفاع شهداتهم إثر قرار الدائرة بشأن "طلب الدفاع وفقاً دائماً للإجراءات" (بالاستناد إلى إساءة استعمال الإجراءات القضائية) الذي صدر في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١. وجاء القرار الأخير الذكر، الذي صدر بعد أقل من أسبوعين من إيداع آخر مذكرة ذات صلة، في وثيقة بلغ مجموع صفحاتها ٩٣ واستتبع، على سبيل الذكر لا الحصر، استعراض ٣٦٤ صفحة من المذكرات وعدة مئات من صفحات محاضر إفادات الشهود. وقد أُعلن عن إغلاق باب تقديم الأدلة بتاريخ ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١. وتم بين ١ حزيران/يونيه و١٥ آب/أغسطس ٢٠١١ إيداع المذكرات الكتابية الختامية للأطراف والمشاركين، التي بلغ مجموع صفحاتها ٧٥٩. وقدم المدعي العام، والدفاع، والممثلون القانونيون للمحي عليهم، بيانات ختامية شفوية في يومي ٢٥ و ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك أصدرت الدائرة عدداً من القرارات بشأن مسائل شتى، مثل قبول الوثائق، وتقديم الادعاء أدلته تفتيدية، ومسائل متصلة بترجمة الحكم، والمساعدة القانونية المقدمة إلى الدفاع والممثلين القانونيين للمحي عليهم، والمسائل المتصلة بطلبات

^(٢) تتألف الدائرة الابتدائية الأولى من القاضي فولفورد، رئيساً، والقاضية أوديو بنيتو والقاضي بلاتمان؛ مع العلم بأن القاضي فولفورد والقاضية أوديو بنيتو عضوان أيضاً في الدائرة التمهيدية الثالثة.

اللجوء التي يقدمها الشهود المحتجزون. وقد أصدرت الدائرة ٥٧ قراراً أو أمراً كتابياً (بما في ذلك المرفقات لكن دون اشتغال الأوامر بحجب أجزاء من محاضر الجلسات، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بعشرة قرارات شفوية. فعلى وجه الإجمال تم في عام ٢٠١١ إيداع ٤٣٨ وثيقة^(٣) ضمن ملف القضية وبلغت مدة الجلسات التي عقدتها الدائرة ٢١ يوماً. وإثر صدور قرار يؤذن بموجبه بمشاركة المزيد من المحني عليهم في الإجراءات، بلغ مجموع المحني عليهم المشاركين في الإجراءات ١٢٩. ولئن كان من المتوقع في بادئ الأمر أن يصدر الحكم (القرار المتخذ عملاً بالمادة ٧٤ من نظام روما الأساسي) بحلول نهاية عام ٢٠١١ فقد غدا تحقيق هذا الهدف غير واقعي بسبب مقدار الأدلة التي تعيّن استعراضها (التمثلة على وجه التحديد في ١٣٧٣ عرضاً، وما ساقه ٦٧ شاهداً من أدلة استُمع إليها على مدى جلسات قاربت مدتها الـ ١٩٠ يوماً، ومحاضر تقع في أكثر من ١٠٠٠٠ صفحة) ومسائل أخرى تعيّن النظر فيها، منها مسألة ما إذا كان يمكن التعويل على إفادات الشهود الذين اتصل بهم الوسطاء^(٤).

١٦ - في محاكمة جرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي، استمعت الدائرة الابتدائية الثانية^(٥) إلى الأدلة التي قدمها اثنان من المحني عليهم أذنت المحكمة بأن يستدعيهما الممثلون القانونيون وذلك في الفترة الممتدة من ٢١ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، إثر إغلاق باب تقديم الادعاء للأدلة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتأجيل الجلسة. وعُقدت جلسات تحضيريتان في ١٠ و٢٣ آذار/مارس ٢٠١١، للتحضير لتقديم حجج الدفاع. وقد بدأ تقديم الدفاع للأدلة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١، واستدعى السيد كاتانغا ١٧ مجنئاً عليهم (منهم ثلاثة شهود مشتركون بين دفاعه ودفاع السيد نغوجولو)، استمرت جلسات الاستماع إليهم حتى ١٢ تموز/يوليو ٢٠١١. وبدأ تقديم حجج الدفاع عن السيد نغوجولو بعد العطلة القضائية، في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١١. واستُمع إلى ثمانية شهود حتى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ومن ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ أدلى جرمان كاتانغا بشهادته في قضيته. كما إن السيد ماتيونغوجولو قدم أدلة دفاعاً عن نفسه في الفترة الممتدة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر حتى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وقد أصدرت الدائرة خلال عام ٢٠١١ قرارات بشأن عدد من القضايا، منها قرارات بشأن طلبات تغيير ترتيب الشهود أو بشأن التأخر في الكشف عن الأدلة طيلة مرحلة الدفاع، وبشأن مسائل تتعلق بطلبات اللجوء إلى هولندا التي قدمها ثلاثة شهود محتجزين، وبشأن حماية الشهود المحتجزين الثلاثة وشروط احتجازهم، وبشأن قبول وثائق، وبشأن طلبات تقديم أدلة إضافية. وعقدت المحكمة إثر قرارها، الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، القاضي بإجراء زيارة تفقدية قضائية لجمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، جلسة تحضيرية في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ لتناول الجوانب العملية والإجرائية لهذه الزيارة، ومسارها النهائي، ما تم البت فيه بقرار صدر في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ عقدت الدائرة جلسة تحضيرية لتذليل مسائل تتعلق بترجمة المذكرات الختامية. وفي

^(٣) بما في ذلك المرفقات.

^(٤) أصدرت المحكمة حكمها في هذه القضية بتاريخ ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ قاضيةً بالإجماع بأن المدعى عليه مذنب، بصفته شريكاً في اقرار جرائم حرب متمثلة في تجنيد أطفال دون الخامسة عشرة تجنيداً اختيارياً أو إجبارياً، وتسخيرهم للمشاركة النشطة في أعمال عدوانية من ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٣. انظر الحكم ICC-01/04-01/06 الصادر في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ عملاً بالمادة ٧٤ من النظام الأساسي.

^(٥) تتألف الدائرة الابتدائية الثانية من القاضي كوت، رئيساً، والقاضية ديارا والقاضية فان دين ونيجارت؛ مع العلم بأن القاضية ديارا هي أيضاً النائب الأول لرئيس المحكمة وعضو الدائرة الابتدائية الرابعة.

أعقاب هذه الجلسة أصدرت الدائرة أمراً بشأن الجدول الزمني لتقديم الإفادات الختامية الكتابية والشفوية في عام ٢٠١٢. وسُيُحجى عليهما آخرين بالمشاركة في الإجراءات (القرار الصادر في ٩ شباط/فبراير ٢٠١١) ونُزعت صفة المشارك عن اثنين من المحجى عليهم إثر تقديم مزاعم مبررة بأنهما قدّما معلومات مُضلّلة. ونتيجة لذلك شارك في الإجراءات ٣٦٤ محجياً عليهم، يمثلهم فريقان من الممثلين القانونيين. وقد أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية ٨١ قراراً أو أمراً (بما في ذلك المرفقات لكن دون احتساب الأوامر القاضية بحجب أجزاء من المحاضر، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بـ٤٩ قراراً شفوية. وعلى وجه الإجمال أُودعت ٣٣٢ وثيقة^(٦) في ملف القضية في عام ٢٠١١، وعقدت الدائرة جلسات بلغت مدتها بالأيام ١٠١.

١٧- وبدأت محكمة ممبا في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ أمام الدائرة الابتدائية الثالثة^(٧)، واستمر تقديم الادعاء للأدلة في عام ٢٠١١. وفي الفترة الممتدة من ١١ كانون الثاني/يناير إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، استمعت الدائرة إلى ٣٣ شاهداً من شهود الادعاء البالغ عددهم ٤٠. وقد أُذِن لـواحد من الشهود بأن يدي بشهادته عبر رابط فيديو. وفي هذا السياق أصدرت الدائرة أربعة قرارات كتابية و٢٨ قراراً شفوية بشأن تدابير حماية الشهود و/أو تدابير خاصة تتعلق بهم، وقرارين كتابيين و٣١ قراراً شفوية بشأن طلبات الممثلين القانونيين استجواب الشهود. وأصدرت الدائرة على مدى السنة عدداً من القرارات بشأن أمور منها سبع طلبات رامية إلى الإفراج المؤقت، وبشأن تقديم الأدلة وقبولها (فقضت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في شأن مقبولة الوثائق التي قُدمت خلال إلقاء شهود الادعاء ٣٢ الأوائل بإفادتهم). وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر و٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ أصدرت الدائرة أمرين يتعلقان بطلبات محجى عليهم لتقديم آرائهم أو عرض شواغلهم شخصياً أو تقديم أدلة. وأصدرت الدائرة ثلاثة قرارات (في ٢١ تموز/يوليه و٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)، تناولت ١٠٨٩ طلباً قدمها محجى عليهم للمشاركة في الإجراءات، فأذنت بالمشاركة لـ٩٧٥ من طالبها، وأرجأت قرارها فيما يخص ٧١ منهم، ورفضت طلبات ٤٣ منهم. ونتيجة لذلك كان ٢٢٨٧ محجياً عليهم، يمثلهم فريقان من الممثلين القانونيين، قد شاركوا في قضية ممبا بحلول نهاية عام ٢٠١١. وأصدرت الدائرة ٨٤ قراراً أو أمراً كتابياً (بما في ذلك المرفقات لكن دون احتساب الأوامر القاضية بحجب أجزاء من المحاضر، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بـ١٠٧ قرارات شفوية. وعلى وجه الإجمال تم إيداع ٦٢٣٤ وثيقة^(٨) في ملف القضية في عام ٢٠١١ وعقدت الدائرة جلسات بلغ مجموع مددها ١٣١ يوماً. وبالنظر إلى مسائل غير مرتقبة، ثارت فيما يتعلق بتحديد مواعيد الاستماع إلى آخر الشهود الذين استدعاهم الدفاع، فإن تقديم الدفاع للأدلة لم ينجز في عام ٢٠١١ كما كان متوقعاً في بادئ الأمر. وقد أصدرت الدائرة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ قراراً بشأن جدول مواعيد الاستماع إلى شهود الدفاع، أُقرَّ بموجبه طلب الادعاء أن يُستمع في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١٢ إلى آخر أربعة شهود قدمهم.

^(٦) وبما فيها المرفقات.

^(٧) تتألف الدائرة الابتدائية الثالثة من القاضية ستاينر، رئيسة، والقاضية ألوش والقاضية أوزاكي؛ مع العلم بأن القاضية ستاينر هي أيضاً عضو في الدائرة التمهيدية الأولى وبأن القاضية ألوش هي أيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الرابعة (ورئيسة لها).

^(٨) بما في ذلك المرفقات (التي يتألف معظمها من طلبات الشهود).

١٨ - وشكّلت الدائرة الابتدائية الرابعة^(٩) وأُحيلت إليها قضية بندا/ وجربوي في ١٦ آذار/مارس ٢٠١١. وأصدرت عدة قرارات لتحضير القضية للمحاكمة، تتعلق بأمور منها قيام الادعاء باستجواب ستة شهود من جديد، ومسائل كشف المعلومات، بما في ذلك أمن الشهود وطلبات حجب أجزاء من الوثائق، والمستندات والمعلومات المشمولة بالمادة ٥٤(٣)(هـ)، وطلب الادعاء إبطال تعيين محامي الدفاع، وطلبات تعاون دولة غير طرف وتعاون منظمة دولية، والإجراء الواجب اعتماده إثر إيداع اتفاق بين الأطراف بشأن الوقائع، ومسائل الترجمة وتدريب تراجم لغة الزغاوة، والتمثيل القانوني المشترك، والمسائل المتصلة بالمثل الطوعي وحضور المتهم خلال المحاكمة. وقد عقدت الدائرة ثلاث جلسات تحضيرية وأصدرت ٢٤ قراراً أو أمراً كتابياً في عام ٢٠١١. واستمرت أعمال التحضير بغية تحديد تاريخ واقعي للمحاكمة. لكن لم يتسنّ تحديد تاريخ للمحاكمة في عام ٢٠١١ وذلك بالنظر إلى استمرار المسائل المتعلقة بالكشف عن المعلومات، والترجمة التحريرية والشفوية بلغة الزغاوة والتعاون في هذا الشأن.

١٩ - لقد عقدت الدوائر الابتدائية الثلاث في عام ٢٠١١ جلسات بلغ مجموع مددها ٢٥٣ يوماً، وذلك رقم يقارب عدد أيام جلساتها التي عُقدت في عام ٢٠١٠ (٢٥٩ يوماً). وأصدر ٢٢٢ قراراً كتابياً (مقابل ٢١١ في عام ٢٠١٠) ونُطق بـ ١٦٦ قراراً شفويّاً (مقابل ٢٥٥ في عام ٢٠١٠). وعلى وجه الإجمال لم يشهد عبء العمل الواقع على عاتق هذه الدوائر في عام ٢٠١١ تناقصاً بالقياس إليه في عام ٢٠١٠، ولا سيما عند مراعاة عدد الشهود الذين استمعت الدوائر الابتدائية إلى إفاداتهم وما يناظر ذلك من عدد صفحات المحاضر التي تعيّن استعراضها. ومن المهم أن يُلاحظ أنه يتعيّن، إذ يُتقدّم على صعيد القضايا، الاضطلاع بعمل تحضيري من أجل الحكم النهائي، بحيث يتسنى إصدار القرار النهائي بأسرع ما يمكن بعد إنجاز تقديم الأدلة والبيانات الختامية. وقد أُصدر مزيد من القرارات الكتابية، التي يستلزم إعدادها من الموارد أكثر مما يستلزمه إعداد القرارات الشفوية. واتّسم إسناد المهام إلى الموظفين بالمرونة وتم تبسيط طرائق العمل إلى أقصى قدر ممكن بغية استيعاب الزيادة في عبء العمل، ومراعاة كون عدد من الموظفين الذين يساعدون القضاة، ومعظم القضاة أنفسهم، شاركوا في عدة قضايا في الوقت نفسه. ويضاف إلى ذلك أنه استُعين بصندوق الطوارئ لاستئجار خدمات موظفين إضافيين عندما قُدّر أن أعداد الموظفين المتوفّرين وإطار العمل القائم لم يكونا كافيين للاضطلاع بالعمل الإضافي الضروري. وينبغي التنويه أيضاً إلى أنه، إذا كانت الدوائر الابتدائية الأولى والثانية والرابعة لم تعقد جلسات بصورة مستمرة على مدى السنة الماضية، فقد ظلّ مطلوباً منها ومن موظفيها الاضطلاع بعمل ذي شأن خلال الفترات التي لم تُعقد فيها جلسات.

٤ - شعبة الاستئناف

٢٠ - شهد عبء العمل الواقع على عاتق شعبة الاستئناف زيادة كبيرة في عام ٢٠١١. فقد أودعت تسع عشرة دعوى استئناف تمهيدي أو دعاوى مماثلة، مقابل سبع دعاوى من هذا النوع في عام ٢٠٠٩ وست دعاوى منه في عام ٢٠١٠. وبالنظر إلى أنه لم يصدر عن أي دائرة ابتدائية قرار نهائي في عام ٢٠١١ فإن دائرة الاستئناف لم تنظر في أي دعاوى استئناف لحكم نهائي.

^(٩) تتألف الدائرة الابتدائية الرابعة من القاضية ألوش، رئيسة، والقاضية ديارا والقاضية فرناندز دي جورمندي؛ مع العلم بأن القاضية ديارا هي أيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الثانية وأن القاضية ألوش هي أيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الثالثة، وبأن القاضية فرناندز دي جورمندي هي رئيسة الدائرة التمهيدية الثالثة.

٢١- وعلى الرغم من هذه الزيادة في عبء العمل الواقع على عاتق دائرة الاستئناف فإن نجاعتها ظلت تتحسن. ففي المتوسط بلغت المدة التي استغرقتها تناول الوثيقة المقدّمة دعماً للاستئناف، بدءاً من تاريخ إيداعها حتى صدور الحكم/القرار ذي الصلة، ٤٩ يوماً، مقابل ١٣٣ يوماً في عام ٢٠٠٩ و ٩٢ يوماً في عام ٢٠١٠.

(أ) **قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغاديللو (ICC-01/04-01/06)**

٢٢- في قضية توماس لوبانغاديللو، رفضت دائرة الاستئناف في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١ الطلب الذي قدمته مملكة هولندا في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١ بعنوان "طلب توجيهات عاجل"، إذ رأت أن "إذن الدائرة الابتدائية بالاستئناف [استئناف قرار متعلق بإجراءات اللجوء] خارج سياق المادتين ٨١ و ٨٢ من النظام الأساسي" يخرج عن نطاق سلطتها لأنه يستلزم منها أن تعمل "خارج نطاق السلطات التي حولتها إياها الدول الأطراف في النظام الأساسي"^(١٠).

٢٣- وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، رفضت دائرة الاستئناف مذكرات رئيسة قلم المحكمة ("المسجل") التي قدّمت طعناً في قرار الدائرة الابتدائية بشأن نطاق المساعدة القضائية التي ينبغي أن تُدفع تكاليفها للسيد لوبانغاديللو عند استكمال سماع الإفادات الشفوية الختامية في المحاكمة. ولاحظت دائرة الاستئناف أنها تفتقر إلى الاختصاص الذي يؤهلها لسماع دفع رئيسة قلم المحكمة.

(ب) **قضية المدعي العام ضد جرمان كاتانغا وماتيو نغوجولو شوي (ICC-01/04-01/07)**

٢٤- في قضية جرمان كاتانغا وماتيو نغوجولو شوي رفضت دائرة الاستئناف في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١ طلباً قدمته هولندا بشأن توجيهات تتعلق بالإجراء الواجب اتباعه فيما يخص استئناف قرار صادر عن الدائرة الابتدائية الثانية بشأن إجراءات اللجوء. فقد وجدت دائرة الاستئناف أن طلب هذه الدولة يفتقر إلى ما يبرره في الصكوك القانونية للمحكمة وأنه يُطلَب به من دائرة الاستئناف أن تتجاوز حدود اختصاصها.

(ج) **قضية المدعي العام ضد جان بيير بمباغومبو (ICC-01/05-01/08)**

٢٥- في قضية جان بيير بمباغومبو نقضت دائرة الاستئناف في ٣ أيار/مايو ٢٠١١ قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان "قرار بشأن قبول مواد واردة في قائمة الأدلة التي قدّمها الادعاء بمخاطبة أدلة"، إذ وجدت أن هذه الدائرة الابتدائية خرجت عن الإطار القانوني للمحكمة بقبولها بمخاطبة أدلة جميع العناصر الواردة في قائمة الأدلة المنقّحة التي قدمها المدعي العام استناداً إلى "الخلوص إلى مقبوليتها بصورة أولية"، وأن قبول هذه الدائرة الابتدائية بيانات الشهود الكتابية دون تحليلها بنداً بنداً لا يتوافق مع القاعدة ٦٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات ولا مع مبدأ الشفوية الذي ترسيه المادة ٦٩(٢) من النظام الأساسي.

٢٦- وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١ نقضت دائرة الاستئناف جزئياً قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان "قرار بشأن طلبات الإفراج المؤقت"، إذ وجدت أن رفض الإفراج المطلوب استند إلى إساءة تقدير للوقائع التي

^(١٠) ICC-01/04-01/06-2799-Conf، الفقرة ٨. عملاً بالأمر الصادر عن دائرة الاستئناف ذي الرقم ICC-01/04-01/06-2837، OAI، المؤرخ بـ ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أُعيد تصنيف الوثيقة المعنية فاعتُبرت وثيقة علنية.

يقوم عليها القرار المعني وأنه كان ينبغي لهذه الدائرة الابتدائية أن تنشئ المزيد من المعلومات من الدولة التي عرضت استقبال السيد مباغومبو إذا أُفْرَج عنه إفراجاً مشروطاً. ورأت دائرة الاستئناف أيضاً أن هذه الدائرة الابتدائية أخطأت بسوقها مبرراً قانونياً إضافياً لاحتجاز السيد مبا دون أن تبين أي تغير في الظروف، كما تقضي به المادة ٦٠(٣) من النظام الأساسي. وقد أوعزت دائرة الاستئناف إلى الدائرة الابتدائية بأن تعيد النظر في طلب السيد مباغومبو على ضوء هذا الحكم.

٢٧- وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ردت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذي العنوان "قرار بشأن طلب الإفراج عن السيد جان بيير مباغومبولكي يؤدي واجباته الوطنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية"، إذ رأت، بالاستناد إلى وقائع القضية وظروفها، أن هذه الدائرة الابتدائية لم ترتكب أي خطأ عندما لم تستجب لطلب السيد مباغومبو الإفراج عنه مؤقتاً.

٢٨- وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان "قرار بشأن طلب المتهم الإفراج عنه مؤقتاً على ضوء الحكم الصادر عن دائرة الاستئناف في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١".

(د) قضية المدعي العام ضد كالكستيمباروشيمانانا (ICC-01/04-01/10)

٢٩- في قضية كالكستيمباروشيمانانا أكدت دائرة الاستئناف في ١٤ تموز/يوليو ٢٠١١ قرار الدائرة التمهيدية الأولى ذا العنوان "قرار بشأن طلب الدفاع الإفراج المؤقت".

٣٠- وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ردت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة التمهيدية الأولى ذي العنوان "قرار بشأن ثاني طلبي الدفاع للإفراج المؤقت" باعتباره غير مقبول، لأن طلب السيد مباروشيمانانا لا يشكل طلباً للإفراج بل طلباً لنظر الدائرة التمهيدية في مقبولية القضية^(١١).

٣١- وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ رفضت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة التمهيدية الأولى ذي العنوان "قرار بشأن اعتماد التهم" ودعوى استئناف قرارها ذي العنوان "قرار بشأن طلب الادعاء تعليق أمر الإفراج عن كالكستيمباروشيمانانا" وبشأن طلب المشاركة الذي قدمه المحني عليهم^(١٢) باعتبارهما غير مقبولين.

(هـ) الحالة في جمهورية كينيا (ICC-01/09)

٣٢- فيما يخص الحالة في جمهورية كينيا، رفضت دائرة الاستئناف في ١٠ آب/أغسطس ٢٠١١ استئناف حكومة كينيا القرار ذا العنوان "قرار بشأن طلب المساعدة المقدم باسم حكومة جمهورية كينيا عملاً بالمادة ٩٣(١٠) من النظام الأساسي والقاعدة ١٩٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات" باعتباره غير مقبول. وبينت دائرة الاستئناف أن "حق استئناف القرارات المتعلقة بالاختصاص أو بالمقبولية مقصور على القضايا التي

^(١١) ICC-01/04-01/10-438، الفقرة ١٧.

تقضي فيها الدائرة التمهيدية أو الدائرة الابتدائية على وجه التحديد بشأن اختصاص المحكمة أو مقبولية القضية"^(١٢).

(و) **قضية المدعي العام ضد وليم سمواي روتو، وهنري كيرونو كسغاي، وجشوا آراب سانغ (ICC-01/09-01/11) وقضية المدعي العام ضد فرانسيس كيريميموثورا، وأوهورومويغاينياتا، ومحمد حسين علي (ICC-01/09-02/11)^(١٣)**

٣٣- في حكيم منفصلين في قضيتي كينيا ردت دائرة الاستئناف في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١ دعوى استئناف قرار القاضي المنفرد بشأن طلب السيدة موراجيستشو المثول بمثابة صديق للمحكمة في القضية، باعتباره طلباً غير مقبول.

٣٤- وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ أكدت دائرة الاستئناف بالأغلبية، في قرارين منفصلين في قضيتي كينيا، قرار [ي] الدائرة التمهيدية الثانية المعنون [ين] "قرار [ان] بشأن طلب حكومة كينيا المقدم طعنًا في مقبولية القضية عملاً بالمادة ١٩(٢)(ب) من النظام الأساسي"، ذاهبة إلى أنه حتى تكون القضية غير مقبولة أمام المحكمة "يجب أن تشمل الإجراءات الوطنية نفس الشخص وبالتالي نفس الفعلا لمزعمومه في الدعوى المقامة أمام المحكمة"^(١٤). وذهبت دائرة الاستئناف أيضاً إلى أنه إذا "طعنت دولة في مقبولية قضية فيجب عليها أن تقدم إلى المحكمة أدلة على درجة كافية من التحديد والقوة الإثباتية تبين أنهما تقوم بالفعل بالتحقيق في القضية"^(١٥).

٣٥- وفي قضية فرانسيس كيريميموثورا وأوهورومويغاينياتا ومحمد حسين علي، نقضت دائرة الاستئناف في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ قرار الدائرة التمهيدية الثانية ذا العنوان "قرار بشأن مسألة إبطال تعيين محامي الدفاع" موضحة الظروف التي حيل فيها دون تولي موظف سابق في مكتب المدعي العام تمثيل موكل له بمقتضى المادة ١٢(ب) من مدونة قواعد السلوك المهني للمحاميين.

(ز) **قضية المدعي العام ضد عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس (ICC-02/05-03/09)**

٣٦- في قضية عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس أيدت دائرة الاستئناف، مستشهدةً بحكمها الصادر في اليوم السابق في قضية فرانسيس كيريميموثورا وأوهورومويغاينياتا ومحمد حسين علي، قرار الدائرة الابتدائية الرابعة ذا العنوان "قرار بشأن طلب الادعاء إبطال تعيين محامي الدفاع"، استناداً إلى ما بين يديها من وقائع وظروف محدّدة.

٣٧- وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أودع المدعي العام الوثيقة ذات العنوان "وثيقة الادعاء المقدمة دعماً لاستئناف قرار الدائرة الابتدائية الرابعة ذي العنوان "قرار بشأن طلب الادعاء الإذن بالاستئناف طعنًا في

^(١٢) ICC-01/09-78، الفقرة ١٦.

^(١٣) القضيتان المشار إليهما فيما يلي بـ "قضيتا كينيا".

^(١٤) أنظر ICC-01/09-02/11-307، الفقرة ٤١، و ICC-01/09-02/11-274، الفقرة ١.

^(١٥) أنظر ICC-01/09-02/11-307، الفقرة ٢، و ICC-01/09-02/11-274، الفقرة ٢.

‘علل الأمر المتعلق بترجمة بيانات الشهود (ICC-02/05-03/09-199) والتعليمات الأخرى المتعلقة بالترجمة‘. و صدر القرار في دعوى الاستئنافهذهفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢.

٥- مكاتبات الاتصال

٣٨- استمر مكتب الاتصال في نيويورك على تقديم الدعم إلى جميع أجهزة المحكمة، بما فيها الهيئات الفرعية للجمعية في نيويورك. وشارك هذا المكتب في كثير من اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة بالمحكمة وعقد مشاورات مع مسؤولي المنظمة، وأصحاب المصلحة في المحكمة وأطراف أخرى مهتمة بما فينيويورك. وقد قدم هذا المكتب دعماً ناجحاً إلى جميع أجهزة المحكمة خلال الدورة العاشرة للجمعية التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وساعد في تنظيم المائدة المستديرة السنوية لعام ٢٠١١ المشتركة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

٣٩- تميّز عام ٢٠١١ بأنه الأحفل بأنشطة مكتب المدعي العام، وفاق من هذه الناحية افتراضات هذا المكتب، وذلك على غرار الأعوام السابقة له. ففي حين كان مكتب المدعي العام قد خطط لتحقيق النشاط في خمس قضايا فإنه حقق فعلاً في ست قضايا، منها اثنتان في حالة جديدة لم تكن متوقعة أيضاً. أما عدد ما حقق فيه من القضايا التي كان المشتبه بهم في إطارها طلقاء أو التي كانت في طور المحاكمة فقد طابق ما كان مفترضاً له. وفي مجال التدارس الأول للحالات المحتملة، تم تخطي عدد الثماني حالات؛ إذ أن مكتب المدعي العام درس ما مجموعه تسع حالات. وفي مجال المحاكمات تحققت الافتراضات تماماً.

٤٠- وتسنى لمكتب المدعي العام أن ينفذ جميع الأنشطة المرتقبة في إطار الافتراضات التي استندت إليها الميزانية الأصلية التي أقرتها الجمعية. وقد تعيّن على المكتب أيضاً تحمّل تكاليف حالتين إضافيتين. فإثر إحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة في آذار/مارس ٢٠١١، أعد المكتب إخطاراً بشأن الاستعانة بصندوق الطوارئ باستخدام مبلغ مقداره ٢,١٨١ مليون أورو من موجوداته. وبالنظر إلى الأحداث التي حصلت على أرض الواقع وتطور القضايا المعنية والوفورات التي تحققت من خلال النجاعة، تسنى للمكتب أن يستوعب معظم التكاليف المتصلة بقضايا الحالة في ليبيا ضمن حدود مبلغ الميزانية العادية المقررة، ما جعل النفقات الإضافية الزائدة عن هذا المبلغ تساوي ٢٩٠.٠٠٠ يورو فقط. كما إن المكتب استوعب كل تكاليف عمليات التحقيق المتصلة بالحالة في كوت ديفوار ضمن حدود المصروفات الإجمالية لعام ٢٠١٢ البالغة ٢٦,٨٨ مليون أورو (أي أن المصروفات زادت بنسبة مقدارها ١,١ في المائة عن مبلغ ميزانية ٢٠١١ المقررة) ما أتى بتوضيح إضافي لنتائج التآزر المتأتي عن تطبيق المتوالالتناوبي للتجهيز بالموظفين في مكتب المدعي العام. فالمدعي العام، إذ وضع في اعتباره كون أجهزة المحكمة الأخرى تحتاج إلى موارد إضافية، لأن الأنشطة في مجالها تجاوزت أيضاً المقدار المخطط له، التزم أقصى قدر من الحيلة في تخطيطه المالي وفقاً لتوصيات اللجنة وقرارات الجمعية، معتنياً بإسناد درجات أولوية إلى الأنشطة وبادلاً الجهد الواجب للإسهام من خلال الوفورات في سد الاحتياجات المالية الإضافية للمحكمة جمعاء.

٤١- واستمر مكتب المدعي العام في عام ٢٠١١ على مراقبة الإجراءات الوطنية في شتى البلدان على نحو نشط سهرًا على أن يجري التحقيق في الجرائم المدعى بها، ثم أن يلاحق مرتكبوها ويحاكموا عند اللزوم.

ويسهم ذلك في الجهود المبذولة لوضع حد لنجاة مرتكبي الجرائم الدولية الرئيسية من العقاب دون زيادة أنشطة المحكمة ومواردها المالية. ويعتزم المكتب مواصلة العمل بهذه الاستراتيجية في العام الجاري والأعوام التالية له.

٤٢- وترد في المرفق التاسع معلومات عن أعداد المهمات والوثائق وصفحاتها التي أودعها مكتب المدعي العام في إطار ترفعه خلال عام ٢٠١١.

١- أنشطة التدارس الأولى

- ٤٣- أنجز مكتب المدعي العام في عام ٢٠١١ عمليات التدارس الأولى فيما يتعلق بليبيا وكوت ديفوار.
- ٤٤- وبالإضافة إلى متابعة المواد المتاحة إتاحة عامة، قام المكتب بتلقي ٣٣٣ بلاغاً جديداً استلم بموجب المادة ١٥ من نظام روما الأساسي، وبالإشعار باستلامها، وتحليلها.
- ٤٥- وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ نشر المكتب تقريراً شاملاً عن أنشطته في مجال التدارس الأولى.
- ٤٦- وأجرى المكتب تدارساً متعمقاً لحالات في بلدان شتى، منها البلدان المذكورة أدناه.

(أ) أفغانستان

- ٤٧- تلقى مكتب المدعي العام بلاغين جديدين فيما يتعلق بأفغانستان وواصل دراستهما بالإضافة إلى تدارسه المواد المتاحة إتاحة عامة.
- ٤٨- وواصل المكتب نشدان وتحليل المعلومات المتأتية من مصادر متعددة بشأن الجرائم المدعى بأن هذا أو ذاك من الأطراف المعنية قد ارتكبتها.
- ٤٩- واستدام المكتب الصلات مع المسؤولين الأفغان والمنظمات الأفغانية، ومع سائر الدول المهتمة بالأمر، بما فيها الدول المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، ومع مسؤولي الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية، وسعى إلى تعزيز هذه الصلات، بغية جمع المزيد من المعلومات عن أنماط الجرائم والمسائل المتصلة بالتكامل.

(ب) كولومبيا

- ٥٠- تلقى مكتب المدعي العام بلاغاً جديداً واحداً فيما يتعلق بكولومبيا وواصل تحليله له بالإضافة إلى تحليل المواد المتاحة إتاحة عامة.
- ٥١- واستمر المكتب على الاتصال المنتظم بالسلطات الكولومبية بغية الحصول على معلومات عن الدعاوى المقامة على المستوى الوطني من يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن الجرائم المدرجة ضمن نطاق اختصاص المحكمة. ويجدر التنويه إلى أن المدعي العام التقى بالنائب العام الجديد في كولومبيا بتاريخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٥٢ - وشارك المكتب أيضاً في المؤتمر الرفيع المستوى الذي عُقد خلال أيار/مايو ٢٠١١ في لندن مع عدد من الخبراء، والمسؤولين الكولومبيين، والقضاة، وممثلي المنظمات غير الحكومية، للتباحث في أثر المحكمة على الإجراءات المتخذة على المستوى الوطني.

(ج) جيورجيا

٥٣ - تلقى مكتب المدعي العام ستة بلاغات جديدة فيما يتعلق بـجيورجيا وواصل تحليله للمواد الطائفة التي وفرتها السلطات الروسية والجيورجية.

٥٤ - وأجرى المكتب زيارة ثانية للاتحاد الروسي في شباط/فبراير ٢٠١١، فقدّم إليه عرض شامل عن المستجندات فيما يتعلق بتقدم عمليات التحقيق على المستوى الوطني.

٥٥ - وأبدت كل من الحكومة الجيورجية والحكومة الروسية استعدادها لتوفير المعلومات عما تجرّبه من تحقيقات وتنفيذ من إجراءات. كما إن المكتب استدام الصلات مع المنظمات غير الحكومية في المنطقة.

(د) فلسطين

٥٦ - واصل مكتب المدعي العام تحليله لما تلقاه من إفادات متعلقة بالإعلان الذي أودعته السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب المادة ١٢(٣) من النظام الأساسي.

٥٧ - وقدم المكتب أيضاً معلومات محدّثة إلى مكتب مفوضّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

(هـ) نيجيريا

٥٨ - تلقى مكتب المدعي العام تسعة بلاغات جديدة فيما يتعلق بنيجيريا، وواصل تحليله لها وللمواد المتاحة إتاحة عامة.

٥٩ - وواصل المكتب في عام ٢٠١١ تحاوره البناء مع السلطات النيجيرية، إثر إعلانه العام في عام ٢٠١٠ عن تدارسه الأولي للحالة في نيجيريا.

٦٠ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١١ أعرب المكتب بصورة علنية عن قلقه بشأن تفشّي العنف في سياق انتخابات الجمعية الوطنية والانتخابات الرئاسية. وأعلمت السلطات النيجيرية المكتب بإنشاء هيئة للتحقيق في أعمال العنف المعنية.

(و) جمهورية كوريا

٦١ - تلقى مكتب المدعي العام بلاغاً جديداً واحداً فيما يتعلق بجمهورية كوريا، وواصل تحليله له وللمواد المتاحة إتاحة عامة.

٦٢ - وسعى المكتب، إثر إعلامه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ عن إجراء تدارس أولي، إلى الحصول على معلومات إضافية من المصادر ذات الصلة.

(ز) غينيا

- ٦٣ - تلقى مكتب المدعي العام ثلاثة بلاغات جديدة فيما يتعلق بغينيا، وواصل تحليله لها وللمعلومات المتوفرة فيما يتعلق بالإجراءات المقامة على المستوى الوطني.
- ٦٤ - وأوفد المكتب في عام ٢٠١١ بعثتين إلى غينيا، للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بعمليات التحقيق في أحداث عام ٢٠٠٩ الوطنية التي يجريها قضاة غينيون على المستوى الوطني، ولردع ارتكاب جرائم جديدة خلال فترة الانتخابات. وقد التقى عدد من كبار موظفي المكتب مع مسؤولين حكوميين، وممثلين للجهاز القضائي وللمجتمع الأهلي، وبمجي عليهم ورابطات للمجني عليهم.
- ٦٥ - واستمر المكتب على التواصل مع الشركاء الإقليميين والشركاء الدوليين بغية تحقيق واستدامة التوافق العام بشأن محاسبة من يتحملون أعظم قسط من المسؤولية عما أُدعي بارتكابه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

(ح) هندوراس

- ٦٦ - واصل مكتب المدعي العام جمع وتحويل معلومات عن الحالة من مصادر متعددة منها لجنة الحقيقة والتصال الهندوراسية.
- ٦٧ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ التقى ممثلو المكتب مع النائب العام، والنائب المعني بحقوق الإنسان، والمدعي العام، ووكيل وزير العدل، ووكيل وزير حقوق الإنسان في تيغوسيغالبا.

٢ - أنشطة التحقيق والمقاضاة

- ٦٨ - في سياق الحالة في أوغندا، واصل مكتب المدعي العام رصد الجرائم المرتكبة منذ أن صدرت في تموز/يوليو ٢٠٠٥ الأوامر بالقبض على جوزيف كوني وآخرين، بما في ذلك التقارير عن الجرائم التي ارتكبتها أطراف أخرى مثل قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وفيما يتعلق بالإجراءات المقامة على المستوى الوطني رد المكتب، سعياً إلى معالجة الثغرة القائمة المتمثلة في النجاة من العقاب، على نحو يتوافق مع نهج الإيجابي فيما يتعلق بالتكامل ووفق المادة ٩٣(١٠) من نظام روما الأساسي، رداً إيجابياً على طلب أوغندا مساعدة المحققين والمدعين العامين الأوغنديين في أعمال تحضيرهم لقضيتهم الداخلية الأولى المتعلقة بجرائم الحرب المدعى بأن أحد قادة جيش الرب للمقاومة المتوسطي المستوى، هو توماس كوييلو، قد ارتكبها. وقد أتاح المكتب ما لديه من العبر المستخلصة وأفضل الممارسات بشأن أمور منها حماية الشهود ومساندتهم، وتناول الأدلة.
- ٦٩ - كما إن المكتب واصل رصد شبكات الإمداد والمساعدة المباشرة أو غير المباشرة التي قد يحظى بها المشتبه بهم فتساعدهم على الإفلات.
- ٧٠ - وواصل المكتب جهوده المبذولة لحشد الدعم للقبض على المشتبه فيهم وتقديمهم إلى المحكمة، مشدداً مع الدول والأطراف الدولية في المنطقة على أهمية القبض عليهم وساعياً، على نحو أوسع، إلى تأمين العمل المنسق الضروري للنجاح في توقيفهم.

٧١- وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، استمر مكتب المدعي العام على الترافع في محكمتين جاريتين، وساق أدلة في جلسة لاعتماد التهم، وواصل التحقيق في قضايا أخرى، وثابر على حملته من أجل إلقاء القبض على مشتبه به فار.

٧٢- وفي قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغاديلو، أدلى المكتب بببانه الختامي في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ في نهاية المحاكمة التي شارك خلالها في ٢٢٠ جلسة، واستدعى إليها ٣٦ شاهداً، بمن فيهم ثلاثة خبراء، وقام بالاستجواب المضاد لتسعة عشر شاهداً من شهود الدفاع.

٧٣- وفي قضية المدعي العام ضد جرمان كاتنغا وماتيونغولوشوي، واصل المكتب متابعة الحجج التي عرضها الدفاع في سياق تفرغه، كما واصل الاستجواب المضاد لشهود الدفاع. وشرع المكتب في إعداد دفعه الكتابية الختامية التي يتعين تقديمها في أجل أقصاه ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، وبياناته الشفوية الختامية من أجل الجلسة المزمع بدؤها في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢.

٧٤- وفي قضية المدعي العام ضد كالكستيمباروشيماننا، أودع المكتب، بعد تقديم المشتبه به إلى المحكمة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وثيقته التي تتضمن التهم وقائمة أدلته في ٢٥ تموز/يوليو ٢٠١١، وعرض التهم التي ينوي توجيهها إلى المشتبه به ومعظم الأدلة التي تدعم هذه التهم خلال جلسة اعتماد التهم التي جرت في الفترة الممتدة من ١٦ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وإثر اتخاذ الدائرة التمهيديّة الأولى في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بالأغلبية قراراً بعدم اعتماد التهم، والإفراج عن كالكستيمباروشيماننا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، طلب مكتب المدعي العام في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ الإذن باستئناف القرار المعني. وقد منحت الدائرة التمهيديّة الأولى الإذن بذلك في ١ آذار/مارس ٢٠١٢.

٧٥- وفيما يتعلق بهذه القضية والتحقيقات المستمرة في شطري إقليم كينغو في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أجرى المكتب خلال عام ٢٠١١ ستاً وعشرين مهمة تحقيقية في خمسة بلدان، منها ١٣ مهمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية و٦ مهمات في رواندا. كما واصل المكتب مساعدة السلطات القضائية الألمانية في قضيتيهما ضد إنيسمرواناشياكا و ستراتونموسوني، وتعاونه مع دول المنطقة في تنفيذ استراتيجيته الإيجابية بشأن التكامل- في جهودها الرامية إلى تقديم مقترفي الجرائم المندرجة ضمن نطاق اختصاصه إلى العدالة. وتواصلت التحقيقات في إقليم كينغو بشطريه بغية طلب المزيد من أوامر إلقاء القبض.

٧٦- وواصل مكتب المدعي العام أيضاً جهوده الرامية إلى حشد الدعم لإلقاء القبض على بوسكونتاغاندا وتقديمه إلى المحكمة، بموجب الأمر بإلقاء القبض الصادر عن المحكمة والنافذ منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦، مستمراً على إثارة المسألة على مستوى رفيع مع دول المنطقة والجهات الفاعلة الدولية الرئيسية، وساعياً إلى تأمين العمل المنسق الضروري للتوصل إلى القبض على المتهم المعني وتقديمه إلى المحكمة.

٧٧- وفي سياق الحالة في دارفور بالسودان، وواصل مكتب المدعي العام رصد الجرائم التي ارتكبت منذ إصدار الأمرين بالقبض على أحمد هارون وعلي كشيبي، في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وإصدار الأمرين بالقبض على عمر حسن أحمد البشير في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩ و ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٠.

٧٨- وقد تقدم المكتب بطلب، أودع في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لإصدار أمر بإلقاء القبض على وزير الدفاع الحالي (وزير الداخلية سابقاً) عبد الرحيم حسين؛ فأصدرت الدائرة التمهيديّة الأولى في ١

آذار/مارس ٢٠١٢مراً بالقبض عليه. وواصل المكتب أيضاً أعمال تحضيره لمحاكمة عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس، في موعد لَمَّا يَليَتَين أن تحدده الدائرة.

٧٩- وأوفد المكتب ست بعثات إلى خمس دول فيما يتعلق بالتحقيقات الجارية في الحالة في دارفور.

٨٠- ووفقاً للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، قام المدعي العام مرتين، في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بإفادة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن التقدم المحرز في التحقيق الذي يجريه المكتب.

٨١- وواصل المدعي العام إبراز ضرورة التوصل إلى إلقاء القبض على الأشخاص المعنيين في تباحثه مع ممثلي الدول، ومع ممثلي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجامعة العربية والاتحاد الأوروبي، ومع ممثلي المجتمع الأهلي، سعياً إلى التشجيع على تقديم الدعم من أجل توقيف المشتبه بهم المعنيين وتقديمهم إلى المحكمة، وضمان أن يتم في إطار هذه السيرة ما يلزم لضرب طوق من العزلة على المذكورين في أوامر إلقاء القبض.

٨٢- وفي الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، أجرى مكتب المدعي العام، في قضية جان بيبير بمباغومبو، ستاً من المهام التحقيقية أو المتعلقة بتدبير شؤون الشهود في جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من البلدان.

٨٣- وواصل مكتب المدعي العام تقديم حجج الادعاء أمام الدائرة الابتدائية الثالثة.

٨٤- وفي الحالة في كينيا، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية في ٨ آذار/مارس ٢٠١١، إثر طلب المدعي العام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إصدار أوامر بمثل ستة أشخاص أمام المحكمة في قضيتين بحق وليم سمواي روتو، وهنري كيرونو كسغاي، وجشوا آراب سانغ، وفرانيسيس كيريمموثورا، وأهورومويغاي كينيا، ومحمد حسين علي، لمسؤوليتهم المدعى بها في جرائم ضد الإنسانية اقترفت في سياق عنف ما بعد انتخابات عامي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ في كينيا. ومثل المشتبه بهم أمام المحكمة يومي ٧ و٨ نيسان/أبريل ٢٠١١. وعقدت جلسة اعتماد التهم في الفترة الممتدة من ١ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ فيما يخص قضية المدعي العام ضد وليم سمواي روتو، وهنري كيرونو كسغاي، وجشوا آراب سانغ، وفي الفترة الممتدة من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ فيما يخص قضية المدعي العام ضد فرانيسيس كيريمموثورا، وأهورومويغاي كينيا، ومحمد حسين علي. وفي عام ٢٠١١ أوفد مكتب المدعي العام ٥٣ بعثة تحقيقية إلى كينيا وغيرها من البلدان.

٨٥- وفي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١ أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة في ليبيا إلى المدعي العام. وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١١ أعلن المدعي العام عن مباشرة تحقيق في الحالة في ليبيا. وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠١١ أودع مكتب المدعي العام طلباً من الدائرة التمهيدية الأولى لإصدار أوامر بإلقاء القبض على معمر محمد أيمينار القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبدالله السنوسي. فأصدرت الدائرة التمهيدية في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الأوامر بالقبض على هؤلاء الأشخاص الثلاثة.

٨٦- وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أُبطل الأمر بالقبض على معمر القذافي، وذلك بسبب وفاته، التي أُفيد بها في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وأكدها المجلس الوطني الانتقالي الليبي كتابة.

٨٧- وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قبضت قوى مرتبطة بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي على سيف الإسلام القذافي، وهو لَمَّا يَليَ محتجزاً لدى المجلس، كما أكدته السلطات الليبية في بلاغ إلى الدائرة التمهيدية أودع قبل تاريخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ الذي كانت الدائرة التمهيدية قد حددته موعداً

أقصى لذلك. وقد تمسك المجلس الوطني الانتقالي في العلق وفي الإطار الخاص بموقفه الذي مفاده أنه يعترض أن يتولى التحقيق مع سيف الإسلام القذافي ومقاضاته، بما في ذلك التحقيق والمقاضاة في الجرائم المشمولة بالأمر بالقبض عليه الذي أصدرته المحكمة الجنائية الدولية.

٨٨- وإثر صدور الأوامر بالقبض على معمر القذافي وسيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، شدّد مكتب المدعي العام على أهمية الدعم الدولي للعمل لتنفيذ هذه الأوامر. وبقي المكتب على اتصال مع السلطات الليبية لرصد التقدم في الإجراءات التي تتخذها على المستوى الوطني بحق سيف الإسلام، ولتعزيز التعاون في التحقيق المستمر الذي تجريه المحكمة فيما يخص الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية العظمى عن أخطر الجرائم المعنية.

٨٩- ووفقاً للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، أفاد المدعي العام هذا المجلس مرتين، في أيار/مايو وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بالتقدم المحرز في التحقيق الذي يجريه مكتبه.

٩٠- وفي الحالة في كوت ديفوار، طلب مكتب المدعي العام من الدائرة التمهيدية الثالثة، إثر ما اضطلع به من أنشطة في مجال التدارس الأولي مراقباً الوضع عن كثب وباقياً على ارتباطاً بهم الأطراف في الأزمة الحارية بغية الحيلولة دون ارتكاب جرائم جديدة، أن تأذن له بمباشرة تحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدعى بأنها ارتكبت في كوت ديفوار منذ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وقد وُفق على هذا الطلب في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي الوقت نفسه طلبت الدائرة التمهيدية الثالثة من المدعي العام أن يعود إليها في غضون شهر بكل معلومات إضافية قد تتوفر له بشأن جرائم ذات صلة يمكن أن تكون قد ارتكبت بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠١٠. وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قدّم المدعي العام المزيد من المعلومات ذات الصلة بهذه الفترة. وفي ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢، قررت الدائرة التمهيدية الثالثة أن توسّع نطاق إذنها بالتحقيق في كوت ديفوار لكي يشمل الجرائم المدعى بارتكابها بين ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٩١- وفي حالة لورانغابو، دفع المدعي العام بالتحقيق قُدماً وطلب في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ أمراً بإلقاء القبض عليه، فأصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أمراً بذلك. فقبض على لورانغابو ونُقِلَ لكي يُحتجز لدى المحكمة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. ومنذ مباشرة التحقيق في هذه القضية، أجرى المكتب ما مجموعه ١٢ مهمة، منها مهمات تحقيقية ومهمات رامية إلى تأمين التعاون.

٣- التعاون الدولي والمساعدة القضائية

٩٢- فيما يتصل بأنشطة التحقيق والمقاضاة، وجّه مكتب المدعي العام في عام ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦٣ طلب مساعدة (منها إخطارات بشأن أنشطة تحقيقية) إلى ٣٤ دولة طرفاً، و ١٠ دول غير أطراف و ١٣ منظمة دولية أو إقليمية، بالإضافة إلى المتابعة فيما يتعلق بتنفيذ الطلبات العالقة. إن هذا الأرقام، التي فرضتها المتطلبات في مجال التحقيق والمقاضاة، تنطوي على زيادة في عدد البلاغات منذ عام ٢٠١٠ نسبتها ٤٦٪. وعلاوة على ذلك تواصل مكتب المدعي العام في عام ٢٠١١ مع تسع دول أخرى من الدول غير الأطراف وست دول أطراف جديدة.

٤- العلاقات الخارجية

٩٣- شارك مكتب المدعي العام في الأنشطة الدبلوماسية ذات الصلة، بوسائل منها التواصل النشط خلال جميع اجتماعات ومشاورات فريق لاهاي العامل والفريق الدراسي المعني بالحوكمة بغية توفير المعلومات ونشر الرسائل الرئيسية للمكتب خلال المباحثات بشأن شتى المسائل للتكفل بنجاح الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف. كما شارك المدعي العام، ونائب المدعي العام، ومدير شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون، بدعم من فرقة العمل المعنية بالعلاقات الدولية، في عدة أنشطة على صعيد العلاقات الخارجية، منها عقد اجتماعات مع كبار مسؤولي الحكومات والمنظمات الدولية بغية إطلاع الدول والمنظمات الدولية على المستجدات، وشرح عمل المكتب، ونشدها التعاون من أجل أنشطته، وبخاصة حث الجهود من أجل القبض على المشتبه بهم.

جيم- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

٩٤- أدى قلم المحكمة في عام ٢٠١١ مهام في مجال الدعم فاق مقدارها مقدار الأنشطة المخطط لها فيما يخص السنة المعنية، إذ تعيّن عليه توفير خدمات إضافية استلزمها أنشطة غير متوقعة. ويرد في هذا القسم عرض عام للأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها قلم المحكمة في عام ٢٠١١.

إدارة المحكمة^(١٦)

٩٥- فيما يخص الحالة في أوغندا تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ١٤ وثيقة. ولم تُعقد أي جلسات ذات صلة، ولذلك لم تقدّم خدمات في مجال تدوين المحاضر أو دعم الجلسات.

٩٦- وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٢٩٧١ وثيقة و٧٥٠ محضراً من محاضر الجلسات. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لـ ١٣١ جلسة.

٩٧- وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، تم تسجيل وإبلاغ ٥٢٦ وثيقة و١٥ محضراً من محاضر الجلسات. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لـ ٤ جلسات.

٩٨- وفيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٨٤٦١ وثيقة و٧٠٤ محاضر من محاضر الجلسات وترجمات لها. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لـ ١٥٣ جلسة.

٩٩- وفيما يخص الحالة في كينيا، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٤٤٠٨ وثيقة و٨٦ محضراً من محاضر الجلسات. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لـ ٢٧ جلسة.

١٠٠- وفيما يخص الحالة في كوت ديفوار، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ١٦٠٤ وثائق و٨ محاضر من محاضر الجلسات. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لأربع جلسات.

١٠١- وفيما يخص الحالة في ليبيا، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٥٩٣ وثيقة ومحضرين من محاضر الجلسات. وقُدّم دعم (إجرائي وتقني) لجلسة واحدة.

^(١٦) تخص الأرقام المذكورة في هذا القسم ما يلي: '١' النسخ الأصلية للوثائق المودعة وترجماتها، '٢' الوثائق المتعلقة بالحالة المعنية وكل القضايا ذات الصلة.

١٠٢ - ويمكن معاينة الاتجاهات التالية البيان عند مقارنة أرقام عام ٢٠١٠ بأرقام عام ٢٠١١:

(أ) أن مجموع الوثائق التي تم تسجيلها وإبلاغها في عام ٢٠١١ كاد يساوي ضعف نظيره في العام السابق (فهو ينطوي على زيادة نسبتها ٩٨٪)؛ وزاد عدد المحاضر المسجلة بنسبة ١٢٪ وعدد الجلسات التي دُعمت بنسبة ٢١٪.

(ب) أن عدد الوثائق التي تم تسجيلها وإبلاغها فيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية شهد انخفاضاً طفيفاً؛

(ج) أن عدد الجلسات التي دُعمت وعدد المحاضر التي دُوّنت فيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد انخفض (بنسبة تناهز الـ ٥٠٪)؛

(د) أن عدد الجلسات التي دُعمت والمحاضر التي دُوّنت فيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى شهد زيادة ذات شأن (فقد تضاعف عدد المحاضر التي تم تدوينها عشرة أضعاف تقريباً وتضاعف عدد الجلسات التي تم دعمها سبعة أضعاف)؛

(هـ) أن النشاط في مجال عقد الجلسات زاد فيما يخص الحالة في كينيا والحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار. فلم يشهد عام ٢٠١٠ فيما يخص هذه الحالات الثلاث أي نشاط على صعيد عقد الجلسات، بينما شهد عام ٢٠١١ عقدَ ودعمَ ما مجموعه ٣٢ جلسة فيما يخصها؛

(و) أنه تم فيما يخص الحالة في كوت ديفوار (وهي حالة جديدة) تسجيل وإبلاغ عدد كبير من الوثائق.

التحقيق الشرعي العلمي الرقمي - وظيفة جديدة لقسم إدارة المحكمة

١٠٣ - تم في أوائل ٢٠١١ تمييز الحاجة إلى مهارات داخلية في مجال التحقيق الشرعي العلمي الرقمي. وقد سُدَّت هذه الحاجة بحلول كانون الأول/ديسمبر من تلك السنة. واشتمل ذلك على إنشاء مختبر من الطراز الصناعي وتدريب أحد الموظفين الحاليين لكي يكتسب كفاءة وخبرة من المستوى اللازم لمعالجة الأدلة الرقمية المتوفرة لدى قلم المحكمة.

١٠٤ - ففيما يخص قضية المدعى العام ضد كالكستيمباروشيماننا، عولج ما مجموعه ٤٢ وسيلة من وسائل الإثبات الرقمية. واستلزم ذلك وسائط رقمية بلغت سعتها ١,٧ تيرابايت بتطبيق أفضل الممارسات في مجال التحقيق الشرعي العلمي. وبغية صون أمن الاتصالات المشمولة بالحماية الخاصة، أُخضع ملف القضية بأكمله لعملية صارمة لحجب أجزاء من محتوياته بتطبيق تقنيات التحليل الشرعي العلمي.

١٠٥ - ولأغراض كشف المعلومات إلكترونياً، زُوِّدت الدائرة، وفريق الدفاع، ومكتب المدعى العام ببيانات إثباتية بلغ قُدُّها الإلكتروني عدة تيرابايتات؛ وتم بغية تيسير هذه العملية تدريبُ المحتَجَز، وعدة أشخاص من أعضاء فريق الدفاع، والعاملين في مكتب الخامي العمومي للدفاع، والدوائر، على استعمال البرنامج الحاسوبي للتحقيق الشرعي العلمي المسمّى "عُدّة التحقيق الشرعي العلمي" (Forensic Toolkit).

١٠٦ - وُزِدَ المحتَجَزُ بمحطة عمل يُصان بها أمن الأدلة لتيسير تمييز الاتصالات المشمولة بالحماية الخاصة. وقد أُنجِزَ شراء البرنامج الحاسوبي للتحقيق الشرعي العلمي، ودُرِبَ المحتَجَزُ على استعماله تدريجياً تاماً، وقُدِّمَت إليه المساعدة في كل مراحل هذه العملية.

١ - الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

١٠٧ - في عام ٢٠١١ وفّرت وحدة الترجمة الشفوية خدمات الترجمة الشفوية لسبع محاكمات متزامنة من الفرنسية والإنجليزية والسواحلية ولغة اللينغالا ولغة السانغو واللغة العربية وإلى هذه اللغات. ولتت الوحدة ١٨٩ طلباً من طلبات الترجمة الشفوية خلال الفترة المفاد عنها.

١٠٨ - وعمل التراجم الموظفون مع ترجمة مستقلين لكي يقوموا بالترجمة الشفوية للأحداث بلغات ذات صلة بالحالات مثل لغة الألور ولغة الزغاوة من أجل المثل الأولي في قضية بندا وجربو. وتقوم الوحدة بتدريب ترجمة لغة الزغاوة المتدربين تحضيراً لبدء محاكمة بندا وجربو في عام ٢٠١٢، مستعينة بخبرتها ومنهج تدريبيها الداخليين.

٢ - المساعدة القانونية والمسائل المتصلة بالمحامين

(أ) قسم دعم المحامين

١٠٩ - لئن استُند في إعداد ميزانية ٢٠١١ إلى افتراضات مفادها وجود ثلاثة مدّعى عليهم معوزين (لم يؤخذ بأي افتراض فيما يخص عدد المجني عليهم) فقد قُبِلَ في نظام المساعدة القانونية ستة مدّعى عليهم و٣٣٦٠ مجنياً عليهم، وسُلِّفَت في إطاره الأموال اللازمة لسد كلفة المساعدة القانونية لجان بيير بمباغومبو، الذي أعلنت رئيسة قلم المحكمة أنه غير معوز. وقد ظلت رئيسة قلم المحكمة تنفذ أمر الدائرة بتسليف الأموال اللازمة لسد كلفة التمثيل القانوني لجان بيير بمباغومبو مواصلة التحقيق بشأن ممتلكاته، ما أفضى إلى استعادة مبلغ مقداره ٦٨٨٥٢,٣٢ يورو في عام ٢٠١١. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزيع المدّعى عليهم المعوزين وطلبات المجني عليهم.

١١٠ - وقدّم قلم المحكمة أيضاً دعماً ومساعدة إداريين إلى جميع الأفرقة القانونية التي تمثل المتهمين أو المجني عليهم.

١١١ - وعقد قلم المحكمة العديد من المشاورات والأنشطة مع أعضاء السلك المهني القانوني، بما في ذلك حلقة تدارس جديدة خاصة بالمحامين، كُملَّت للمرة الثالثة ببرنامج تدريب يستهدف المحامين الذين قد يهتمون بالعمل بصفة محامين أمام المحكمة.

١١٢ - وتلقّى قلم المحكمة ١٥٤ طلباً جديداً للإدراج في قائمته بالمحامين أمام المحكمة. واحتير من بين مجموعات المرشحين الكاملة الذين عولجت ملفاتهم ٥٤ شخصاً فأضيفوا إلى القائمة، ما جعل العدد الإجمالي للمحامين المقبولين يبلغ ٤١٨. وتناول قلم المحكمة كذلك ٨٧ طلباً للقبول للإدراج في قائمة مساعدي المحامين. وبما عولج من ملفات الترشيح الواردة في عام ٢٠١١ وفي السنوات السابقة غدا عدد المقبولين في قائمة مساعدي المحامين ١٢٣. أما قائمة المحققين المهنيين فتضم ٢٨ عضواً.

١١٣ - وفي هذا السياق أخذت حملة تشجيع المحاميات الأفريقيات على الترشح للإدراج في قائمة المحامين وقائمة مساعدي المحامين تؤتي أكلها، إذ ورد ٣٦ طلباً للإدراج في قائمة مساعدي المحامين، أفضت حتى الآن إلى قبول سبع مرشحات، وورد ٣٦ طلباً للإدراج في قائمة مساعدي المحامين، أفضت حتى الآن إلى قبول ثلاث مرشحات.

(ب) مكتب المحامي العمومي للدفاع

١١٤ - شهد عمل مكتب المحامي العمومي للدفاع في عام ٢٠١١ زيادة ذات شأن، تُعزى إلى الزيادة البالغة نسبتها ٧٥٪ في عدد أفرقة الدفاع التي قدّم هذا المكتب المساعدة إليها.

١١٥ - إن مكتب المحامي العمومي للدفاع في عام ٢٠١١:

(أ) أسدى مشورة قانونية وقدم مذكرات ومساعدة آنية خلال جلسات المحكمة إلى جميع أفرقة الدفاع الأربعة عشر من خلال إتاحة الانتفاع بالمحاضر الآنية التدوين؛

(ب) قدم المساعدة إلى فريق الدفاع عن بمراجعة وإيداع الملاحظات المتعلقة بطلبات المحني عليهم البالغ عددها ٢٢٨٧، وذلك وفقاً لما أوعزت به الدائرة الابتدائية الثالثة؛

(ج) ساعد فريق الدفاع عن مباروشيماننا في مراجعة ما يزيد عن ١٠٥٠٠٠ وثيقة ضُبِطت في منزل المدعى عليه بغية تبين ماهية الوثائق المشمولة بالحماية الخاصة، و ماهية الوثائق التي يمكن كشفها للدعاء باعتبار أنها يمكن أن تمثل أدلة يُستعان بها في جلسة اعتماد التهم، وذلك وفقاً للأمر الصادر عن الدائرة التمهيدية الأولى؛

(د) قدم المساعدة إلى فريق الدفاع عن مباروشيماننا وفريقي الدفاع "كينيا ١" و"كينيا ٢" في تلقي المعلومات التي تم الكشف عنها وتزليل الأدلة وتحميلها؛

(هـ) أودع ملاحظات قانونية في الحالة في ليبيا والحالة في كينيا فيما يتعلق بمهمته المتمثلة في الذود عن مصالح الدفاع في المراحل الأولية من التحقيق؛

(و) عينته الدائرة التمهيدية الأولى لتمثيل مصالح السيد سيف الإسلام القذافي في الإجراءات أمام المحكمة إلى حين يغدو بوسعه أن يعين محاميه الخاص؛

(ز) شارك في الفريق العامل المعني بالخطة الاستراتيجية الخاصة بالوسطاء، والفريق العامل المعني بالخطة الاستراتيجية الخاصة بالمحني عليهم، والفريق العامل المعني بالمحكمة الإلكترونية؛

(ح) أصدر صيغاً محدّثة من دليله بشأن جميع السوابق القضائية المتصلة بمرحلة اعتماد التهم، ودليله بشأن القرارات المتعلقة بالأدلة وبالإجراءات، ودليله بشأن مشاركة المحني عليهم، ودليله بشأن دعاوى الاستئناف التمهيدية، ودليله بشأن المحامين المنتدبين؛

(ط) نظم تدريباً للعاملين فيه ولجميع أفرقة الدفاع على استجواب الشهود وتلقي الإفادات، ووفر تدريباً مستمراً لأفرقة الدفاع على استعمال برامجيات Ringtail، و i-Transcend، وعلى تزليل الأدلة وتحميلها، وعلى استعمال البرنامج الحاسوبي لتدبير القضايا المسمى CaseMap.

(ج) مكتب الخامي العمومي للمجني عليهم

١١٦- على غرار عام ٢٠١٠، شهد عام ٢٠١١ زيادة ذات شأن في عمل مكتب الخامي العمومي للمجني عليهم. فقد ظل هذا المكتب يسعى إلى حماية مصالح المجني عليهم بمحاولة شحذ الوعي العام بمسائلهم، بما في ذلك المشاركة في المؤتمرات وحلقات التدارس والإسهام في المنشورات. وعلاوة على ذلك واصل المكتب عرض تقديم خبرته القانونية لمن يمكن أن يكونوا مجنياً عليهم و/أو ممثلين قانونيين خارجيين للمجني عليهم عند تقييم إمكانية طلب المشاركة في الإجراءات أمام المحكمة.

١١٧- وقد قدّم المكتب خلال عام ٢٠١١ المساعدة إلى ٤١ من الممثلين القانونيين الخارجيين في مختلف الحالات والقضايا المتصلة بما أمام المحكمة عن طريق إسداء المشورة بشأن طائفة من المسائل القانونية، وذلك أثناء التحضير للجلسات وخلالها. وقد وفّر المكتب للمحاميين ما مجموعه ٣٠٠ وحدة من وحدات المشورة القانونية و/أو نتائج البحث.

١١٨- وفيما يتعلق بالمهمة المتمثلة في تقديم الدعم والمساعدة إلى المجني عليهم، بما فيه التمثيل القانوني في الإجراءات، ساعد المكتب خلال عام ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦٥٤ مجنياً عليهم: ٧٤٨ مجنياً عليه في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والقضايا المتصلة بها؛ و١١٧ مجنياً عليه في الحالة في أوغندا وقضية كوني وآخرين؛ و١٥٣٠ مجنياً عليه في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وقضية نمبا؛ و٣٧ مجنياً عليه في الحالة في دارفور بالسودان والقضايا المتصلة بها؛ و٢٢٢ مجنياً عليه في الحالة في كينيا والقضايا المتصلة بها. وينبغي أن يُضاف إلى هذه الأعداد عدد المجني عليهم - زهاء ١٠٠ - الذين اتصلوا بالمكتب لجمع معلومات عن المشاركة في الإجراءات أمام المحكمة، ولا سيما في سياق الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار، والذين أسدى المكتب المشورة إليهم. وخلال التمثيل القانوني للمجني عليهم، قدّم المكتب زهاء ١٠٠ مذكرة كتابية، واضطلع بالعديد من المهام في الميدان لكي يتمكن من تمثيل مصالح من يدافع عنهم على نحو فعّال.

١١٩- ثم إن المكتب عُيّن لكي يحمي حقوق ومصالح المجني عليهم الذين تواصلوا مع المحكمة (بمعزل عن كونهم قد طلبوا المشاركة في الإجراءات أو سُمح لهم بالمشاركة فيها) ضمن إطار الإجراءات بموجب المادة ١٩ من نظام روما الأساسي في قضية روتو وآخرين؛ وقضية موثورا وآخرين؛ وقضية مباروشيمانانا؛ وفيما يخص شؤوناً محدّدة الطابع، مثل مسألة مكان عقد جلسات اعتماد التهم في قضية روتو وآخرين وقضية موثورا وآخرين.

١٢٠- ونشر المكتب أيضاً تحديثاً لدليله بشأن الممثلين القانونيين بحسب ما آل إليه الوضع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٣- مشاركة المجني عليهم

١٢١- في عام ٢٠١١ استلم قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، الذي يعمل بصفته مُتلقّي طلبات المجني عليهم، ما مجموعه ٦٧٧١ طلباً للمشاركة في الإجراءات. ويزيد هذا العدد عن ثلاثة أضعاف عدد ما استُلم من طلبات المشاركة في عام ٢٠١٠. وعلى مدى الفترة نفسها ازداد عدد طلبات جبر الأضرار إلى أكثر من خمسة أضعاف ما كان عليه، فبلغ العدد الإجمالي لما استُلم من هذه الطلبات ٧٠٣٢. وقد أذنت

الدوائر خلال السنة المعنية بمشاركة ما مجموعه ٤٢٠٣ مجني عليهم في شتى الدعاوى، وبلغ عدد المجني عليهم المأذون لهم بالمشاركة قيمته العظمى في قضية بما خلال المرحلة الابتدائية، وذلك على غرار السنة الماضية. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزع طلبات المشاركة التي قدمها المجني عليهم.

١٢٢ - وفيما يخص الحالة في أوغندا استلم من المجني عليهم ٢٧ طلباً آخر من طلبات المشاركة، فبلغ العدد الإجمالي لما تم تلقيه من هذه الطلبات ١٠٣٩.

١٢٣ - وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية استلم من المجني عليهم ١١٦٠ طلباً آخر من طلبات المشاركة، فبلغ عدد ما تم تلقيه من هذه الطلبات ٢٢٢٨. ويُعزى ذلك رئيسياً إلى إجراءات اعتماد التهم في قضية المدعى العام ضد كالكستيمباروشيماننا. وفي قضية توماس لوبانغاديبيلو، لم تمنح الدائرة الابتدائية الأولى صفة المجني عليه لأي من طالبها الجدد، إذ تشارف إجراءات المحاكمة على نهايتها. وفي قضية جرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي، منحت الدائرة الابتدائية الثانية صفة المجني عليه لاثنتين من طالبها الجدد، فبلغ عدد المجني عليهم المقبولين للمشاركة في هذه القضية ٦٢٦.

١٢٤ - وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، استلمت من المجني عليهم خمسة طلبات جديدة من طلبات المشاركة، فبلغ عدد ما تم تلقيه من هذه الطلبات ٢٠٩. ولم تُصدر الدوائر أي قرار بشأن مشاركة المجني عليهم. وبالتالي لم يطرأ منذ السنة السابقة أي تغيير على العدد الإجمالي للمجني عليهم المشاركين في كل من القضايا المتصلة بالحالة في دارفور بالسودان. ويبلغ العدد الإجمالي للمجني عليهم المشاركين في قضية أحمد محمد هارون ("أحمد هارون") وعلي محمد علي عبد الرحمن ("علي كشيبي") ستة مجني عليهم. وثمة اثنا عشر مجنياً عليه مشاركاً في قضية عمر حسن أحمد البشير. وهناك ٨٩ مجنياً عليه مشاركاً في قضية عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربوجاموس.

١٢٥ - وفيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى استلم ٣٠٦٥ طلباً جديداً من مجني عليهم يودون المشاركة في الإجراءات، فبلغ العدد الإجمالي لما تم تلقيه من طلبات المشاركة ٤٩٩٣. وفي قضية جان بيير مياغومبونحت الدائرة الابتدائية الثالثة صفة المجني عليه لـ ١٢٣٩ من طالبها الجدد، فبلغ العدد الإجمالي للمجني عليهم المقبولين للمشاركة في هذه القضية ٢٢٥١.

١٢٦ - وفيما يخص الحالة في كينيا، استلم ٢٥١٣ طلباً من مجني عليهم يودون المشاركة في الإجراءات، فبلغ العدد الإجمالي لطلبات المشاركة المتلقاة ٢٥٧٢.

١٢٧ - واضطلع قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم خلال السنة بـ ٤٨ مهمة. ورُمي رئيسياً من أنشطة هذا القسم الميدانية إلى تقديم معلومات دقيقة بشأن مشاركة المجني عليهم في الإجراءات أمام المحكمة وجبر أضرارهم، وإتاحة نسخ من استمارات الطلب القياسية، والمتابعة فيما يتعلق بالطلبات غير الكاملة، وتوفير التدريب والدعم للوسطاء الذين يساعدون المجني عليهم في إعداد طلباتهم ولممثليهم القانونيين.

١٢٨ - وتأنت عن طلب المدعى العام الإذن بإجراء تحقيق في شأن كوت ديفوار إمكانية تقديم المجني عليهم عرائض إلى الدائرة التمهيديّة (وهي إمكانية مهياً لها بموجب القاعدة ٥٠(٣) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات). ويشار في هذا الصدد إلى أن المكتب تلقى من المجني عليهم ١٠٨٩ عريضة.

٤ - الجني عليهم والشهود

١٢٩ - أسدت وحدة الجني عليهم والشهود مشورة متخصصة إلى شتى الدوائر والأطراف والمشاركين بشأن حماية الجني عليهم والشهود. وقد استُلمت ٦ طلبات جديدة للانتفاع ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية و١٤ طلباً جديداً لتدابير الحماية المحلية. وأفضت هذه الطلبات العشرون جميعها إلى عمليات تقييم لحال مقدميها ومن يعولونهم من حيث الحاجة إلى الحماية والدعم النفسي، أجزاها في الميدان مسؤولو حماية مساعدون والخبير النفسي العامل في وحدة الجني عليهم والشهود (الذي يُستعان به في إطار عقد مساعدة مؤقتة).

١٣٠ - إن وحدة الجني عليهم والشهود يسّرت في عام ٢٠١١ مثل ما مجموعه ٧٥ من الجني عليهم والشهود. ومن هؤلاء ٥ مجني عليهم أو شهود مثّلوا في قضية لوبانغا (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية)، و٢٩ شاهداً مثّلوا في قضية كاتنغا/نغودجولو (القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية) و٣٢ شاهداً مثّلوا في قضية مبابا (في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). ومثل أمام المحكمة ٩ شهود في جلسة تأكيد التهم في قضية روتو/كُسغاي/سانغ، خلال أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وكانت المحكمة قد افترضت فيما يخص عام ٢٠١١ أن عدد الجني عليهم المعنيين سيبلغ ٤٢ وعدد الخبراء المعنيين سيبلغ ٥.

١٣١ - وبلغت المدة القصوى لبقاء الشاهد في مقر المحكمة ١٣ يوماً فيما يخص القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و٢٥ يوماً فيما يخص القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و٣٣ يوماً فيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكانت المحكمة قد أخذت، عند اقتراح ميزانية عام ٢٠١١، بمقدار للمدة القصوى لبقاء الشاهد في مقرها يبلغ ١٥ يوماً. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزع مدد بقاء الشهود في مقر المحكمة.

١٣٢ - وقام الخبير النفسي العامل في وحدة الجني عليهم والشهود (الذي يُستعان به في إطار عقد مساعدة مؤقتة) بتقييم وضع ٢٤ من الشهود والجني عليهم الضعيفي الحال خلال المحاكمات.

١٣٣ - وقدمت وحدة الجني عليهم والشهود في عام ٢٠١١ دعماً نفسياً اجتماعياً لشهود مثّلوا في محاكمتين متزامنتين؛ وقدمت خلال أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر الدعم لشهود مثّلوا في ثلاث محاكمات متزامنة، مستعينة بموارد مخصصة لمحاكمتين. وعلى وجه الإجمال قُدم هذا الدعم إلى ٧٥ شاهداً مثّلوا أمام المحكمة. وقدمت المساعدة ضمن المحكمة لـ ١٣ شاهداً ضعيفي الحال.

١٣٤ - كما قُدم الدعم إلى ٦ مشاركين جدد في برنامج المحكمة الخاص بالحماية وإلى أفراد عائلاتهم، بما في ذلك متابعة وتنفيذ تقدم ما يلزم من الخدمات النفسية الاجتماعية والطبية.

١٣٥ - وقدم مسؤول الدعم المساعد في الميدان في جمهورية الكونغو الديمقراطية دعماً نفسياً اجتماعياً محلياً لـ ٣٠ من المشاركين في برنامج المحكمة الخاص بالحماية وعائلاتهم وأسدى إليهم بصورة مستمرة المشورة بشأن تدبر شؤون الشهود واستراتيجيات إيجاد المخرج. ويضاف إلى ذلك أن مسؤول الدعم المساعد في جمهورية الكونغو الديمقراطية أجرى لموظفي قسم مشاركة الجني عليهم وجبر أضرارهم تدريجياً بشأن الجني عليهم الضعيفي الحال.

١٣٦ - كما إن موظفي الدعم قَدّموا بصورة مستمرة خدمات الدعم إلى الشهود المحتجزين.

١٣٧- وخلال عام ٢٠١١ قدّمت وحدة المحني عليهم والشهود ٦١ وثيقة إلى الدوائر في إطار تفاعلها معها: ٦ وثائق في قضية لويانغا؛ و ٢٠ وثيقة في قضية كاتانغا/ نغوجولو شوي؛ و ٦ وثائق في قضية بمبا؛ و ٥ وثائق في قضية بندا/حربو؛ و ٢٢ وثيقة في قضية روتو/كسغاي/سانغ؛ ووثيقة واحدة أمام الدائرة التمهيدية الأولى في الحالة في ليبيا؛ ووثيقة واحدة في قضية غباغبو. كما إن وحدة المحني عليهم والشهود قدّمت إلى الدوائر بالبريد الإلكتروني ٧٦ تقريراً رسمياً آخر.

١٣٨- وشارك ممثلو وحدة المحني عليهم والشهود أيضاً في جلسات بلغ مجموعها ١١. وفيما يتعلق بالاتفاقات بشأن نقل الشهود، جمعت وحدة المحني عليهم والشهود تبرعات للصندوق الخاص بعمليات نقلهم من دولة واحدة أخرى، وهي تتفاوض الآن مع ٢١ دولة فيما يخص إبرام المزيد من الاتفاقات المتعلقة بنقل الشهود.

١٣٩- ومن الناحية التشغيلية استدامت وحدة المحني عليهم والشهود تدابير الاستجابة المحلية في أوغندا، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي سياق الحالة في دارفور بالسودان، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، وفي كينيا.

١٤٠- وقد عانى أحد العاملين في وحدة المحني عليهم والشهود من حادث وقع له في سياق الخدمة، ويُقترح السعي إلى توفير المزيد من الأموال لكي توفر لموظفينا تغطية تأمينية إضافية تتخطى ما يقضي به "الذيل دال" من النظام الإداري للموظفين.

٥- الإعلام والتوعية

١٤١- يتمثل الهدف الرئيسي من قسم الإعلام والوثائق في الإسهام في جعل المحكمة مؤسسة معترفاً بها تام الاعتراف، ومفهومة سليم الفهم، ومدعومة كافي الدعم. وبغية تحقيق هذا الهدف تواصل القسم خلال الفترة المقاد عنها، بصورة مباشرة أو من خلال وسائط الإعلام، مع المجموعات الرئيسية المستهدفة، في البلدان التي تعمل فيها المحكمة والبلدان غير ذات الصلة بالحالات التي تنظر فيها المحكمة. ولهذا القسم نشاط كبير آخر يتمثل في إشهار الأنشطة القضائية التي تضطلع بها المحكمة، منمياً بذلك ثقة الجمهور في عدالة المحاكمات وممكناً الناس في جميع أنحاء العالم من معاينة إقامة العدل.

١٤٢- وتم تنفيذ برامج الإعلام والتوعية بصدد المستجذات القضائية في إطار سبع حالات تنظر فيها المحكمة - بزيادة حالتين بالقياس إلى عام ٢٠١٠ - وتسعة عشر أمراً بالقبض وتسعة أوامر بالمثل، وثلاث محاكمات جارية. وقد ازدادت أنشطة التوعية في البلدان التي تخصصها حالات هي في المرحلة الابتدائية أو المرحلة التمهيدية إثر جلسات اعتماد التهم (جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكينيا)، وانخفضت في البلدان التي تخصصها قضايا لمّا تنفذ أوامر إلقاء القبض الصادرة في إطارها أو لم تشهد مستجذات قضائية تذكر (أوغندا، والسودان). وعلى وجه الإجمال تم التواصل مع ٣٢٨٢١ شخصاً خلال ٥٨١ جلسة توعية، بزيادة عدد هذه الجلسات بمقدار ٤٤ بالقياس إلى العام السابق. وعزز أثر التوعية من خلال البرامج الإذاعية والتلفازية باللغات المحلية، إذ يقدر عدد الجمهور الذي استمع إلى هذه البرامج أو شاهدها بـ ٧٠ مليون. وقد أنتج القسم ملخصات عن الإجراءات القضائية، بلغت مدتها الإجمالية ٦٠٧ ساعات بثتها الإذاعات المحلية والخاصة بالجماعات؛ وبثت برامج تلفازية بلغت مدتها الإجمالية ٢٦٦ ساعة على قنوات التلفاز الوطنية؛ وأعدت برامج إذاعية وتلفازية في صيغ خاصة بلغت مدتها الإجمالية ٥٥ ساعة.

واشتملت البرامج الأخيرة الذكر على مقابلات مع كبار مسؤولي المحكمة (الرئيس، والمدعي العام، ورئيسة القلم)، كما شملت التغطية أحداثاً غير قضائية جرت في المحكمة، منها مراسم الترحيب بالدول الأطراف الجديدة والاحتفال بالسابع عشر من تموز/يوليو، يوم العدالة الجنائية الدولية. وقد أُرسِيَ الأساس لتنفيذ برنامج التوعية لفترة عام ٢٠١٢ في ليبيا وكوت ديفوار، اللتين تخصصهما أحدث حالتين تنظر فيهما المحكمة.

١٤٣ - أما طلبات الجني عليهم التي قدّمتها إلى المحكمة أفراد الجماعات الأكثر تضرراً في الحالات المعروضة على المحكمة فقد تم على نحو صحيح العمل المتعلق بنقسط كبير منها: ٩٠٪ فيما يخص جمهورية أفريقيا الوسطى، و ٤٠٪ فيما يخص جمهورية الكونغو الديمقراطية، و ٥٠٪ فيما يخص كينيا. وأما فيما يخص الحالات الأخرى فقد كان عدد الطلبات المقدّمة غير ذي شأن فيما يخص الحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا، بينما لم تخصّص أي موارد لتقييم الطلبات فيما يخص الحالة في أوغندا، وبالتالي لا تتوفر بيانات بشأن هذه الحالة والقضايا ذات الصلة.

١٤٤ - وبالتوافق مع استراتيجية إعلام الجمهور المعمول بها في شتى وحدات المحكمة للفترة ٢٠١١-٢٠١٣، التي أقرتها الجمعية في دورتها التاسعة^(١٧)، زاد فرع الإعلام والوثائق زيادة ذات شأن استعانتها بالشبكات الاجتماعية (مثل Twitter، وFlicker، وYouTube، إلخ) وغيرها من الوسائل الرقمية لإعلام طائفة أوسع من المجموعات على المستوى الدولي على النحو الأنجع بالقياس إلى تكاليفه. وخلال عام ٢٠١٠ تصفّح الموقع الشبكي للمحكمة أكثر من مليون شخص، أي ما يزيد بمقدار ١٠٠.٠٠٠ زائر بالقياس إلى عام ٢٠١٠. ويضاف إلى ذلك إلى أنه استُقبل في مقر المحكمة ١٠٥٠٠ زائر، وهذا رقم ينطوي على زيادة نسبتها ٤٠٪ بالقياس إلى عام ٢٠١٠.

٦- العلاقات الخارجية والتعاون

١٤٥ - قام ديوان رئيسة قلم المحكمة بإحالة جميع طلبات التعاون الصادرة عن الدوائر في المرحلة التمهيديّة والمرحلة الابتدائية، بما في ذلك نقل السيد غباغبو إلى مركز الاحتجاز بمساعدة سلطات كوت ديفوار، والمتابعة فيما يتعلق بهذه الطلبات. وساعد قلم المحكمة أفرقة الدفاع والممثلين القانونيين على إعداد نصوص طلبات المساعدة التي قدّموها في سياق تحقيقاتهم، أو عند مقابلة موكّليهم، وعلى إحالة هذه الطلبات، وعلى المتابعة فيما يتعلق بها.

١٤٦ - وفيما يخص التعاون الطوعي، كُنّف قلم المحكمة جهوده لتميز الدول الراغبة في توقيع اتفاقات بشأن نقل الشهود، وبما في ذلك الاتفاقات المعقودة على أساس عدم تكبيد تكاليف. كما إن قلم المحكمة أعد مشروع اتفاق بشأن الإفراج المؤقت، عمّم على الدول لكي تبدي ملاحظاتها بشأنه.

١٤٧ - وأعدّ قلم المحكمة أيضاً طلبات لمساعدة الدول والمنظمات الدولية في سياق ولايته في مجالات مثل حماية الجني عليهم والشهود، والعموم الإمدادي، وإجراء عمليات التحقيق المالي في إطار المعاضدة القضائية. واستدام قلم المحكمة التحوار مع الدول في إطار شتى الأفرقة العاملة ونسّق إسهامات أجهزة المحكمة في التقارير

^(١٧) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك، ١٠-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/9/Res.3، الفقرة ٣٩.

المرفوعة إلى الجمعية، ولجنة الميزانية والمالية، والأمم المتحدة. ثم إنه عزز أيضاً صلاته بالجهات ذات الصلة، من الدول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية، بغية تعزيز دعمها للمحكمة.

العمليات الميدانية

-٧

١٤٨- نفذ قسم العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ المهام المنوطة به في إطار ولايته بالتطابق التام مع افتراضات ميزانية عام ٢٠١١ على النحو التالي البيان:

(أ) واصل القسم توطيد قدرته على التنسيق والتخطيط من خلال برامج التدريب وإصدار إجراءات العمل القياسية الاستراتيجية.

(ب) تم إغلاق مكتب أبيشي الميداني بحلول ٣١ تموز/يوليو ٢٠١١. وأجريت على النحو الذي أُعلن عنه إعادة توزيع الوظائف المعنية بتخصيصها للمكتب الميداني في أنجamina وللاهتمام بالحالة في كينيا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(ج) أنجز القسم، على النحو المتوقع في الفقرة ٢٥٧ من ميزانية عام ٢٠١١ المقترحة، دراسته لاحتياجات قلم المحكمة التشغيلية فيما يتعلق بالنهوض بمسؤولياته في كينيا، وافتتح، بموافقة الرئيس، مكتباً ميدانياً لفرقة عمل في المجمع القائم في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ويضاف إلى ذلك أنه تم في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ إبرام مذكرة تفاهم مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

(د) أصدر القسم، على النحو المتوقع في الفقرة ٢٦٠ من ميزانية عام ٢٠١١ المقترحة، إجراءاتٍ عمل قياسيةين متصلين بالاستعراض الاستراتيجي للمكاتب الميدانية وتخطيط العمل. إن إجراء العمل القياسي المتعلق بإعادة النظر في المكاتب الميدانية التابعة لقلم المحكمة ربط بين إعادة النظر فيها وبين دورة الميزانية، وفرضياتها القضائية، وتخطيط المحكمة الاستراتيجي. وقد قُدم تقرير عن استراتيجية العمليات الميدانية والمراجعة الاستراتيجية الميدانية إلى جمعية الدول الأطراف في دورتها العاشرة^(١٨).

١٤٩- وفيما يتعلق بالبلدان التي تخصصها الحالات التي تنظر فيها المحكمة، قام قسم العمليات الميدانية بالتنسيق وساعد الجهات التي يتعامل معها في تنفيذ ولاياتها. وفي هذا الصدد تبين البيانات الإحصائية الواردة أدناه أعداد الأيام المقضية في المهام (الخارجية والداخلية) المضطلع بها خلال عام ٢٠١١ بحسب البلد وبحسب الجهة المتعامل معها. ويضاف إلى ذلك أنه تعيّن على قسم العمليات الميدانية الاضطلاع بالعمل التنسيقي والمتصل بالدعم فيما يخص حالتين حديديتين، هما الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار.

^(١٨) تقرير المحكمة بشأن استراتيجية العمليات الميدانية، الوثيقة ICC-ASP/10/26.

عدد الأيام المقضية في المهمات (الداخلية والخارجية) خلال عام ٢٠١١							
الجهات المتعامل معها	جمهورية الكونغو الديمقراطية أوغندا		جمهورية أفريقيا الوسطى السودان		كينيا	كوت ديفوار	ليبيا
	قلم المحكمة (وحدة المحني عليهم والشهود، قسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم، قسم الإعلام والوثائق)	٤١٣	٨٩٤	٢٨٣	٩٤	٢٧٨	٢٢
مكتب المدعي العام	١٦٦	٥٦٢	٢٨٣	٩٤	٨٥	٩٩	١٩١
الصندوق الاستثماري الخاص بالمحني عليهم	١٠١	٣٣٢	٩	-	-	-	-
المحامون ^(١٩)	١٥	٢٢٠	٢٣	١٦	٥٤	-	-

١٥٠- وظلت المكاتب الميدانية نشطة فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالتعاون والتعاقد القضائيين من خلال أمور منها إبلاغ الأوامر والقرارات والوثائق الصادرة عن دوائر المحكمة. وتبين تفاصيل ذلك في الجدول أدناه.

العدد الإجمالي للوثائق التي تم إبلاغها	جمهورية الكونغو الديمقراطية أوغندا		جمهورية أفريقيا الوسطى كينيا ^(٢٠)	
	١٩٤	١٥	١٥٤	٢٢

٨- المحكمة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

١٥١- مجموعة مستعملي نظام المحكمة الإلكترونية: أهم إنجازات هذه المجموعة في عام ٢٠١٢ هو اعتماد بروتوكول عام جديد للمحكمة الإلكترونية مناسب لمعالجة عناصر الأدلة الإلكترونية. واستند إلى هذا البروتوكول في كشف الأدلة في قضية المدعي العام ضد كالكستي مباروشيمانانا. وهو سيستخدم بمثابة بروتوكول عام أساسي في جميع القضايا التي ستنظر فيها المحكمة مستقبلاً.

^(١٩) البيانات الواردة في هذا الجدول تخص محامي المحني عليهم ومحامي الدفاع.

^(٢٠) تم إنشاء المكتب الميداني لفرقة العمل في هذا البلد بصورة كاملة عندما اعتمد فيه المنسق الميداني التابع لقلم المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

١٥٢ - تطوير نظام المحكمة الإلكتروني: أُحرز أيضاً تقدم على صعيد تحسين نظام المحكمة الإلكتروني، إذ تم في آب/أغسطس ٢٠١١ أعمال الوحدة النسقية التي تدعم تحديد مواعيد أنشطة المحكمة والإخطار بها. وحتى تاريخه عولج بهذه الوحدة النسقية أكثر من ١٥٠ نشاطاً مختلفاً.

١٥٣ - وشُرِعَ في أواخر عام ٢٠١١ في إعداد الوحدة النسقية الخاصة بتدبير الوثائق، ويقدرُ أنها ستُعمَلُ في نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٢؛ ويجري إعداد هذه الوحدة النسقية داخلياً، بمساعدة من قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وشُرِعَ صيفَ عام ٢٠١٠ في إعداد الوحدة النسقية الخاصة بالترجمة الشفوية وما زال إعدادها جارياً؛ ويُنتظرُ أعمال هذه الوحدة في نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٢. واعتباراً من أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ شُرِعَ في أعمال اختبار الوحدة النسقية التي تدعم أنشطة وحدة المحني عليهم والشهود، وقد بُلغت في ذلك مراحل الاعتماد النهائية.

١٥٤ - ويواصل قسم إدارة المحكمة مراقبة تطوير نظام المحكمة الإلكتروني. وتجري في إطار هذا القسم كل أعمال التخطيط للمشاريع وإدارتها. ومن المقرر أن تُدخل في الربع الثاني من عام ٢٠١٢ تحسينات على الوحدة النسقية الخاصة بالترجمة والوحدة النسقية الخاصة بالاحتجاز.

١٥٥ - توفير التدريب والمساعدة المحدّدي الطابع في مجال المحكمة الإلكترونية:

(أ) تم تدريب ٣٢ من العاملين في دوائر المحكمة على استعمال نظامي المحكمة الإلكترونية

؛Transcend و Ringtail

(ب) تمت خلال عام ٢٠١١ تلبية ٢٤ طلباً للمساعدة المتقدمة في مجال المحكمة الإلكترونية قدّمها

العاملون في دوائر المحكمة.

١٥٦ - تدبّر الانتفاع بمجموعة أدوات المحكمة الإلكترونية: واصل قسم إدارة المحكمة في عام ٢٠١١ الحفاظ على الأمن ضمن نظام TRIM، ونظام Ringtail، ونظام Ecourt. ويشتمل ذلك على استحداث أضايا الحالات والقضايا الجديدة، والمجموعات الأمنية الجديدة، وحسابات الأعضاء الجدد.

الموارد البشرية

٩-

١٥٧ - في عام ٢٠١١ واصلت المحكمة التركيز على عدد من المجالات الرئيسية فيما يتعلق بالموارد البشرية. وقد تم شغل وظائف شاغرة مجموعها ١٠٤ وظائف، منها ٥٥ وظيفة شُغلت بنقل موظفين داخليين إليها. وتمثّلت ثمانية وعشرون حالة من حالات النقل الداخلي هذه في ترقية للموظفين المعنيين، عن طريق سيرورة تنافسية، إلى مرتبة أعلى، ما هياً فرصاً للترقي على صعيد التدرج المهني. وقد أُصدر عدد من وثائق السياسات الجديدة المتعلقة بالموارد البشرية، وظلت المحكمة تولى الأولوية لتنمية إطار لسياسات الموارد البشرية يكون أكثر شمولاً. واهتمَّ بسعادة العاملين بوسائل منها عقد جلسات جماعية، وحلقات عمل، وجلسات تدريب وإعلام معنية بصحتهم ورفاههم. ونُفّذت في جميع وحدات المحكمة خطط استراتيجية للتعليم، وجرت في النصف الثاني من عام ٢٠١١ دورة التدريب الأولى على الإدارة التدرّبية.

الأمن والسلامة

١٥٨ - واصل قسم الأمن والسلامة في عام ٢٠١٠ تدبّر أمن وسلامة العاملين في المحكمة وممتلكاتها ومعلوماتها، في مقرها وفيما يخص عملياتها الميدانية، والسهر عليهما. ووفّر القسم خدمات الأمن والسلامة لإجراءات المحكمة وفقاً لجدول مواعيد الجلسات وقرارات الدائرة. وفي الميدان تكفل القسم بكون جميع الأخطار ذات الصلة المحيطة بأمن وسلامة موظفي المحكمة، وأصولها، ومعلوماتها، ومبانيها، تُدبّر على نحو مناسب تبعاً لبروتوكولات المحكمة وأطرها السديدة الخاصة بالأمن والسلامة. ويُخصّ بالذكر أن القسم أنجز عمليات تقييم المخاطر الأمنية فيما يتعلق بالمحكمة على وجه التحديد، ووضع خطة للطوارئ فيما يخص كل مجال من مجالات عمل المحكمة. كما إن القسم مضى في تنمية قدرته على جمع وتحليل المعلومات عن طريق تدريب الموظفين المعنيين وإعادة تنظيم مجالات مسؤولية محلّيه.

١٥٩ - أما في مجال أمن المعلومات فقد قام القسم بتنفيذ وتوفير تدريب توعوي فيما يتعلق بأمنها، وباشتر وضع تعليمات إدارية إضافية فيما يخص الانتفاع بها عن بعد واستعانة الموظفين بالوسائط الاجتماعية. وواصل القسم رصد وتجريب ممارسات حماية المعلومات وأمن نظم المعلومات. كما إن القسم استمر على العمل من أجل تحسين أمن المعلومات في الميدان بإجراء عمليات تقييم للبنية التحتية لأمن المعلومات والممارسات في مجاله في المكاتب الميدانية للمحكمة.

دال - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

١٦٠ - واصلت أمانة جمعية الدول الأطراف توفير الخدمات التقنية وخدمات المؤتمرات للجمعية وهيئاتها الفرعية في عام ٢٠١١.

١٦١ - ومن أهم إنجازات الأمانة في عام ٢٠١١ أنها:

١ - جمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية

(أ) نظّمت الدورة العاشرة للجمعية، التي عُقدت في نيويورك، لمدة ثمانية أيام عمل، وقدمت الخدمات لهذه الدورة؛

(ب) قدّمت خدمات قانونية وخدمات سكرتاريا تقنية، مثل توفير الوثائق والتقارير والملخصات التحليلية، إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية، بما في ذلك إعداد الوثائق المتصلة بانتخاب ستة قضاة، والمدعي العام، وستة أعضاء في لجنة الميزانية والمالية؛

(ج) قدّمت الخدمات للهيئات الفرعية للجمعية، ولا سيما مكتبها والأفرقة العاملة، ولجنة الميزانية والمالية، والفريق الدراسي المعني بالحكومة، ولجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة؛

(د) نظّمت دورتين للجنة الميزانية والمالية في لاهاي، لمدة ١٤ يوم عمل، وقدّمت الخدمات لهما؛

(هـ) أسدت المشورة إلى الجمعية، والمكتب، وهيئاتها الفرعية، بشأن مسائل قانونية وتقنية تتصل

بعمل الجمعية؛

(و) أدت المهمة المنوطة بها فيما يخص خطة العمل طبقاً للقرارات ICC-ASP/5/Res.3 و ICC-ASP/6/Res.2 و ICC-ASP/7/Res.3 و ICC-ASP/8/Res.3 و ICC-ASP/9/Res.3، ما أفضى إلى إمكانية الانتفاع بالمعلومات المقدّمة على الموقع الشبكي للجمعية؛

(ز) أدت المهمة المنوطة بها فيما يتعلق بالتكامل، على النحو المبين في القرارين RC/1 و ICC-ASP/9/Res.3. وقد اشتمل ذلك على العمل بمثابة همزة وصل بين الدول والمحكمة والمنظمات الدولية والمجتمع الأهلي، وإقامة شبكة للتواصل الخارجي فيما يتعلق بالتكامل، بالتشاور مع الميسرين والدول والمحكمة والمجتمع الأهلي؛

(ح) أمّنت مساهمات في الصندوق الاستئماني الخاص بمشاركة البلدان الأقل نمواً وغيرها من البلدان النامية في عمل الجمعية، وأدارت هذا الصندوق، مسهّلة بذلك مشاركة ١٦ ممثلاً لهذه البلدان في الدورة العاشرة للجمعية؛

(ط) تراسلت مع الحكومات، والمحكمة، والمنظمات الدولية الحكومية، وغيرها من الهيئات ذات الصلة، والأشخاص، والمنظمات غير الحكومية، بشأن أمور تتصل بعمل الجمعية.

١٦٢ - وبالإضافة إلى توفير الخدمات للجلسات العامة للجمعية ومشاوراتها غير الرسمية ذات الصلة، وفرت الأمانة هذه الخدمات لـ ١٣٤ اجتماعاً على النحو التالي البيان:

- (أ) المكتب ٢٤
- (ب) فريق لاهاي العامل ٥٩
- (ج) فريق نيويورك العامل ١٤
- (د) الفريق الدراسي المعني بالحوكمة ١٥
- (هـ) لجنة المراقبة ٢٣

١٦٣ - وعالجت الأمانة من أجل الدورة العاشرة ما مجموعه ١٦٥ وثيقة بلغ عدد صفحاتها ٢٥٠١ (باللغات الرسمية الست) تنوزع كما يلي:

- (أ) الوثائق المعدة قبل الدورة: ٢٢٢ وثيقة (٤٠٤٢ صفحة)؛
- (ب) الوثائق المعدة أثناء الدورة: ١١٩ وثيقة (٥٥٤ صفحة)؛
- (ج) الوثائق المعدة بعد الدورة: ١١ وثيقة (١٨٠٧ صفحات).

١٦٤ - كما إن الأمانة عالجت من أجل جلستي لجنة الميزانية والمالية ما مجموعه ٥٥٥ وثيقة بلغ عدد صفحاتها ٥١٤٩ ، بثلاث لغات رسمية.

هاء- البرنامج الرئيسي السابع -١: مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

١٦٥ - أُبجّر التصميم النهائي فدخل المشروع في مرحلة استدراج العروض، ما سيفضي إلى توقيع عقد الإنشاء في الأول من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

١٦٦ - وبعد إنجاز مرحلة التصميم النهائي تظل ميزانية الإنشاء ضمن حدود الميزانية المقررة البالغة ١٩٠ مليون يورو.

ثالثاً - المسائل المشتركة بين البرامج

ألف - الخطة الاستراتيجية

١٦٧ - وضعت المحكمة في عام ٢٠١٢ استراتيجيتين بالغتي الأهمية فيما يخص عدداً من الجهات المعنية. فمشروع المبادئ التوجيهية النازمة للعلاقات بين المحكمة والوسطاء يبيّن المبادئ التوجيهية بشأن كيفية تعامل المحكمة ومختلف عناصرها مع الوسطاء، ويُضفي به التناسق على النهج المتبعة لجعل هذه العملية أكثر إنصافاً وشفافية فيما يخص جميع المعنيين.

١٦٨ - كما إن المحكمة قدّمت استراتيجيتها المنقحة فيما يتعلق بالجنح عليهم، وتقريراً يبيّن بصورة عامة خبرتها المكتسبة على مدى السنتين الماضيتين في تنفيذ الاستراتيجية وخططها فيما يخص المستقبل. ومن المقرر أن تجرى في عام ٢٠١٢ مباحثات مع الدول وطائفة واسعة من سائر أصحاب المصلحة بغية إضفاء المزيد من الدقة على مشروع الوثيقتين المعنيتين وتنجزهما قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للجمعية.

١٦٩ - وقد أجرت المحكمة، بغية المضي في تعزيز إطارها التشغيلي والاستراتيجي، استعراضاً لبنية سياساتها بغية تمييز ومعالجة ما قد يعتريها من ثغرات. وتشير المعايير المسجلة في سياق هذا الاستعراض إلى متانة هذه البنية. لكن هناك في الوقت نفسه بعض الحاجة إلى تعديلات لها، بالنظر إلى تطور بيئة العمل التي تنشط فيها المحكمة، وتنامي اجتهادها القضائي، وتحاورها المستمر مع الدول. ومن المزمع أن تستمر هذه العملية في عام ٢٠١٢.

١٧٠ - واستباقاً لاستعراض الخطة الاستراتيجية للمحكمة الذي سيُجرى في عام ٢٠١٢، وضعت المحكمة، بالتعاون مع الدول الأطراف عن طريق فريق لاهاي العامل، سيرورة أولوية لإجراء استعراض عام ٢٠١٢. فالاستعراض بحد ذاته سيُجرى داخلياً من خلال عملية تعاونية وتشاورية. وستحدو هذه الروح ذاتها التناحر الذي ستعقده المحكمة مع الدول وسائر أصحاب المصلحة في إطار سيرورة الاستعراض والمراجعة.

١٧١ - ومن المزمع أن تجرى عملية استعراض عام ٢٠١٢ على نحو يؤتي خطة استراتيجية مصممة خصيصاً للاستعانة بها بمثابة أداة يُسترشد بها استراتيجياً في دورة تخطيط ميزانية المحكمة. كما إن المحكمة شرعت في عملية الموازنة بين دورات التخطيط فيها.

١٧٢ - وتواصل المحكمة عملها لإضفاء الانسجام على سيرورات التخطيط الاستراتيجي، وإدارة المخاطر، وتخطيط الميزانية. وتُعتبر ميزانية المحكمة البرنامجية لعام ٢٠١٢ أولى ميزانيتها البرنامجية التي تشمل على بعض عناصر إدارة المخاطر. وستستمر هذه العملية إذ تتخذ المحكمة خطوات إضافية للمزيد من الموازنة بين كل هذه السيرورات لإتناء سيرورة استراتيجية التوجه تكون أكثر شمولاً.

باء - تقييم المخاطر

١٧٣- أُنجزت المحكمة في عام ٢٠١١ مشروعها الأولي الخاص بإدارة المخاطر واعتمدت مجموعة من التوصيات الرامية إلى تدبر المخاطر التي يتم تمييزها. وانتقلت المحكمة إلى استهلال مرحلة التنفيذ.

١٧٤- وكُمِّلت العملية التي أحرمتها المحكمة لإدارة المخاطر بمبادرة الدول إلى طلبها من مكتب خدمات المراقبة الداخلية أن يُجري دراسة تقييمية تحقيقية. ومثَّل عمل المحكمة السابق بشأن إدارة المخاطر جزءاً لا يتجزأ من هذه السيرة، وهيأت النتيجة للدول وللمحكمة لمحمة عامة عمَّا يُعمل به من ضوابط المراقبة الداخلية والخارجية.

١٧٥- وقد وضعت المحكمة مُجماً محدثاً لإدارة المخاطر، بالاستناد إلى عملها الذي أُجري في العام الماضي وإلى التوصيات التي تمخضت عنها الدراسة التقييمية التحقيقية. وستجري مرحلة التنفيذ في عام ٢٠١٢ كما في السابق، بالتشاور مع لجنة المراجعة ومكتب المراجعة الداخلية.

جيم - نقل الاعتمادات

١٧٦- تم في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ نقل مبلغ مقداره ٢٠٠.٠٠٠ يورو ضمن إطار بند الميزانية "المساعدة المؤقتة العامة" من البرنامج الفرعي ٢٣٢٠ إلى البرنامج الفرعي ٢٤١٠. وقد أُجريت عملية النقل هذه للنهوض بأود تغير متطلبات مكتب المدعي العام الناجمة عن المستجدات في قضايا الحالة في كينيا والقضية الثالثة في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. إن إعادة تخصيص المبلغ المعني حرت في سياق خطة المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١١ كما أقرتها اللجنة التنفيذية لمكتب المدعي العام بغية سدّ أمسٍ احتياجات هذا المكتب كما كان متوقعاً في ذلك الحين.

١٧٧- وتم في إطار المخصّصات لقسم دعم المحامين نقل مبلغ مقداره ٢٥٠.٠٠٠ يورو من المخصّصات لحمامي المحني عليهم إلى المخصّصات لحمامي الدفاع.

دال - عمليات الجرد السنوية

١٧٨- أُجريت قسم الخدمات العامة تحقّقاً مادياً كاملاً من الأصول في مقر المحكمة خلال تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتمت معالجة نتائج الجرد المجرى في مقر المحكمة في عام ٢٠١٠ ونتائج زيارات المكاتب الميدانية التي أُجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (باستثناء كينشاسا وبانغي وكينيا، حيث أُجري الجرد في شباط/فبراير ٢٠١٢)، وحُدِّثت قاعدة البيانات بناء على ذلك. وتجري أعمال المتابعة فيما يتعلق بما تم تمييزه من حالات التباين. وسيزيد ذلك من دقة قاعدة البيانات وسيضمن تدبر الأصول ومراقبتها بصورة كاملة.

١٧٩- وبحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان عدد الممتلكات الجاري استعمالها ٨٧٩٨ وحدة، تبلغ قيمة احتيازاها ١٥,٨ مليون يورو، ما يمثل زيادة مقدارها ٠,٦٨ مليون يورو بالقياس إلى عام ٢٠١٠. ويشتمل ذلك على احتيازا ممتلكات فعلي في عام ٢٠١١ بمبلغ يساوي ١,١٨ مليون يورو، بعد تسوية المشطوبات الفعلية خصماً على قيمة الاحتيازا بالنظر إلى تقادم العهد، أو العطب، أو الفقدان، أو السرقة.

ونتيجة لهذه المرحلة من عملية مراقبة تدبير الممتلكات، تم شطب بنود عددها ٥٠٢، تبلغ قيمة احتيازيها الأصلية ٠,٥٧ مليون يورو؛ بينما يوصى بشطب ٣٢١ بنوداً (٠,٣٣ مليون يورو)، بُحِث أمرها في الاجتماع السابق لمجلس حصر الممتلكات الذي عُقد في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١. وستواصل هذه العملية في عام ٢٠١٢.

رابعاً - الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١

ألف - عرض عام لأداء المحكمة في مجال تنفيذ الميزانية

١٨٠ - بلغ معدل التنفيذ الفعلي لميزانية المنظمة البرنامجية ٩٨,٧ بالمائة، أي ١٠٢,٢٨ مليون يورو، من الميزانية المقررة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو. فقد ازداد معدل تنفيذ المحكمة لميزانيتها زيادة ذات شأن بالقياس إلى معدّلها في السنة الماضية الذي بلغ ٩٥,٧ بالمائة، باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض، يعزى قسط كبير منها إلى الزيادة في أنشطة المحاكمة.

١٨١ - وقدمت المحكمة ما مجموعه ستة إخطارات إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") فيما يخص إمكان الاستعانة، رهنأً بإتفاق كل مبلغ الميزانية العادية للمحكمة، بمبالغ من صندوق الطوارئ ("استخدام صندوق الطوارئ") مقدارها الإجمالي ٨,٥٤ مليون يورو. وترد التفاصيل المتعلقة بهذه الإخطارات في الفقرة ٢٠٥ أدناه وهي تتصل رئيسياً بحالات جديدة وأنشطة قضائية غير متوقّعة. وقد تم "استخدام صندوق الطوارئ" بنسبة ٦٠,٠ بالمائة، أي استُعين بمبالغ منه مقدارها الإجمالي ٥,١٣ مليون يورو.

١٨٢ - وإذا أخذنا بالأرقام المدججة فإن معدّل تنفيذ المحكمة للميزانية بلغ ٩٥,٨ بالمائة، أي أنها أنفقت ١٠٧,٤١ مليون يورو، مقابل الميزانية المدججة البالغة ١١٢,١٥ مليون يورو، بما في ذلك "استخدام صندوق الطوارئ" بالاستعانة بمبالغ منه مجملها ٨,٥٤ مليون يورو. أما في إطار الميزانية المقررة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو فتقابل المصروفات البالغة ١٠٧,٤١ مليون يورو نسبة تنفيذ مقدارها ١٠٣,٧ بالمائة.

١٨٣ - فمحمل مصروفات المحكمة فيما يخص عام ٢٠١١، بما فيها المصروفات من صندوق الطوارئ، بلغ ١٠٧,٤١ مليون يورو، ما يؤتي عجزاً صافياً مقداره ٣,٨ مليون يورو يجب استيعابه بواسطة صندوق الطوارئ، دون إجراء التسويات المتصلة بإيرادات الفوائد البالغة ٥,٥ مليون يورو والإيرادات الأخرى البالغة ٠,٤ مليون يورو، رهنأً بإتجاز تصديق مراجعة الحسابات الخارجية. لكن بالنظر إلى وجوب أن يضاف إلى المبلغ المتوفر في صندوق الطوارئ ما يجعله لا يقل عن ٧,٠ مليون يورو، فإن المبلغ الفعلي الذي ينبغي إضافته إلى موجودات هذا الصندوق سيبلغ ٢,١ مليون يورو، كما سبق أن توقعته المحكمة وأقرته الجمعية في قرارها ICC-ASP/10/Res.4، المؤرخ بـ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١^(١).

باء - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية البرنامجية

١٨٤ - كما قيل في الفقرة ١٨٣ أعلاه نفذت المحكمة في عام ٢٠١١ الميزانية المقررة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو بنسبة ٩٨,٧ بالمائة منها، أي ما يعادل مبلغاً إجمالياً مقداره ١٠٢,٢٨ مليون يورو. وهذا يمثل زيادة

^(١) انظر القرار ICC-ASP/10/Res.4، الفقرة هـ-٢

مقدارها ٣,٠ بالمائة بالقياس إلى معدل التنفيذ في السنة السابقة البالغ ٩٥,٧ بالمائة، باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض.

١٨٥ - إن المكوّن الرئيسي لميزانية المحكمة، وهو المكون ذو الصلة بالوظائف الثابتة، نُفذ بمعدل ٩٥,٤ بالمائة أي بزيادة مقدارها ٢,٨ بالمائة بالقياس إلى عام ٢٠١٠. وقد سجّلت المحكمة معدل شغور سنوي متوسط انخفض فيما يخص عام ٢٠١١ إلى ٨,٣ بالمائة. وشهدت البرامج الرئيسية معدلات شغور أدنى طيلة السنة. وعلى وجه الخصوص انخفض معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص الهيئة القضائية إلى ٢,١ بالمائة، مقترناً بمعدل تنفيذ مقداره ٩١,٩ بالمائة فيما يخص تكاليف الموظفين. وبلغ معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص مكتب المدعي العام ٧,٩ بالمائة بينما بلغ معدل التنفيذ على صعيد تكاليف الموظفين فيما يخصه ٩٤,١ بالمائة. وانخفض معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص قلم المحكمة إلى ٨,٢ بالمائة، بينما بلغ معدل التنفيذ على صعيد تكاليف موظفيه ٩٧,٢ بالمائة.

١٨٦ - لقد نُفذت الهيئة القضائية ميزانيتها بصورة كاملة تقريباً، إذ بلغ معدل تنفيذها ٩٩,٩ بالمائة، ما يناظر ١٠,٦٦ مليون يورو من المصروفات مقابل مقدار ميزانيتها المقررة البالغ ١٠,٦٧ مليون يورو. وبالنظر إلى النقص في الميزانية الإجمالية تعذّر على الهيئة القضائية إدراج الخصوم المناظرة للإجازات السنوية البالغ مقدارها ١٥٤,٨ ألف يورو.

١٨٧ - وارتفع معدل تنفيذ مكتب المدعي العام لميزانيته إلى ٩٦,٨ بالمائة، بزيادة مقدارها ٢,٦ بالمائة بالقياس إلى العام الماضي. وبلغ مجمل مصروفاته ٢٥,٧ مليون يورو، مقابل ميزانيته المقررة البالغة ٢٦,٦ مليون يورو.

١٨٨ - ونفذ قلم المحكمة كامل التنفيذ ميزانيته المقررة البالغة ٦١,٦١ مليون يورو. وتميّز مكتب رئيسة قلم المحكمة بين الشّعب بإنفاقه الزائد الذي بلغ معدله ١٠٧,٧ بالمائة، أي بزيادة عن الميزانية المقررة مقدارها ١,٣٦ مليون يورو، تُعزى إلى دفع الأتعاب القانونية لحامي الدفاع ومحامي المحني عليهم. ومن ناحية أخرى سجّلت شعبة خدمات المحكمة إنفاقاً منقوصاً مقداره ٠,٨ مليون يورو، أي أن معدل تنفيذها المقررة بلغ ٩٦,٠ بالمائة. ويعزى نقص الإنفاق إلى أن تقليص وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة لمقدار إيجار الزنازين أرحى حتى عام ٢٠١٢، ما أفضى إلى إرجاء تولي المحكمة الجنائية الدولية وظائف متقاسمة مع المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة. وعليه فإنه لم يتعيّن على المحكمة أن تدفع إلا إيجار ٦ زنازين للأشهر الخمسة الأولى و١٢ زنانه للأشهر الباقية، بدلاً من ١٢ زنانه لكل فترة الاثني عشر شهراً كما كان مخطّطاً له. ويعزى باقي النقص في النفقات إلى وحدة المحني عليهم والشهود حيث لم يتحقّق تماماً بعض الافتراضات المتعلقة بنقل الشهود.

١٨٩ - وبلغ معدل تنفيذ أمانة جمعية الدول الأطراف لميزانيته ٩٧,٢ بالمائة. وضمن إطار هذا الرقم زادت النفقات على الخدمات التعاقدية عن المخصّصات لها وتدنّت النفقات لسدّ تكاليف الموظفين عن المخصّصات لها، نتيجة لنقل اعتمادات لسدّ زيادة غير متوقّعة في التكاليف الفعلية المتكبّدة من أجل الدورة التاسعة للجمعية، وتكاليف من أجل دورتها العاشرة، ودفع ما يستحق لمركز التقييم "سافيل وهولدسورث الحدودية" (SHL) في كندا، الذي أقرته لجنة المراقبة، فيما يتصل بتوظيف مدير مشروع المباني الدائمة.

١٩٠ - أما تنفيذ أمانة صندوق الاستئمان الخاص بالمجني عليهم لميزانيتها فقد تأثر بما طرأ على الافتراضات التي استند إليها التخطيط من تغيرات أفضت إلى انخفاض معدل التنفيذ إلى ٩٢,٤ بالمائة بسبب نقل اعتمادات إلى بند المساعدة المؤقتة العامة وبند الخدمات الاستشارية، وإلغاء رحلات مخطط لها، وتأجيل أنشطة مزمنة تندرج المخصصات لها في بند تكاليف الخدمات التعاقدية وبند نفقات التشغيل العامة.

١٩١ - ويعزى معدل التنفيذ المنخفض البالغ ٧٨,٥ بالمائة فيما يخص مكتب مدير مشروع المباني الدائمة إلى أن المصروفات على الخدمات التعاقدية كانت أدنى من المخصصات لها نتيجة لحالات التأخير في إجراء استدرج العروض فيما يخص وثيقة التصميم النهائية، ما خفّض متطلبات الطبع والترجمة الخارجيين، التي تم في نهاية الأمر سدها بخدمات ترجمة داخلية. كما أسهم في نقص الإنفاق إرجاء شراء أثاث لمدير المشروع الجديد.

١٩٢ - إن آلية المراقبة المستقلة كانت في طور التكوّن منذ أواسط عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١١ تمثلت نفقاتها في المصروفات لسد تكاليف مسؤولين اثنين معارّين من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المراقبة الداخلية في نيويورك لمدة إجمالية مقدارها ثمانية أشهر إعاره حاضعة للتعويض، زائداً تكاليف الخدمات التعاقدية المتكبّدة من أجل مشروع الدراسة التقييمية التحقيقية لآلية المراقبة المستقلة، ما أتى معدل تنفيذ مقداره ٣٩,٣ بالمائة.

١٩٣ - ويمثّل ما يرد في الجدول ١ بياناً وجيزاً بمجمّل تنفيذ الميزانية البرنامجية بحسب البرامج الرئيسية والبرامج.

الجدول ١: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١ بحسب البرامج الرئيسية والبرامج (بالآلاف اليوروات)

البرنامج الرئيسي/البرنامج	مصرفات عام ٢٠١١		الفرق	معدل التنفيذ بالـ٪
	ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	الفعالية*		
	[١]	[٢]	[٢]-[١]=[٣]	[١]/[٢]=[٤]
البرنامج الرئيسي الأول				
الهيئة القضائية	١٠ ٦٧٠	١٠ ٦٦٤	٦	٩٩,٩
هيئة الرئاسة	٢ ٣٧٩	٢ ٢٢٢	١٥٧	٩٣,٤
الدوائر	٨ ٠٢٢	٨ ١٨٥	١٦٤-	١٠٢,٠
مكاتب الاتصال	٢٦٩	٢٥٦	١٣	٩٥,٣
البرنامج الرئيسي الثاني				
مكتب المدعي العام	٢٦ ٥٩٨	٢٥ ٧٣٥	٨٦٣	٩٦,٨
المدعي العام	٦ ٤١٦	٥ ٧٦٤	٦٥٢	٨٩,٨
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٢ ٢٠٥	٢ ٢٣٤	٣٠-	١٠١,٣
شعبة التحقيق	١٢ ٩٠٤	١١ ٨٠١	١ ١٠٣	٩١,٥
شعبة المقاضاة	٥ ٠٧٣	٥ ٩٣٥	٨٦٢-	١١٧,٠
البرنامج الرئيسي الثالث				
قلم المحكمة	٦١ ٦١١	٦١ ٦١٠	١	١٠٠,٠
مكتب رئيسة قلم المحكمة	١٧ ٧٤٣	١٩ ١٠٦	١ ٣٦٣-	١٠٧,٧
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	٢٠ ٦٧٥	٢٠ ٣٩١	٢٨٥	٩٨,٦

البرنامج الرئيسي/البرنامج	مصرفات عام ٢٠١١			معدل التنفيذ بالـ٪ الفرق
	ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	الفعالية*	الفرق	
	[١]	[٢]	[٣]-[١]=[٢]	[٤]=[١]/[٢]
شعبة خدمات المحكمة	١٩٧٣١	١٨٩٤٤	٧٨٧	٩٦,٠
قسم الإعلام والوثائق	٣٤٦١	٣١٦٩	٢٩٣	٩١,٥
البرنامج الرئيسي الرابع				
أمانة جمعية الدول الأطراف	٢٧٢٨	٢٦٥٣	٧٥	٩٧,٢
البرنامج الرئيسي السادس				
أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالجنح عليهم	١٢٠٥	١١١٤	٩٢	٩٢,٤
البرنامج الرئيسي السابع-١				
مكتب مدير المشروع	٤٩٢	٣٨٦	١٠٦	٧٨,٥
البرنامج الرئيسي السابع-٥				
آلية المراقبة المستقلة	٣٠٣	١١٩	١٨٤	٣٩,٣
المجموع للمحكمة	١٠٣٦٠٨	١٠٢٢٨١	١٣٢٧	٩٨,٧

* حُسبت مقادير مصرفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعُدّل.

١٩٤ - ويبين الجدول ٢ أدناه تنفيذ الميزانية بحسب بنود المصروفات.

١٩٥ - لقد تجاوز معدل الإنفاق فيما يخص المساعدة المؤقتة العامة مبلغ الميزانية المقررة فبلغ ١٣٥,٦ بالمائة. وبالمقاييس إلى عام ٢٠١٠ شهد هذا المعدل زيادة مقدارها ٢٤,٦ بالمائة (باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض). ويعزى قسط كبير من النفقات الزائدة إلى زيادة في الأنشطة المتصلة بالأعمال القضائية. لكن قياس هذه المصروفات إلى الميزانية المقررة المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة على أساس مقارنة النظير بالنظير يشوبها تحوُّف متأث عن الممارسة الحالية للمحكمة في مجال المحاسبة، التي تقيّد بموجبها المصروفات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة التي يستعان بها لأداء المهام المنوطة بوظائف شاغرة من الوظائف الثابتة خصماً على بند الميزانية الخاص بالمساعدة المؤقتة العامة. وعلاوة على ذلك كانت تكاليف مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قد قُيدت أصلاً في إطار نفقات التشغيل العامة لكن المخصصات ذات الصلة استُخدمت، على النحو المخطَّط له، لسد نفقات المساعدة المؤقتة العامة لعامين في إطار هذا المشروع، ما زاد من الإنفاق الجاوز للمخصصات.

١٩٦ - وبلغ معدل الإنفاق على الخبراء الاستشاريين ١٠٠,٨ بالمائة منطوياً على زيادة طفيفة عن المخصصات لهذا البند يعزى معظمها إلى استعانة مكتب المدعي العام بخدمات مستشارين خاصين وشهود من الخبراء لإسداء المشورة القانونية وتوفير التدريب على عدد من المسائل، مثل استراتيجية المحاكمة، وقضايا الجنسين، وتقنيات التحقيق، وبيئات التحقيق الشرعي العلمي.

١٩٧ - وشهد بند السفر إنفاقاً منقوصاً يعزى نقصه جزئياً إلى إلغاء مهمات بسبب تغيرات في الاحتياجات التشغيلية في مكتب المدعي العام. وعلى نحو مماثل شهد قلم المحكمة تغيرات في المتطلبات التشغيلية أفضت إلى نقل اعتمادات إلى بنود أخرى مثل بند المحامين.

١٩٨ - وشهد بند المحامين إنفاقاً زائداً فيما يخص محامي الدفاع وفيما يخص محامي الجني عليهم إذ بلغ معدل الإنفاق في إطاره ٢٧٥,٩ بالمائة (١,٩ مليون يورو) و١٠٥,٧ بالمائة (٠,١ مليون يورو)، على الترتيب. وقد أُبلغت إلى اللجنة إمكانية الاحتياج إلى موارد إضافية في بند محامي الدفاع، بيد أن اللجنة لم تقر طلب المحكمة أموالاً إضافية من أجل المساعدة القانونية خلال استعراض الميزانية. ويُعزى الإنفاق الزائد إلى أنشطة غير متوقعة، وإلى أنه تعذر على المحكمة إخطار صندوق الطوارئ بالنفقات الممكن أن يتعين تكبدها لأنه سبق أن أُخطِر في مرحلةٍ ما خلال السنة بنفقات تبلغ طاقته الكاملة. وتتصل أهم المسائل الكامنة وراء ذلك بضرورة الالتزام بتقديم مساعدة قانونية إضافية لتوماس لوبانغا ديبلو وجرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي، والالتزام بتقديم المساعدة القانونية إثر اعتماد التهم الموجهة إلى عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد جريو جاموس في آذار/مارس ٢٠١١. ويضاف إلى ذلك أنه، على غرار عام ٢٠١٠، أُدرج مبلغ مقداره ٢١٥ ألف يورو باعتباره مبلغاً مستحق التحصيل مشكوكاً في تحصيله يتعلق بأتعاب الدفاع القانوني عن جان بير.مباغومبو.

١٩٩ - وبالمقاييس إلى عام ٢٠١٠، شهدت نفقات التشغيل العامة انخفاضاً مقداره ٨,٢ بالمائة، إذ بلغت ٨٣,١ بالمائة من المخصصات لها. وبالإضافة إلى نقص الإنفاق على الاحتجاز وتكاليف نقل الشهود كما أُشير إليه في الفقرة ١٨٨ أعلاه، سجل قسم تكنولوجيا الاتصال والمعلومات إنفاقاً منقوصاً يعزى إلى حالات إلغاء وتأخير في بعض المشاريع والأنشطة (إعداد قاعدة بيانات نظام المحكمة الإلكتروني؛ ترقية برامج البريد الإلكتروني ومكافحة الفيروسات في نظم المحكمة الإلكترونية؛ الخدمات الاستشارية الخاصة بإعادة توزيع نظم المعلومات وصيانة النظم الأصغر). وعلى نحو مشابه تم إلغاء أو إرجاء مشاريع ضمن قسم الخدمات العامة، منها تجديد حيز صف سيارات المحكمة، واستبدال السقوف الداخلية في مطعم المبنى الرئيسي (Arc) والجناح A في الطابق الأول، واستبدال أسطوانات المراتج بسبب انقضاء فترة التصديق الأمني، واستبدال تكسية الأرضيات في الجناح D. وأفضت حالات الإلغاء أو التأخير هذه إلى نقص في الإنفاق بلغ ٣٠٠ ٠٠٠ يورو فيما يخص شعبة الخدمات الإدارية العامة.

٢٠٠ - وسُجِّل في قسم إدارة المحكمة إنفاق منقوص فيما يخص اللوازم والمواد إذ بلغ معدل الإنفاق في إطار هذا البند ٧٧,٧ بالمائة ويعزى ذلك رئيسياً إلى إلغاء شراء مواد سمعية بصرية في هذا القسم، ونقل اعتمادات إلى مشاريع أخرى ذات أولوية في قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وفي مكتب المدعي العام نُقل زهاء ١٠ بالمائة من المبلغ المقر بغية سد الاحتياحات إلى المعدات في شعبة التحقيق. ويضاف إلى ذلك أن هذا المكتب خطط للاحتفاظ ببعض الأموال من أجل سد حالات النقص ولم يشتر قاعدة بيانات خاصة به كما كان مزماً، ولم يكتب على الاشتراكات المهنية المهياً لها.

الجدول ٢: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١ بحسب بنود الإنفاق (بآلاف اليوروات)

معدل الإنفاق بالـ %	الفرق	مصرفات عام ٢٠١١ الفعلية*		ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	البنود
		[٢]	[١]		
[١]/[٢]=[٤]	[٢]-[١]=[٣]	[٢]	[١]		
٩٩,٠	٥٥	٥٧٠٢	٥٧٥٧	القضاة	
٤٤,٣	٩٥	٧٦	١٧١	أسفار القضاة	
٩٧,٥	١٥١	٥٧٧٨	٥٩٢٨	المجموع الفرعي للقضاة	
٩٥,٤	٢٧٥٤	٥٧٠٩٥	٥٩٨٤٩	تكاليف الموظفين	

	مصرفات عام ٢٠١١		الفرق	معدلاً لإنفاق بالـ % [١]/[٢]=[٤]
	ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	الفعالية*		
البنود	[١]	[٢]	[٢]-[١]=[٣]	
المساعدة المؤقتة العامة	٨ ٩٥٠	١٢ ١٣٤	٣ ١٨٤-	١٣٥,٦
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	١ ٣٥٣	١ ٢٦٧	٨٦	٩٣,٧
العمل الإضافي	٤٤٤	٤٠٧	٣٧	٩١,٦
الخرراء الاستشاريون	٤٨٣	٤٨٦	٤-	١٠٠,٨
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٧١ ٠٧٩	٧١ ٣٩٠	٣١١-	١٠٠,٤
السفر	٤ ٤٣١	٣ ٨٢٢	٦٠٨	٨٦,٣
الضيافة	٥٧	٥٢	٥	٩٢,١
الخدمات التعاقدية	٣ ٥١٧٠	٣ ٣٦٨	١٤٩	٩٥,٨
التدريب	٩٥٠	٦٧٧	٢٧٣	٧١,٢
محامو الدفاع	١ ٠٩٩	٣ ٠٣٣	١ ٩٣٣	٢٧٥,٩
محامو المخني عليهم	١ ٦١٢	١ ٧٠٣	٩٢-	١٠٥,٧
نفقات التشغيل العامة	١٢ ٦٤٤	١٠ ٥٠٨	٢ ١٣٦	٨٣,١
اللوازم والمواد	١ ٢٨١	٩٩٥	٢٨٦	٧٧,٧
العتاد بما فيه الأثاث	١ ٠١٠	٩٥٥	٥٥	٩٤,٥
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	٢٦ ٦٠١	٢٥ ١١٤	١ ٤٨٧	٩٤,٤
المجموع للمحكمة	١٠٣ ٦٠٨	١٠٢ ٢٨١	١ ٣٢٧	٩٨,٧

* حُسبت مقادير مصرفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

٢٠١ - يبين الجدول ٣ الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية بحسب بنود المصروفات فيما يخص مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الذي تبلغ مدته أربع سنوات، والذي شُرِع فيه خلال تموز/يوليو ٢٠١١. وقد سُجِّل في إطار هذا المشروع إنفاق زائد زيادة طفيفة إذ بلغ معدل الإنفاق ١١٧,٩ بالمائة لأنه تم ترحيل بعض الخدمات التعاقدية التي سبق الشروع في توفيرها، مثل تدارس إدخال تعديلات على النظام المالي والقواعد المالية وتكييف "نظام التطبيقات والمنتجات" بحسب مقتضى الحال. ومن جهة أخرى سُجِّل في إطار بند التدريب إنفاق منقوص إذ بلغ معدل الإنفاق فيما يخصه ٢٥,٠ بالمائة بسبب تغيير مواعيد بعض الأنشطة التدريبية وإرجائها بحسب خطط التدريب المنقحة.

الجدول ٣: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١١، بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

البند	مصروفات عام ٢٠١١		الفرق	معدل التنفيذ بالـ %
	ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	الفعالية*		
	[١]	[٢]	[٢]-[١]=[٣]	[١]/[٢]=[٤]
القضاة				
أسفار القضاة				
المجموع الفرعي للقضاة				
تكاليف الموظفين				
المساعدة المؤقتة العامة	١٤٣	١٣٤	٩	٩٣,٧
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات				
العمل الإضافي				
الخبراء الاستشاريون				
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	١٤٣	١٣٤	٩	٩٣,٧
السفر	١٠	٥	٥	
الضيافة				
الخدمات التعاقدية	١٥٠	٢٤٦	٩٦-	١٦٤,٢
التدريب	٣٠	٨	٢٢	٢٥,٠
محامو الدفاع				
محامو الجني عليهم				
نفقات التشغيل العامة				
اللوازم والمواد				
العتاد بما فيه الأثاث				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	١٩٠	٢٥٩	٦٩-	١٣٦,١
المجموع للمحكمة	٣٣٣	٣٩٢	٦٠-	١١٧,٩

* حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

٢٠٢- يهيم ما يرد في الجدول ٤ لمحة عامة عن تنفيذ الميزانية البرنامجية من حيث إنفاق شقها الأساسي ومن حيث إنفاق شقها المتصل بالحالات التي تنظر فيها المحكمة. وقد سجّل معدل تنفيذ مقداره ٩٧,٧ بالمائة فيما يخص المكوّن الأساسي، بينما سجّل معدل إنفاق مقداره ٩٩,٧ بالمائة فيما يخص المكوّن المتصل بالحالات.

الجدول ٤: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١ بحسب إنفاق شقها الأساسي وإنفاق شقها المتصل بالحالات (بآلاف اليوروات)

	الشق الأساسي			الشق المتصل بالحالات		
	المقادير في الشق الأساسي من ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	المصروفات الفعلية من المقادير في الشق الأساسي من ميزانية عام ٢٠١١* المقرة	معدلاً لإنفاق بالـ٪	المقادير في الشق المتصل بالحالات من ميزانية عام ٢٠١١ المقررة	المصروفات الفعلية من المقادير في الشق المتصل بالحالات من ميزانية عام ٢٠١١* المقرة	معدلاً لإنفاق بالـ٪
البرنامج الرئيسي/البرنامج	[١]	[٢]	[٣]=[١]/[٢]	[٤]	[٥]	[٦]=[٤]/[٥]
البرنامج الرئيسي الأول						
الهيئة القضائية	٩٧٤٥	٩٨٧١	١٠١,٣	٩٢٥	٧٩٣	٨٥,٧
هيئة الرئاسة	٢٣٥٩	٢٢٢٣	٩٤,٢	٢٠	١-	٣,٢-
الدوائر	٧١١٧	٧٣٩٢	١٠٣,٩	٩٠٥	٧٩٣	٨٧,٧
مكاتب الاتصال	٢٦٩	٢٥٦	٩٥,٣			
البرنامج الرئيسي الثاني						
مكتب المدعي العام	٥٠٨٢	٥١١٥	١٠٠,٧	٢١٥١٦	٢٠٦٢٠	٩٥,٨
المدعي العام	٢٩٢٢	٢٧٤٠	٩٣,٨	٣٤٩٤	٣٠٢٤	٨٦,٥
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٩٧٧	٩٦١	٩٨,٣	١٢٢٨	١٢٧٣	١٠٣,٧
شعبة التحقيق	٤٠٨	٤٣١	١٠٥,٨	١٢٤٩٧	١١٣٧٠	٩١,٠
شعبة المقاضاة	٧٧٥	٩٨٣	١٢٦,٧	٤٢٩٨	٤٩٥٣	١١٥,٢
البرنامج الرئيسي الثالث						
قلم المحكمة	٣١٦١٨	٣٠٦٨٥	٩٧,٠	٢٩٩٩٣	٣٠٩٢٥	١٠٣,١
مكتب رئيسة قلم المحكمة	٨١٢١	٧٧٨٤	٩٥,٨	٩٦٢٢	١١٣٢٢	١١٧,٧
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	١٤٨١١	١٥٠٠٩	١٠١,٣	٥٨٦٥	٥٣٨٢	٩١,٨
شعبة خدمات المحكمة	٦٧٨٥	٦١٧٤	٩١,٠	١٢٩٤٦	١٢٧٧٠	٩٨,٦
قسم الإعلام والوثائق	١٩٠١	١٧١٨	٩٠,٤	١٥٦١	١٤٥١	٩٣,٠
البرنامج الرئيسي الرابع						
أمانة جمعية الدول الأطراف	٢٧٢٨	٢٦٥٣	٩٧,٢			
البرنامج الرئيسي السادس						
أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالجني عليهم	٤٣٧	٤٠٤	٩٢,٥	٧٦٩	٧١٠	٩٢,٤
البرنامج الرئيسي السابع-١						
مكتب مدير المشروع	٤٩٢	٣٨٦	٧٨,٥			
البرنامج الرئيسي السابع-٥						
آلية المراقبة المستقلة	٣٠٣	١١٩	٣٩,٣			
المجموع للمحكمة	٥٠٤٠٥	٤٩٢٣٣	٩٧,٧	٥٣٢٠٣	٥٣٠٤٨	٩٩,٧

* حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدل.

جيم - النشاط الميداني

٢٠٣- يرد في الجدول ٥ بيان وحيز بالمصروفات الفعلية على العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ بحسب الحالات. وكانت المحكمة تحقق في سبع حالات، منها حالتان جديدتان شرع في النظر فيهما خلال السنة، هي الحالة في أوغندا، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في السودان، والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في جمهورية كينيا (كينيا)، والحالة في ليبيا، والحالة في كوت ديفوار. ويخص الدعم التشغيلي كل الحالات معاً، لا حالات بعينها. وقد بلغ مجموع المصروفات الفعلية لجميع الحالات ٢٩,١ مليون يورو، ما يمثل ٥٤,٧ بالمائة من مقدار الميزانية المقررة المتصل بالحالات البالغ ٥٣,٢ مليون يورو. وقد أنفق مكتب المدعي العام ١٦,٠ مليون يورو من المصروفات الفعلية الإجمالية البالغة ٢٩,١ مليون يورو، وأنفق منها قلم المحكمة ١٢,٧ مليون يورو، ويخص الرصيد الباقي البالغ ٠,٣٥ مليون يورو سائر البرامج.

الجدول ٥: المصروفات الفعلية على العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ بحسب الحالات (بالآلاف اليوروات)

المجموع	الحالة في كوت ديفوار		الحالة في ليبيا		الحالة في كينيا		الحالة في أفريقيا الوسطى		الحالة في السودان		الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية		الحالة في أوغندا		البرنامج الفرعي
	الدعم التشغيلي	كوت ديفوار	الحالة في ليبيا	الحالة في كينيا	الحالة في أفريقيا الوسطى	الحالة في السودان	الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	الحالة في أوغندا	الرئيسي/البرنامج/البرنامج الفرعي	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
١-															الهيئة القضائية
١-															هيئة الرئاسة
١٦ ٠٢٦	٦ ٢٦٣	١٣٥	٩٦٨	٣ ٥١٤	٢٧٤	١ ٧٥٣	٣ ١٠٤	١٤							مكتب المدعي العام
٢ ٢٥٦	١ ٣٢٥	٤	٩٨	١٠٠	٨١	٢٠٠	٤٤١	٧							المدعي العام
٢٦١	٢٢٩	١	٧	٩	١٢	٣									ديوان المدعي العام
١ ٩٩٦	١ ٠٩٦	٣	٩١	٩١	٨١	١٨٩	٤٣٨	٧							قسم الخدمات
															شعبة الاختصاص والتكامل
١ ٠٦٦	٤٦٠	١٦	٣٧	٢٢١	١٧	١١٠	٢٠٥								والتعاون
															شعبة الاختصاص والتكامل
١ ٠٦٦	٤٦٠	١٦	٣٧	٢٢١	١٧	١١٠	٢٠٥								والتعاون
١٠ ٥٨٦	٤ ٣٧٣	١١٦	٨٢١	٢ ٣١٥	١٧٤	٧١٥	٢ ٠٦٥	٨							شعبة التحقيق
٥ ٦١٠	٣ ٤٨٩	٣٠	٢٠٢	٤٣٥	٢٥٧	٢٠٣	٩٨٩	٥							التخطيط والعمليات
٤ ٩٧٦	٨٨٤	٨٥	٦١٩	١ ٨٨٠	٨٣-	٥١٢	١ ٠٧٧	٢							أفرقة التحقيق
٢ ١١٨	١٠٥	١٢	٨٧٧	٣	٧٢٨	٣٩٣									شعبة المقاضاة
٢ ١١٨	١٠٥	١٢	٨٧٧	٣	٧٢٨	٣٩٣									شعبة المقاضاة
١٢ ٧٢٧	٣ ٥٦٩	٥	١٤	٨٦٣	١ ٣٨٨	١ ٣٤٩	٤ ١٥٦	١ ٣٨٤							قلم المحكمة

المجموع	الدعم التشغيلي	الحالة في كوت ديفوار	الحالة في ليبيا	الحالة في كينيا	الحالة في أفريقيا الوسطى	الحالة في السودان	الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية		الحالة في البرنامج الفرعي
							جمهورية الكونغو الديمقراطية	أوغندا	
٥٠٩١	١٣٠٤	١	٢٤٥	٧٥٦	٧٣٨	١٤٨٨	٥٥٩	مكتب رئيسة قلم المحكمة	
٧	٤-		٦	٥				ديوان رئيسة قلم المحكمة	
٥						٥		مكتب المراجعة الداخلية	
١٨٧٣	٤٠٠	١	٢٦	٣٣٣	٣١٤	٦٢٩	١٧٠	قسم الأمن والسلامة	
٢٨٤٣	٧٠٥		٢٠٢	٤٠٤	٤١٩	٧٢٣	٣٨٩	قسم العمليات الميدانية	
٣١٩	٢٠٣		٣		٥	١٠٩		قسم دعم المحامين	
٤٥			٨	١٤		٢٣		محامو المجني عليهم	
٢١٥٦	١٦٠٤		٢٥	٩٠	٣٦	٣١٩	٨٢	قسم الخدمات الإدارية المشتركة	
٣٤٨	٣٥٥						٧-	قسم الموارد البشرية	
٢٩٢	٢٩٢							قسم الميزانية والمالية	
١٢٣	١٢٣							قسم الخدمات العامة	
١٣٩٣	٨٣٤		٢٥	٩٠	٣٦	٣١٩	٨٩	قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال	
٤٣٠٩	٤٦٠	٥	٥٣١	٣٤٥	٤٣٢	١٩٧٥	٥٥٥	شعبة خدمات المحكمة	
٨		٥				٣		مكتب المدير	
٩٨						٩٨		قسم إدارة المحكمة	
١١٨٦	٥٥	٤	٢	٧	١٨١	٥٩٩	٣٣٧	قسم الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في المحكمة	
٢٦٧٦	٣٠٨	٤	٤٦٨	٢٧٦	٢٤٣	١١٨٩	١٨٨	وحدة المجني عليهم والشهود	
٣٤٢	٩٦		٦٠	٦٢	٨	٨٦	٣٠	قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	
١١٧٢	٢٠٢	٥	٦٣	١٩٧	١٤٣	٣٧٤	١٨٨	قسم الإعلام والوثائق	
١٠٦	١٠٢	٥						وحدة الشؤون العامة	
١٠٦٥	١٠٠		٦٣	١٩٧	١٤٣	٣٧٤	١٨٨	وحدة التوعية	

المجموع	الدعم	الحالة في كوت ديفوار	الحالة في ليبيا	الحالة في كينيا	الحالة في أفريقيا الوسطى	الحالة في السودان	الحالة في الكونغو الديمقراطية	الحالة في أوغندا	الحالة في الفرعي	البرنامج الرئيسي/البرنامج الفرعي	الحالة في	الحالة في							
											جمهورية	جمهورية							
أمانة الصندوق الاستئماني											الخاص بالجنبي عليهم	١٣٩	٩١	٧	١١١	٣٤٧			
أمانة الصندوق الاستئماني											الخاص بالجنبي عليهم	١٣٩	٩١	٧	١١١	٣٤٧			
المجموع للمحكمة											١٥٣٧	٧٣٥١	٣١٠٣	١٦٦٩	٤٣٧٦	٩٨٢	١٤٠	٩٩٤٣	٢٩١٠٠

* حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

دال - التوظيف

٢٠٤- يرد في الجدول ٦ بيان وجزء بالتجهيز بالموظفين بحسب البرامج الرئيسية. وبحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان عدد الوظائف المشغولة ٧٠٢ من مجموع الوظائف المقررة البالغ مجموعها ٧٦١، أي ما يمثل ٩٢,٢ بالمائة من هذا المجموع، باستثناء وظائف خمس مسؤولين منتخبيين.

الجدول ٦: التجهيز بالموظفين - أعداد الوظائف المقررة مقابل أعداد الوظائف المشغولة بحسب أنواع الوظائف (موظفو الفئة الفنية وموظفو فئة الخدمات العامة)*

عدد الوظائف الشاغرة وغير المعلن عنها	عدد الوظائف المعلن عنها التي لا يجري توظيف من يشغلها	عدد الوظائف المعلن عنها التي توظف من يشغلها	عدد الوظائف المشغولة	عدد الوظائف المقررة	عدد الوظائف الجارية
					[١]
١	٠	٠	٤٧	٤٨	البرنامج الرئيسي الأول
٤	٠	١٢	١٩٩	٢١٥	البرنامج الرئيسي الثاني
١٧	١	٢٠	٤٣٩	٤٧٧	البرنامج الرئيسي الثالث**
١	٠	١	٧	٩	البرنامج الرئيسي الرابع
٠	٠	٠	٧	٧	البرنامج الرئيسي السادس
٠	٠	٠	٣	٣	البرنامج الرئيسي السابع-١
٠	٠	٢	٠	٢	البرنامج الرئيسي السابع-٥
٢٣	١	٣٥	٧٠٢	٧٦١	المجموع للمحكمة

* لا يشمل الجدول أعلاه وظائف خمسة مسؤولين منتخبيين (ثلاث وظائف في البرنامج الرئيسي الثاني ووظيفتان في البرنامج الرئيسي الثالث).

** تشمل بيانات البرنامج الرئيسي الثالث وظيفة ليست شاغرة بهذه الصفة لكنها تقابل وظيفة موظف متفرغ للتمثيل في مجلس الموظفين.

هاء - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ

٢٠٥ - قدمت المحكمة في عام ٢٠١١ إلى اللجنة الإخطارات الستة التالية البيان فيما يخص إمكان الاستعانة، رهنأً بإنفاق كل مبلغ الميزانية العادية للمحكمة، بمبالغ من موجودات صندوق الطوارئ يبلغ مجموعها ٣٨٤ ٥٤٤ ٨ يورو؛

(أ) الإخطار المؤرخ بـ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٢٩٥ ٢٢٩ يورو لنقل أربعة شهود محتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا؛

(ب) الإخطار المؤرخ بـ ١ آذار/مارس ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٢٦٣ ٤٠٠ يورو لسد تكاليف المساعدة القانونية المقدمة إلى السيد كالكستيمباروشيماننا في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) الإخطار المؤرخ بـ ٤ أيار/مايو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٦٠٠ ٠٧٢ يورو من أجل الحالة الجديدة في ليبيا، التي أحالها إلى المحكمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

(د) الإخطار المؤرخ بـ ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٦١٦ ٠٠٠ يورو من أجل الحالة في كينيا؛

(هـ) الإخطار المؤرخ بـ ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ١٠٩٨ ٠٠٠ يورو لسد النفقات المتأتية عن أنشطة المحاكمة المترامنة خلال النصف الثاني من عام ٢٠١١؛

(و) الإخطار المؤرخ بـ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٢٢٦ ١٢٨ يورو من أجل الحالة الجديدة في كوت ديفوار.

واو - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص مجموع أوجه استخدام صندوق الطوارئ

٢٠٦ - يرد في الجدول ٧ بيان عام بالأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص جملة الإخطارات الستة التي قُدمت إلى المحكمة بشأن استخدام صندوق الطوارئ. لقد بلغ معدل التنفيذ ٦٠,٠ بالمائة، أي أنه أنفق ٥,١٣ مليون يورو من المقدار الإجمالي البالغ ٨,٥٤ مليون يورو الذي شملته الإخطارات بشأن استخدام صندوق الطوارئ.

الجدول ٧: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص جملة الإخطارات الستة التي قُدمت إلى المحكمة في عام ٢٠١١ بشأن استخدام صندوق الطوارئ، بحسب بنود المصروفات (بالآلاف اليوروات)

رمز وجه الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أُخطرت باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالـ٪
	بند الإنفاق	[٢]	[٣]=[٢]/[١]
2000	تكاليف الموظفين	[١]	
	المجموع الفرعي		

رمز وجه الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدلاً لإنفاق بالـ %
بند الإنفاق	[١]	[٢]	[٣] = [٢]/[١]
3000	سائر تكاليف الموظفين		
3100	المساعدة المؤقتة العامة	٢ ٢٣٦	٥٢,٧
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٤٨١	٧٦,٨
3300	العمل الإضافي		
3400	الخبراء الاستشاريون	٢٧	١٣,٢
	المجموع الفرعي	٢ ٧٤٤	٥٤,٠
4000	السفر والضيافة		
4100	السفر	٣١٨	٥٣,٠
	المجموع الفرعي	٣١٨	٥٣,٠
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)		
5200	الترجمة الخارجية	٦٦	٣٤,٤
5510	محامو الدفاع	٥٢٢	٧٨,٣
5520	محامو المحني عليهم	٣٠٧	٢٧٩,٢
5600	الطباعة الخارجية	٤	
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	١٥٤	١٩٢,٦
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية	٩	٨,٠
5900	سائر الخدمات التعاقدية	٩٩	٣٠,٧
	المجموع الفرعي	١ ١٥٧	٧٨,١
6000	نفقات التشغيل العامة		
6100	إيجار المباني	١٠	
6300	المرتفقات	١	
6400	إيجار العتاد والأثاث	١٤	
6800	سائر تكاليف التشغيل	٣٣٩	٧٢,٨
	المجموع الفرعي	٣٣٩	٦٩,١
7000	اللوازم والمواد		
	المجموع الفرعي	١٢	٢٢,٢
8000	العتاد بما فيه الأثاث		
	المجموع الفرعي	٥٥٥	٦٦,٢
	المجموع	٥ ١٢٥	٦٠,٠

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

٢٠٧- وترد فيما يلي تفاصيل تنفيذ الميزانية فيما يخص كلاً من أوجه استخدام صندوق الطوارئ بنفس ترتيب الإخطارات التي قُدمت إلى اللجنة بشأنها.

١ - استخدام صندوق الطوارئ لنقل أربعة شهود محتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا

٢٠٨ - يبيّن الجدول ٨ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل نقل أربعة شهود محتجزين، جرى في أواسط آذار/مارس ٢٠١١. ويبلغ معدلاً لإنفاق الفعلي ٥٢,٦ بالمائة، أي ٠,١٢ مليون يورو من المبلغ البالغ ٠,٢٣ مليون يورو الذي أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ.

٢٠٩ - فكما يرد شرحه بالتفصيل في التقرير المقدم إلى اللجنة^(٢٢)، كان من المتوقع أن تتجاوز تكاليف استئجار الزنازين في مركز الاحتجاز المقدار البالغ ٠,٢٣ مليون يورو المراد استخدامه من صندوق الطوارئ، لأن الشهود المحتجزين أودعوا طلبات للحجاء السياسي إلى هولندا، بدلاً من العودة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في أيار/مايو ٢٠١١ كما كان مفترضاً، وبالتالي نُقلوا إلى مركز الاحتجاز لدى المحكمة في ٣١ أيار/مايو ٢٠١١، حيث بقوا حتى نهاية السنة. وقد استُند في وضع التقدير الأولي إلى الأحكام والشروط المعمول بها، لكن التفاوض مع الدولة المضيفة تمخض عن تكاليف أقل من المتوقع وعن الإنفاق المنقوص المفسد به أدناه.

الجدول ٨: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ لنقل أربعة شهود في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

رمز وجه الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالـ %
	بند الإنفاق	[٢]	[١]/[٢]=[٣]
2000	تكاليف الموظفين		
	المجموع الفرعي		
3000	سائر تكاليف الموظفين		
3100	المساعدة المؤقتة العامة		
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات		
3300	العمل الإضافي		
	المجموع الفرعي		
4000	السفر والضيافة		
4100	السفر	٢٦	١٤
	المجموع الفرعي	٢٦	١٤

^(٢٢) ICC-ASP/10/11، الفقرتان ٣٢ و ٣٣.

رمز وجه الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلياً*	معدل الإنفاق بالـ %
	بند الإنفاق	[٢]	[١]/[٢]=[٣]
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)		
5200	الترجمة الخارجية		
5510	مهام الدفاع		
5520	مهام المحني عليهم		
5600	الطباعة الخارجية		
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق		
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية		
5900	سائر الخدمات التعاقدية	١٠٨	٤٢
	المجموع الفرعي	١٠٨	٤٢٢
6000	نفقات التشغيل العامة		
6100	إيجار المباني	٩٢	٦٥
	المجموع الفرعي	٩٢	٦٥
7000	اللوازم والمواد		
	المجموع الفرعي	4	
8000	العتاد بما فيه الأثاث		
	المجموع الفرعي		
	المجموع	٢٢٩	١٢١

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعُدّل.

٢- استخدام صندوق الطوارئ من أجل المساعدة القانونية لدفاع السيد كالكستيمباروشيماننا

٢١٠- يبيّن الجدول ٩ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل المساعدة القانونية المتعلقة بفريق الدفاع عن السيد كالكستيمباروشيماننا.

٢١١- إن المصروفات البالغة ٠,٣٢ مليون يورو تُكَبِّدَت لدفع أتعاب الدفاع من المقدار البالغ ٠,٤٠ مليون يورو المخصص لذلك من صندوق الطوارئ، أي أن معدل إنفاق هذا المخصص بلغ ٨٠,٦ بالمائة. ويعزى نقص الإنفاق إلى التأخر في تشكيل فريق الدفاع وكون ما استُخدم من المخصصات لتكاليف التحقيق أدنى مما كان مخططاً له. وتم دمج تكاليف السفر وتكاليف سائر الخدمات التعاقدية ضمن بند تكاليف محامي الدفاع لأغراض مقارنة المصروفات على أساس قياس النظر إلى النظر.

الجدول ٩: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ للمساعدة القانونية للدفاع السيد كالكستيمباروشيماننا في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

رمز	وجه	المقدار الإجمالي لـ أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدلاً لإنفاق بالـ %
الإنفاق	بند الإنفاق	[١]	[٢]	[٣]=[١]/[٢]=
2000	تكاليف الموظفين			
	المجموع الفرعي			
3000	سائر تكاليف الموظفين			
3100	المساعدة المؤقتة العامة			
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات			
3400	الخبراء الاستشاريون			
	المجموع الفرعي			
4000	السفر والضيافة			
4100	السفر			
	المجموع الفرعي			
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)			
5510	محامو الدفاع	٤٠٠	٢٦٢	٦٥,٦
5520	محامو المجني عليهم		٦٠	
5900	سائر الخدمات التعاقدية			
	المجموع الفرعي	٤٠٠	٣٢٢	٨٠,٦
6000	نفقات التشغيل العامة			
6800	سائر تكاليف التشغيل			
	المجموع الفرعي			
7000	اللوازم والمواد			
	المجموع الفرعي			
8000	العتاد بما فيه الأثاث			
	المجموع الفرعي			
	المجموع	٤٠٠	٣٢٢	٨٠,٦

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

استخدام صندوق الطوارئ فيما يخص الحالة في ليبيا

٢١٢ - يبيّن الجدول ١٠ المصروفات الفعلية مما أُخْطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة في ليبيا. ولم يُنفَق من المقدار المعني البالغ ٤,٠٧ مليون يورو إلا ٤٤,٦ بالمائة، أي ١,٨٢ مليون يورو، وكانت المحكمة في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١١ تتوقع أن المصروفات الإجمالية من المخصص المعنيستبلغ عند نهاية عام ٢٠١١ مبلغاً مقداره ٣,٧٨ مليون يورو، أي ٩٢,٨ بالمائة من المقدار المخطّر بشأنه^(٣٣).

٢١٣ - إن التغيير الشديد فيما يخص تنفيذ الميزانية المتوقعة يُعزى إلى حد كبير إلى مستجدات سياسية متأخرة وغير منتظرة، ولا سيما وفاة العقيد معمر القذافي في أواسط تشرين الأول/أكتوبر. ولم يُشرع في أي إجراءات ضد المتهمين الثلاثة الذين أُصدرت أوامر بالقبض عليهم، وأثر ما نجم عن ذلك من تغيرات في الاحتياجات التشغيلية على جميع البرامج الرئيسية المعنية.

٢١٤ - وقد سجلت الهيئة القضائية معدل إنفاق بلغ ٦٠,٧ بالمائة بسبب التغيير في احتياجات الدوائر، ما أفضى إلى توظيف شخص واحد فقط في إطار المساعدة المؤقتة العامة بدلاً من توظيف شخصين كما كان متوقعاً. وطلبت الموارد فيما يخص ليبيا لمساعدة الدائرة التمهيديّة في إعداد قرارها بشأن طلب المدعي العام إصدار أوامر بالقبض على اثنين إلى ثلاثة من المشتبه بهم، وتكاليف ما يمكن أن يلزم من أعمال المتابعة في حالة تقديم واحد أو أكثر من المشتبه بهم إلى المحكمة لتمارس اختصاصها. وبالنظر إلى عدم اليقين الذي كان سائداً في ذلك الحين بشأن منحي ما قد يستجد في ليبيا فإن الدائرة قررت ألا توظّف في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلا شخصاً واحداً في بادئ الأمر، مبقية على إمكانية توظيف شخص ثانٍ في مرحلة لاحقة إذا تزايد عبء العمل الإجمالي إلى درجة تكفي لاستنزام ذلك. والحال أن القضية ظلت تستلزم دعم موظف واحد فقط في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ما جعل معدل الإنفاق النهائي يبلغ ٦٠,٧٪.

٢١٥ - وبلغ معدل الإنفاق في مكتب المدعي العام ٤٤,٧ بالمائة، نتيجة لمعدل الإنفاق المنقوص البالغ ٤٧,٤ بالمائة فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة العامة، التي مثّلت البند الرئيسي الوحيد فيما يخص مبلغ صندوق الطوارئ المخطّر باستخدامه. وقد نجم نقص الإنفاق عن عوامل منها، بالإضافة إلى تغيير الاحتياجات التشغيلية، التأخر في توظيف شخص في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وهو التوظيف الذي تم تجميده لاحقاً، والجهود التي بُذلت لاستيعاب التكاليف ضمن إطار الميزانية البرنامجية العادية.

٢١٦ - وتأثر قلم المحكمة أيضاً بالتغيير في الاحتياجات التشغيلية، ما أفضى إلى إنفاق ٠,٦ مليون يورو من المقدار البالغ ١,٨ مليون يورو المخطّر باستخدامه، أي أن معدل الإنفاق بلغ ٣٦,١ بالمائة.

^(٣٣) الوثيقة ICC-ASP/10/11، الفقرة ٣٦.

الجدول ١٠: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في ليبيا في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

رمز وجه الإنفاق	بند الإنفاق	الحصة من مبلغ صندوق الطوارئ المعني (لغير قلم المحكمة)		الحصة من مبلغ صندوق الطوارئ المعني (لقلم المحكمة)		مجموع صندوق الطوارئ المعني	
		المقدار المنفق	المقدار الذي	المقدار المنفق	المقدار الذي	المقدار الإجمالي لما أُخطِر باستخدامه	المقدار المنفق فعلاً من موجودات صندوق الطوارئ
		بموجب الإخطار	بموجب الإخطار في عام ٢٠١١	بموجب الإخطار	بموجب الإخطار في عام ٢٠١١	[٣]+[١]=[٥]	[٤]+[٢]=[٦]
		[١]	[٢]	[٣]	[٤]	[٥]	[٦]
2000	تكاليف الموظفين						
	المجموع الفرعي						
3000	سائر تكاليف الموظفين						
3100	المساعدة المؤقتة العامة	٢ ١٦٨	١ ١٠٢	٣٠٢	٧٢	٢ ٤٦٩	١ ١٧٤
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٢٤	١٥	٧٠	٤٥	٩٤	٦٠
3400	الخبراء الاستشاريون	٥٠	٣	٤٨	١	٩٨	٤
	المجموع الفرعي	٢ ٢٤١	١ ١٢٠	٤٢٠	١١٨	٢ ٦٦١	١ ٢٣٨
4000	السفر والضيافة						
4100	السفر	٢٧١	١٦٤	٨٥	١	٣٥٦	١٦٥
	المجموع الفرعي	٢٧١	١٦٤	٨٥	١	٣٥٦	١٦٥
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)						
5200	الترجمة الخارجية		٥	٧٢	١٢	٧٢	١٧
5510	مهام الدفاع			١٠		١٠	
5520	مهام المحني عليهم			١٠		١٠	
5600	الطباعة الخارجية			٢		٢	
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق			١٠	١٨	١٠	١٨
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية	٤١	٩			٤١	٩
5900	سائر الخدمات التعاقدية	٢٥		٢٠		٤٥	
	المجموع الفرعي	٦٦	١٣	١٢٤	٣٠	١٩٠	٤٣
6000	نفقات التشغيل العامة						
6800	سائر تكاليف التشغيل	٢١٣	٢٤			٢١٣	٢٤
	المجموع الفرعي	٢١٣	٢٤			٢١٣	٢٤
7000	اللوازم والمواد						
	المجموع الفرعي	١٣		١١		٢٤	
8000	العناد بما فيه الأثاث						
	المجموع الفرعي	٥١٥	٢٨٦	١١٣	٦٣	٦٢٨	٣٤٨
	المجموع	٣ ٣١٩	١ ٦٠٧	٧٥٤	٢١٢	٤ ٠٧٣	١ ٨١٨

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعُدّل.

٤ - استخدام صندوق الطوارئ فيما يخص الحالة في كينيا

٢١٧ - يبيّن الجدول ١١ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كينيا دعماً لأنشطة غير متوقعة حتى اعتماد التهم. وقد أنفق من هذا المقدار البالغ ٢,٦ مليون يورو ما مجموعه ١,٩ مليون يورو أي أن معدل الإنفاق بلغ ٧٢,٧ بالمائة.

٢١٨ - وهناك مجالاً نسجلاً فيهما معظم النقص في الإنفاق هما المساعدة المؤقتة العامة والخدمات الاستشارية. فيوجه عام تأثر التوظيف في نطاق المساعدة المؤقتة العامة بالقيود الزمنية، لأن مبالغ صندوق الطوارئ المعنية لم تُتَّح فعلاً إلا في أواسط حزيران/يونيو. وقد أثر ذلك بصورة خاصة على وحدة المحني عليهم والشهود، التي لم تتمكن من أن توظف إلا شخصين من الأشخاص التسعة المطلوب توظيفهم في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٢١٩ - وقد راجعت الدوائر حاجتها إلى الخدمات الاستشارية بغية تدارس طلبات المحني عليهم فقررت في نهاية الأمر أنها لا تحتاج إليها. ويعزى نقص الإنفاق في إطار بند الخدمات التي توفرها جهات خارجية إلى أن قسم الأمن والسلامة تولّى إعادة النظر في الخدمات التي تحتاج إليها من أجل أنشطة الدعم في الميدان.

الجدول ١١: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كينيا في عام

٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بالآلاف اليوروات)

رمز وجه	المقدار الإجمالي لما أُخطِر باستخدامه من موجودات	بند الإنفاق	صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالـ%
الإنفاق			[١]	[٢]	[٣]=[٢]/[١]
2000	تكاليف الموظفين				
	المجموع الفرعي				
3000	سائر تكاليف الموظفين				
3100	المساعدة المؤقتة العامة		٩٧٧	٤٤٤	٤٥,٤
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات		٢٢٦	١٣٩	٦١,٤
3400	الخبراء الاستشاريون		٩٥	٢٣	٢٤,٥
	المجموع الفرعي		١ ٢٩٧	٦٠٦	٤٦,٧
4000	السفر والضيافة				
4100	السفر		١٤٩	٩٧	٦٤,٩
	المجموع الفرعي		١٤٩	٩٧	٦٤,٩
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)				
5200	الترجمة الخارجية		١٢٠	٥٠	٤١,٣
5510	محامو الدفاع		٢٥١	٢٤٣	٩٧,٠
5520	محامو المحني عليهم		١٠٠	٢٤٧	٢٤٧,١
5600	الطباعة الخارجية		٢		

رمز وجه الإنفاق	بند الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أخطر باستخدامه من موجودات		
		صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالـ٪ [٣]/[٢]=[٤]
		[١]	[٢]	[٣]
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	٦٠	١٣٥	٢٢٤,٣
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية	٥٨		
5900	سائر الخدمات التعاقدية	١٥٧	٥٦	٣٥,٥
	المجموع الفرعي	٧٤٨	٧٣٠	٩٧,٦
6000	نفقات التشغيل العامة			
6100	إيجار المباني	١٠		
6300	المرتفقات	١		
6400	إيجار العتاد والأثاث	١٢		
6800	سائر تكاليف التشغيل	١٦٢	٢٥٠	١٥٥,١
	المجموع الفرعي	١٨٥	٢٥٠	١٣٥,٨
7000	اللوازم والمواد			
	المجموع الفرعي	٢٧	١٢	٤٥,١
8000	العتاد بما فيه الأثاث			
	المجموع الفرعي	٢١١	٢٠٧	٩٨,٢
	المجموع	٢ ٦١٦	١ ٩٠٢	٧٢,٧

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

٥- استخدام صندوق الطوارئ لسد التكاليف المتأتية عن أنشطة المحاكمة في الفترة الممتدة من تموز/يوليو إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

٢٢٠- يبيّن الجدول ١٢ المصروفات الفعلية مما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ لسد النفقات المتأتية عن أنشطة المحاكمة في النصف الثاني من عام ٢٠١١. وقد بلغ معدل الإنفاق الفعلي ٨٢,٠ بالمائة، أي أنه أنفق ٠,٩ مليون يورو من المقدار البالغ ١,١ مليون يورو المخطّر باستخدامه. أما معدل الإنفاق الأقل من المائة، أي ٧٧,٥ بالمائة، فيما يخص فئة المساعدة المؤقتة العامة فيعمل بالوقت الذي تستلزمه عملية توظيف من محل محل شاغل الوظيفة المعنية.

الجدول ١٢: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ لسد النفقات المتأتية عن أنشطة المحاكمة في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بالآلاف اليوروات)

رمز وجه الإنفاق	بند الإنفاق	صندوق الطوارئ	المبلغ المنقح منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالـ٪
		[١]	[٢]	[٣]/[٢]=[٤]
2000	تكاليف الموظفين			
	المجموع الفرعي			
3000	سائر تكاليف الموظفين			
3100	المساعدة المؤقتة العامة	٧٩٨	٦١٩	٧٧,٥
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٣٠٠	٢٨٢	٩٤,٠
3400	الخبراء الاستشاريون			
	المجموع الفرعي	١٠٩٨	٩٠١	٨٢,٠
4000	السفر والضيافة			
4100	السفر			
	المجموع الفرعي			
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)			
5200	الترجمة الخارجية			
5510	محامو الدفاع			
5520	محامو المخني عليهم			
5600	الطباعة الخارجية			
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق			
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية			
5900	سائر الخدمات التعاقدية			
	المجموع الفرعي			
6000	نفقات التشغيل العامة			
6800	سائر تكاليف التشغيل			
	المجموع الفرعي			
7000	اللوازم والمواد			
	المجموع الفرعي			
8000	العتادما فيه الأثاث			
	المجموع الفرعي			
	المجموع	١٠٩٨	٩٠١	٨٢,٠

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة وقد تعدل.

٢٢١ - يبيّن الجدول ١٣ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة الجديدة في كوت ديفوار. وقد أنفق ٠,٠٦٢ مليون يورو من المقدار البالغ ٠,١٢٨ مليون يورو المخطّر باستخدامه، أي أن معدل الإنفاق بلغ ٤٨,١ بالمائة. لقد سُجّل إنفاق منقوص إلى حد كبير في بند العمليات المخطّط لها في قسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم: فثمة أسباب أمنية حالت دون إجراء ما كان مخطّطاً له من زيارات ومهمات ذات صلة في إطار بند "سائر الخدمات التعاقدية".

الجدول ١٣: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يتعلق باستخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كوت ديفوار في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بالآلاف اليوروات)

رمز وجه الإنفاق	بند الإنفاق	المقدار الإجمالي لما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ [١]	المبلغ المنفق منه فعلاً* [٢]	معدلاً لإنفاق بالـ % [٣] = [٢]/[١]
2000	تكاليف الموظفين			
	المجموع الفرعي			
3000	سائر تكاليف الموظفين			
3100	المساعدة المؤقتة العامة			
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	٧		
3400	الخبراء الاستشاريون	١٥		
	المجموع الفرعي	٢٢		
4000	السفر والضيافة			
4100	السفر	٦٨	٤٢	٦٢,٣
	المجموع الفرعي	٦٨	٤٢	٦٢,٣
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)			
5200	الترجمة الخارجية			
5510	محامو الدفاع	٥	١٦	٣١١,٩
5520	محامو المحني عليهم			
5600	الطباعة الخارجية			
5700	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	١٠	٢	١٥,٣
5800	الخدمات التي وفرتها جهات خارجية	٧		
5900	سائر الخدمات التعاقدية	١٥	٢	١٣,٨
	المجموع الفرعي	٣٧	٢٠	٥٣,٣
6000	نفقات التشغيل العامة			
6400	إيجار العتاد والأثاث	٢		
6800	سائر تكاليف التشغيل			
	المجموع الفرعي	٢		
7000	اللوازم والمواد			
	المجموع الفرعي			
8000	العتاد بما فيه الأثاث			
	المجموع الفرعي			
	المجموع	١٢٨	٦٢	٤٨,١

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

زاي - الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدمجة - الميزانية البرنامجية العادية وما أُخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ

٢٢٢ - يبيّن الجدول ١٤ الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدمجة، بالجمع بين الميزانية البرنامجية العادية وما أُخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ على النحو المشار إليه في الفقرة ١٨٣. إن مصروفات المحكمة الفعلية، بما فيها المصروفات من صندوق الطوارئ، من مقدار الميزانية المدمجة البالغ ١١٢,١٥ مليون يورو الذي يشمل مبلغ الـ ٨,٥٤ مليون يورو المخاطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ، بلغت مبلغاً مقداره ١٠٧,٤١ مليون يورو. ويمثل ذلك معدل إنفاق مقداره ٩٥,٨ بالمائة. ولو حُسب معدل الإنفاق بالقياس إلى الميزانية المقررة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو لبلغ ١٠٣,٧ بالمائة.

الجدول ١٤: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدمجة لعام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بالآلاف اليوروات)

مجموعا	المعدل الإجمالي للإنفاق بما فيه الإنفاق		من صندوق الطوارئ المعدل الإجمالي بالقياس إلى مجمل الإنفاق بما فيه		الميزانية المدمجة لعام الإنفاق من مجموع		٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أُخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪		٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أُخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	
	[١]	[٢]	[٣]	[٤]	[٦]	[٦]+[٤]=[٨]	[١]/[٨]=[٩]	[٣]/[٨]=[١٠]		
القضاة	٥٧٥٧	٥٧٥٧	٥٧٠٢	٥٧٠١٨	٩٩,٠	٩٩,٠				
أسفار القضاة	١٧١	١٧١	١٧١	٧٥٧	٤٤,٣	٤٤,٣				
المجموع الفرعي للقضاة	٥٩٢٨	٥٩٢٨	٥٧٧٨	٥٧٧٧٦	٩٧,٥	٩٧,٥				
تكاليف الموظفين	٥٩٨٤٩	٥٩٨٤٩	٥٧٠٩٥	٥٧٠٩٥٣	٩٥,٤	٩٥,٤				
المساعدة المؤقتة العامة	٨٩٥٠	٤٢٤٤	١٣١٩٤	٢٢٣٦	١٤٣٧٠	١٦٠,٦	١٠٨,٩			
المساعدة المؤقتة الخاصة	١٣٥٣	٦٢٦	١٩٨٠	١٢٦٧	٤٨١	١٧٤٨٣	١٢٩,٢	٨٨,٣		
العمل الإضافي	٤٤٤	٠	٤٤٤	٤٠٧	٠	٩٤٠٦	٩١,٦	٩١,٦		
الخبراء الاستشاريون	٤٨٣	٢٠٨	٦٩١	٤٨٦	٢٧	٥١٣٦	١٠٦,٤	٧٤,٣		
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	٧١٠٧٩	٥٠٧٩	٧٦١٥٨	٧١٣٩٠	٢٧٤٤	٧٤١٣٤٠	١٠٤,٣	٩٧,٣		
السفر	٤٤٣١	٥٩٩	٥٠٣٠	٣٨٢٢	٣١٨	٤١٣٩٧	٩٣,٤	٨٢,٣		

		المعدل الإجمالي للإنفاق بما فيه الإنفاق من صندوق الطوارئ المعدل الإجمالي بالمقاييس إلى مجمل الإنفاق بما فيه الميزانية المدمجة لعام ٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما في عام ٢٠١١ أخطر باستخدامه من بالمقاييس إلى موجودات صندوق الميزانية المقررة الطوارئ) بالـ٪		مجموع المصروفات الفعلية بما فيها المصروفات الفعلية من أخطر باستخدامه من بالمقاييس إلى موجودات صندوق الميزانية المقررة الطوارئ) بالـ٪		مجموع المصروفات الفعلية بما فيها المصروفات الفعلية من أخطر باستخدامه من بالمقاييس إلى موجودات صندوق الميزانية المقررة الطوارئ) بالـ٪		مجموع المصروفات الفعلية بما فيها المصروفات الفعلية من أخطر باستخدامه من بالمقاييس إلى موجودات صندوق الميزانية المقررة الطوارئ) بالـ٪	
مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	مجموعا	
٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	٢٠١١ (الميزانية البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ) بالـ٪	
[١]	[٢]	[٢]+[١]=[٣]	[٤]	[٦]	[٦]+[٤]=[٨]	[١]/[٨]=[٩]	[٣]/[٨]=[١٠]		
الضيافة	٥٧	٥٧	٥٢	٥٢٥	٩٢,١	٩٢,١			
الخدمات									
التعاقدية	٣٥١٧٠	٧٠٥٨	٤٢٢٣	٣٣٦٨	٣٢٨	٣٦٩٦١	١٠٥,١	٨٧,٥	
التدريب	٩٥٠		٩٥٠	٦٧٧		٦٧٦٥	٧١,٢	٧١,٢	
مهام الدفاع	١٠٩٩	٦٦٦	١٧٦٦	٣٠٣٣	٥٢٢	٣٥٥٤٤	٣٢٣,٣	٢٠١,٣	
مهام الحني عليهم	١٦١٢	١١٠	١٧٢٢	١٧٠٣	٣٠٧	٢٠١٠٥	١٢٤,٧	١١٦,٨	
نفقات التشغيل									
العامة	١٢٦٤٤	٤٩٢	١٣١٣٥	١٠٥٠٨	٣٣٩	١٠٨٤٧٨	٨٥,٨	٨٢,٦	
اللوازم والمواد	١٢٨١	٥٥	١٣٣٥	٩٩٥	١٢	١٠٠٧٠	٧٨,٦	٧٥,٤	
العتاد بما فيه الأثاث	١٠١٠	٨٣٩	١٨٤٩	٩٥٥	٥٥٥	١٥١٠٣	١٤٩,٥	٨١,٧	
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	٢٦٦٠١	٣٤٦٦	٣٠٠٦٦	٢٥١١٤	٢٣٨١	٢٧٤٩٤٩	١٠٣,٤	٩١,٤	
المجموع للمحكمة	١٠٣٦٠٨	٨٥٤٤	١١٢١٥٢	١٠٢٢٨١	٥١٢٥	١٠٧٤٠٦٥	١٠٣,٧	٩٥,٨	

*حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة قد تعدّل.

٢٢٣- يرد في الجدول ١٥ ملخصاً لحال صناديق الاستئمان عند نهاية عام ٢٠١١. ويليه وصف وجيز لكل من صناديق الاستئمان.

الجدول ١٥: حال صناديق الاستثمار في عام ٢٠١١*

الفرق	مجموع المصروفات	المخصصات	صناديق الاستثمار	٢٠١١
T002	٣٨٢ ٤٤٠	٤٤٠ ٠٣٩	برنامج التدريب الداخلي الإضافي	
T202	٢٠٢ ٣٠٤	٢٤٨ ٣٤١	مشروع الأدوات القانونية	
T001 و T305	٨٩٦ ٥٢٥	٨٩٨ ٧٢٨	تعزيز المحكمة الجنائية الدولية - تقوية مبدأ التكامل والعالمية وبناء دفاع رفيع درجة الجودة	
T307			الصندوق الخاص بنقل الشهود	
T308	٢٣ ٦٤٢	٢٧ ٥٨١	حلقة التدارس الخاصة بالحمامين	
T309	٢٧ ٢٩٧	٢٧ ٢٩٧	زيارات العائلات	
T401	٩٥ ٥٥٧	٩٥ ٦٨١	أقل البلدان نمواً	
	١ ٦٢٧ ٧٦٥	١ ٧٣٧ ٦٦٧	المجموع	١٠٩ ٩٠٢

*بالنظر إلى أن عملية إغلاق الحسابات لمّا تزال جارية فإن الأرقام الواردة في الجدول أعلاه محسوبة بالاستناد إلى بيانات أولية، قد تعدّل.

٢٢٤ - T002: مَوَّلَ هذا الصندوقُ الاستثماري تدريبَ مسؤولي التنسيق في المحكمة الذين عيّنتهم وزارات العدل و/أو الخارجية للبلدان التي تخصصها الحالات، ومشاركة ٢٤ من أساتذة القانون، هم أيضاً من البلدان التي تخصصها الحالات، في مشروع تعليمي متخصص معني بالقانون الدولي الجنائي والمحكمة الجنائية الدولية.

٢٢٥ - T202: يمثل مشروع الأدوات القانونية، الذي صُمِّمَ في عام ٢٠٠٢ ضمن مكتب المدعي العام ويجري دعمه من خلال تبرعات منذ عام ٢٠٠٥، مصدراً شاملاً متوفراً على شبكة الإنترنت من أجل الممارسة والبحث في مجال القانون الجنائي الدولي.

٢٢٦ - T001 و T305: يَمَوَّلُ هذا الصندوق حلقة العمل السنوية والتدريب من أجل الحمامين في مقر المحكمة، مع تدريب ١٥٠ طالباً ومهنياً من الشباب في إطار برنامج التدريب الداخلي والمهنيين الزائرين.

٢٢٧ - T307: الغرض من هذا الصندوق الخاص هو تمويل عمليات نقل الأشخاص المعرضين للخطر إلى دول مستضيفة وبناء القدرات في الدول الأطراف التي يجدر القيام فيها بذلك.

٢٢٨ - T308: نُظِّمَت حلقات تدارس إقليمية لشحذ الوعي بنظام روما الأساسي والمحكمة ضمن الاتحاد الأفريقي والمغرب العربي وشمال أفريقيا.

٢٢٩ - T309: بالاستناد إلى قرار صادر عن الجمعية أنشئ هذا الصندوق الخاص لتمويل زيارات عائلات المحتجزين المعوزين.

٢٣٠ - T401: أنشئ هذا الصندوق الاستثماري بموجب القرار ICC-ASP/2/Res.6 من أجل مشاركة أقل البلدان نمواً في أنشطة الجمعية (بغية سد تكاليف بطاقة عودة ممثلي أقل البلدان نمواً وتوفير بدل المعيشة اليومي لهم).

المرفق الأول

البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

المنجزات	المرمي لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
أصدرت هيئة الرئاسة ١٧ قراراً قضائياً، بعضها سري الطابع	١٠٠٪	- تقديم الدعم القانوني والإمدادي لجميع الجلسات العامة للقضاة.	الهدف ١ - أن تكون نموذجاً للقضاء الجنائي الدولي.	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).
تم التفاوض بشأن خمسة اتفاقات وأبرم ٢ اتفاقان		- التفاوض بشأن استراتيجيات الإنفاذ الثنائية.		
تلقى أعضاء هيئة الرئاسة زهاء ٩٠ زيارة رسمية في مقر المحكمة.	٥٠	- تلقي الزيارات الرسمية.	الهدف ٢ - أن تكون مؤسسة معترفاً بها تآم الاعتراف وأن تحظى بالدعم الملائم	الاستمرار على زيادة الدعم المقدم إلى المحكمة من خلال تعزيز التواصل والتفاهم مع أصحاب المصلحة، والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها (الهدف الاستراتيجي ٦)
أجرى أعضاء هيئة الرئاسة زيارات رسمية لـ ١٦ بلداً ^(١) .	١٠	- إجراء زيارات في الخارج.		
ألقى الرئيس كلمات أمام الجلسات الإطلاعية الدبلوماسية التي عُقدت في مقر المحكمة وأمام لقاءات دبلوماسية أخرى نُظمت خلال المهمات الرسمية.	٣	- عقد جلسات إطلاعية دبلوماسية.		

^(١) لقد تسنى تخطي الرقم المرمي إلى تسجيله بفضل تحمّل أطراف خارجية، مثل الجهات التي تنظم المؤتمرات، بعض تكاليف السفر ذات الصلة بالعديد من الزيارات المعنية.

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
ألقى الرئيس كلمات أمام الجلسات الإعلامية التي نظمتها المنظمات غير الحكومية واستضافتها المحكمة في عام ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك شارك ثمانية قضاة في الجلسة التي عُقدت مع ممثلي المجتمع الأهلي خلال ندوة المائدة المستديرة للمنظمات غير الحكومية التي عُقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. كما إن الرئيس ألقى كلمة أمام لقاء لممثلي المنظمات غير الحكومية في الفلبين وكولمبيا.	٢	- المشاركة في الجلسات الإعلامية التي تعقدها المنظمات غير الحكومية.		
أعطى أعضاء هيئة الرئاسة ٤٠ مقابلة وعقدوا ١٠ جلسات إعلامية خاصة بوسائل الإعلام. ويضاف إلى ذلك أن قضاة آخرين أعطوا ما مجموعه ١٢ مقابلة.	٣ + ١٢	- إعطاء مقابلات وعقد مؤتمرات صحفية.		
تابع أعضاء هيئة الرئاسة ١ في شباط/فبراير ٢٠١١ تمريناً واحداً على تشكيل الأفرقة.	١	- تنظيم دورات تدريب هادفة وجيدة التصميم خاصة بالموظفين العاملين ضمن هيئة الرئاسة.	الهدف ٣ أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).	
قام الرئيس بزيارة شخصية للعاملين في كل مكتب في المحكمة وتوجه بكلمة إلى موظفي المحكمة العاملين في مكاتبها الميدانية بواسطة الترابط الفيديوي للتباحث عن بعد.	١	- عقد اجتماع سنوي مع جميع العاملين في المحكمة.		
أصدر الرئيس العديد من البلاغات الموجهة إلى شتى وحدات المحكمة والمتعلقة بطائفة من المواضيع التي تحظى باهتمام مشترك (١- التهانى في المناسبات الموسمية؛ ٢- يوم العدالة الجنائية الدولية؛ ٣- اليوم الدولي للمرأة؛ على سبيل المثال).	٣	- إصدار بلاغات من الرئيس إلى شتى وحدات المحكمة.		

البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
استمرَّ على تطبيق النهج الإدارية الفعالة (أي استخدام قوائم المهنيين الممكن الاستعانة بهم، وعقود المساعدة المؤقتة العامة)؛ ومُضي في تبسيط إجراءات التوظيف وظلت أعداد الموظفين متلائمة مع عبء العمل في الدوائر طيلة عام ٢٠١١.	١٠٠٪	الدوائر.	الهدف ١ - أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).	
أجرت الدوائر ثلاث دورات تدريب تقني ١ للموظفين القانونيين في عام ٢٠١١. ويضاف إلى ذلك أن آحاد العاملين في الدوائر تابعوا تدريباً في مجال اللغات.		- توفير التدريب المتخصص للموظفين القانونيين العاملين في الهيئة القضائية.		

البرنامج ١٣٠٠: مكاتبات الاتصال

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
تحقق معدل تنفيذ مقداره ٩٨٪. وقد تابع مكتب الاتصال في نيويورك العمل فيما يتعلق بمعظم طلبات التعاون وطلبات المعلومات الصادرة عن المحكمة وعن الأمم المتحدة إلى حين استُكملت تلييتها. ومن الطلبات المعنية: '١' طلبات من قلم المحكمة لإحالة الإخطارات بقراراتها إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن التابع لها وإلى الدول الأطراف؛ '٢' طلبات من قلم المحكمة للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بمذكرات التفاهم العالقة؛ '٣' طلبات من مكتب المدعي العام للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بطلبات المعلومات من الأمم المتحدة؛ '٤' طلبات من هيئة الرئاسة للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بمسائل عالمية نظام روما الأساسي؛ '٥' طلبات من الأمم المتحدة للحصول على معلومات وتحديثات من المحكمة.	١٠٠٪	- متابعة العمل فيما يتعلق بجميع طلبات المحكمة للتعاون مع الجهات المعنية في مقر الأمم المتحدة إلى حين استكمال تلبية الطلبات المعنية.	الهدفان ١ و ٢ - أن تكون مؤسسة معترفاً بما تملكه من الاعتراف وأن تحظى بالدعم الملائم.	الاستمرار على زيادة الدعم المقدم إلى المحكمة من خلال تعزيز التواصل والتفاهم مع أصحاب المصلحة، والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها (الهدف الاستراتيجي ٦)

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
	- عقد جلسات إعلامية لممثلي ثلاث دول في نيويورك.		٣	ساعد مكتب الاتصال في نيويورك الأمم المتحدة على تنظيم ندوة المائدة المستديرة المشتركة بينها وبين المحكمة الجنائية الدولية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١. وساعد هذا المكتب على تنظيم خمس جلسات إعلامية عقدها بعض كبار مسؤولي المحكمة لمثلي الدول في نيويورك، وقدم الدعم لهذه الجلسات. وعقد رئيس هذا المكتب جلسة إعلامية لمثلي الدول الأطراف الأفريقية وجلسة إعلامية أخرى لمثلي المنظمات غير الحكومية.
	- تقلص الدعم لمسؤولي المحكمة الزائرين.		٦-١٠ زيارات	قدم مكتب الاتصال في نيويورك الدعم لـ ١٢ زيارة رفيعة المستوى قام بها مسؤولو المحكمة وثلاث زيارات قامت بها أمانة الجمعية.
	- رصد اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة والمشاركة فيها، والقيام بالمتابعة بشأن المواضيع المعنية بصورة ثنائية، وتقديم تقارير أسبوعية إلى المحكمة.		١٠٠٪	رصد مكتب الاتصال في نيويورك جميع ما عقده الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن من اجتماعات ذات صلة، وعقد الكثير من اللقاءات الثنائية للمتابعة فيما يتعلق بالمسائل الوجيهة. وأفاد هذا المكتب المحكمة بأهم المستجدات، وذلك بتقارير أسبوعية أو بتقارير معدة بحسب المسائل المعنية.
	- تقديم إسهامات في تقارير الأمم المتحدة وقراراتها فيما يتعلق بالمواضيع المتصلة بالمحكمة.		١٠٠٪	قدم مكتب الاتصال في نيويورك مساهمة في تقريرين من تقارير الأمم المتحدة ومارس الضغط لدى دول أعضاء في الأمم المتحدة دعماً لإدراج نص للمحكمة ضمن خمسة قرارات للجمعية العامة للأمم المتحدة.
	- تقديم الدعم الإمدادي للجمعية، ومكتبها، وفريق نيويورك العامل.		أن تتم في الوقت المحدد تلبية ١٠٠٪ من الطلبات المتلقاة.	قدم مكتب الاتصال في نيويورك الدعم الإمدادي للدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف، ولعشرين اجتماعاً للمكتب وتسعة اجتماعات لفريق نيويورك العامل.

البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	إجراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاكمات، رهناً بمدى التعاون الخارجي المحظوظ به (الهدف الاستراتيجي ١).
			- نسبة التقارير التي تُقدم في حينها وتؤيدها اللجنة التنفيذية	
			- تزويد اللجنة التنفيذية بالمعلومات المتعلقة بالبلدات المتلقاة، ومساائل الاختصاص والقبولية و/أو مصالح العدالة، في الحالات الخاضعة للندارس الأولى أو التحقيق.	
			- نسبة الطلبات التي تتم معالجتها وفقاً للمتطلبات المادية والشكلية والمتعلقة بالمواعيد: معدل التقيد بهذه المتطلبات.	
			- نسبة ما يتحقق من التعاون والدعم المتوخين ومن ترتيبات التعاون المبرمة بأشكال الدعم بما في ذلك على وجه الخصوص التعاون لأغراض التحقيق/الحاكمة وإبــــــــــــــــرام الاتفاقات/الترتيبات عند الاقتضاء.	
			الهدف ٢	استحداث آليات هيكلية التعاون اللازم، ولا سيما إلقاء القبض على المشتبه بهم وتقديمهم إلى المحكمة وحماية الشهود، وإنفاذ العقوبات (الهدف الاستراتيجي ٥)
			- التنفيذ الفعلي بالقياس إلى التنفيذ المخطط له.	
			- إحراز التقدم الملائم في تنفيذ ما يوضع لكل حالة من الاستراتيجيات المتعلقة بالتعاون وبإلقاء القبض على المشتبه بهم.	

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ٣	الاستمرار على زيادة الدعم
حُققت جميع الأهداف على النحو المخطط ١٠٠٪.	- المعدل السنوي لتحقيق الأهداف السنوية.	- تحقيق ما يتصل بمكتب المدعي العام مباشرة من الأهداف السنوية الواردة ضمن الاستراتيجيات الخاصة بالتعاون وبالعلاقات الخارجية.	الاستمرار على زيادة الدعم المقدم إلى المحكمة من خلال تعزيز التواصل والتفاهم مع أصحاب المصلحة، والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها (الهدف الاستراتيجي ٦)	

البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيق

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	إجراء تحقيقات جديدة يصل عددها حتى خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الجديدة، واستدامة سبعة تحقيقات ساكنة (بما في ذلك تقديم الدعم لثلاث محاكمات، رهناً بمدى التعاون الخارجي المخطط به (الهدف الاستراتيجي ١).
في عام ٢٠١١ دفعت شعبة التحقيق قُدماً ٠٪ بسبعة تحقيقات نشطة واستدامت تسعة تحقيقات ساكنة متقيدة بجميع الآجال ومحققة جميع الأهداف في مجال جمع البيانات. وقد أفضى تحقيقان إلى تقديم طلبات إلى الدائرة التمهيديّة لاستصدار أوامر بإلقاء القبض. كما إن شعبة التحقيق قدمت الدعم لجلسات اعتماد التهم في إطار ثلاثة تحقيقات وثلاث محاكمات نشطة.	- ما لا يتحقق من جمع المعلومات المخطط له بالقياس إلى جمعها الذي يتم فعلاً. افتراض عدم طرؤ أحداث غير متوقعة.	- ما لا يتحقق من جمع المعلومات المخطط له بالقياس إلى جمعها الذي يتم فعلاً. افتراض عدم طرؤ أحداث غير متوقعة.	- بلوغ ما حُدّد في خطة التحقيق التي وضعها الفريق المشترك من الأهداف المنشودة في مجال جمع المعلومات وتحليلها من أجل التحقيق في القضايا الخمس وتدارسها الأولى.	
دعمت شعبة التحقيق جميع عمليات التحقيق والمحاكمات بمنتجات تحليلية اعتبرتها مرضية وتدرج في إطار المرمى المراد تحقيقه.	- نتائج الدراسة الاستقصائية التي تجري كل ستة أشهر لتبني مدى الرضا عن المنتجات التحليلية (الفريق المشترك، وفريق المحاكمة، واللجنة التنفيذية)	- نتائج الدراسة الاستقصائية التي تجري كل ستة أشهر لتبني مدى الرضا عن المنتجات التحليلية (الفريق المشترك، وفريق المحاكمة، واللجنة التنفيذية)		
تم تحقيق جميع أهداف الاستراتيجية الخاصة بالجنح عليهم (أي أن نسبة الجنح تبلغ ٠٪).	- مدى تنفيذ الاستراتيجية وفقاً للخطة. افتراض عدم طرؤ أحداث غير متوقعة.	- مدى تنفيذ الاستراتيجية وفقاً للخطة. افتراض عدم طرؤ أحداث غير متوقعة.	- تنفيذ الاستراتيجية الخاصة بالجنح عليهم فيما يتعلق بعمليات التحقيق.	

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ٢	
لم يقع في عام ٢٠١١ أي حادث أمني صفر		- عدد الحوادث الأمنية التي تقع بسبب تعرض للخطر على نحو غير ملائم أو بسبب عدم اتخاذ مكتب المدعي العام للتدابير اللازمة.	- عدم وقوع أي حادث أمني يمس بموظف أو بشاهد أو بسبب تعرضهما للخطر على نحو غير ملائم أو بسبب عدم اتخاذ مكتب المدعي العام للتدابير اللازمة.	استدامة النظام الذي يتم به تناول جميع المخاطر الأمنية والمضي في تطوير هذا النظام، مع السعي إلى تحقيق أقصى قدر من أمن جميع المشاركين والموظفين على نحو يتماشى مع نظام روما الأساسي (الهدف الاستراتيجي ٢).

البرنامج ٢٤٠٠: شعبة المقاضاة

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	
تحقق معدل متوسط للقبول في شتى القضايا، بما في ذلك دعاوى الاستئناف، يزيد عن ٨٠٪	< ٨٠٪	- معدل قبول الدوائر للدفع التي تُقدّم وموافقتها على الطلبات.	- إعداد طلبات جزلة رفيعة الجودة وتقديمها ضمن الأجل المحدد.	إجراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاكمات، رهنأ بمدى التعاون الخارجي المحظوبه (الهدف الاستراتيجي ١).
قدم الدفاع حججه في أجل يقل عن ستة أشهر في المتوسط محسوباً بأيام المحكمة الفعلية.	> ٦ أشهر الحد الأدنى الممكن - على الأقل عدد مقارب لمتوسط المرحلة الابتدائية	- الأجل الذي تقدم فيه حجج الادعاء (بأيام المحكمة الفعلية) فيما يخص كل القضية.	- تقليل عدد الشهود الذين يُستدعون في كل حالة لتخفيض مدى التعرض للخطر إلى حده الأدنى.	
أفلح الادعاء في تقليص الوقت المقضي في التدارس المباشر.	المرحلة الابتدائية (٣٥-٣٠) يوماً من أيام المحكمة	- تقليل عدد الشهود الذين يُستدعون في كل حالة لتخفيض مدى التعرض للخطر إلى حده الأدنى.		
يستدعم الادعاء انخفاض عدد الشهود في المرحلة الابتدائية من دعاواه؛ وهو على العموم لا يعتمد على إدلاء الشهود بإفادات حية في المرحلة التمهيديّة منها.				

المرفقات الثالث

البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيسة قلم المحكمة

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	إجراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاكمات، رهنأ بمدى التعاون الخارجي المحظوظ به (الهدف الاستراتيجي ١).
١٠٠٪		- القيام بعمليات التقييم المنتظم مع أصحاب المصلحة على النحو المنصوص عليه في الخطة نصف السنوية.	- تقديم الدعم للتحقيقات والمحاكمات مع التقيد بالإطار النظامي	
٨٠٪	٨٠٪	- عدد ما يتم تنسيقه من المبادرات التي تؤدي نتيجة مرضية.	- التكفل بالقيام على نحو فعال بتنسيق الدعم والمساندة المقدمين في الميدان إلى جميع الأطراف والمشاركين في الإجراءات.	
			الهدف ٢	استدامة النظام الذي يتم به تناول جميع المخاطر الأمنية والمضي في تطوير هذا النظام، مع السعي إلى تحقيق أقصى قدر من أمن جميع المشاركين والموظفين على نحو يتماشى مع نظام روما الأساسي (الهدف الاستراتيجي ٢).
١٠٠٪	١٠٠٪	بلغ مجموع الأشخاص الذين قُتِلوا ٣٣٧ ٠٢٨؛ ما ينطوي على زيادة نسبتها ١٠,٤٪.	- فحص جميع ما يدخل مبانى المحكمة من الأشخاص والأشياء.	
		بلغ مجموع الأشياء التي قُتِلت ٤٨١ ١٥٨؛ ما ينطوي على زيادة نسبتها ٦,٣٪.	- تحرك مسؤول الأمن حيال جميع الطوارئ في غضون دقيقتين.	
	١٠٠٪	تم التحرك في غضون أربع دقائق حيال جميع الحوادث الجديرة بالاهتمام (متطلب قانوني).		
	١٠٠٪	تحقق ذلك بنسبة ٩٩٪ فيما يخص جميع من يقومون بأسفار (بلغ معدل المتابعة ١٠٪ فيما يخص برنامج التدريب الأساسي و١٢,٥٪ فيما يخص برنامج التدريب المتقدم).	- التقيد ببرامج الأمم المتحدة للتدريب الأمني في الميدان وفقاً لمعايير الأمم المتحدة/المعايير الدولية.	

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
		- التقيد بالمعايير الدنيا لأمن العمل ومعايير العمل الأمنية الدنيا فيما يخص أماكن الإقامة.	٪٩٥	٪٩٥
	- تطبيق سيروور مراقبة ومتسقة لإدارة أمن المعلومات	- إجراء اختبار لإمكانية اختراق الشبكة وتقليص مدى ضعف مقاومتها.		أجري اختبار لأمن الشبكات على شبكة الأطراف الخارجيين وقُدّم تقرير بنتائجه. وأرجح اختبار أمن الشبكة فيما يخص الإنترنت إلى شباط/فبراير ٢٠١٢ بسبب تعارض في المواعيد مع انعقاد جمعية الدول الأطراف. ويجري إدماج التوصيات ذات الصلة في مشاريع وبرامج نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصال.
		- زيادة معدل اكتمال النظم الذي يُسجّل خلال التقييم الدوري طبقاً للمعيار ٢٧٠٠١ للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO 27001).		لقد بيّن تقييم المخاطر في عام ٢٠١١ إحراز تقدم على صعيد التدابير التقنية لكنه بيّن أيضاً أنسيروورات اتخاذ القرارات بشأن تخفيف المخاطر في شتى وحدات المحكمة فضفاضة ومُلتبسة.
	إجراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاكمات، رهناً بمدى التعاون الخارجي المحظوظ به (الهدف الاستراتيجي ١).	الهدفان ١ و ٣ - صون المصالح القانونية للمحكمة.	١٠	٦٩، أي ٪٦٩٠
		- عدد الاتفاقات الإطارية التي تُعقد دعماً لعمل المحكمة.	٥٠	٨٥، أي ٪١٧٠
	وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإجراءات والأشخاص الذين تمسهم أنشطة المحكمة من وجه آخر، على نحو يُحترَم به التنوع (الهدف الاستراتيجي ٣).	- فعالية نظام المساعدة القانونية التي تدفع تكاليفها المحكمة.		ثلاثة طلبات قدمها مُدعى عليهم و ١١٦٤ طلباً قدمها مجني عليهم
		- عدد المخامين الذين يتبوؤون مكانة في النظم الوطنية لبلداتهم.	٣٠٠	٤١٨

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ٤	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).
٣	٥٠٪ (بحلول نهاية حزيران/يونيو ٢٠١١) ١٠٠٪	- النسبة المئوية للمسائل التي يتم تمييزها من خلال المراجعة الداخلية وتتم معالجتها من خلال خطط العمل.	- تقليص المخاطر المالية والإدارية	
		- تنفيذ عمليات مراجعة الأداء على نحو مستقل وقائم على التحقق، وتوفير معلومات ومشورات موضوعية.		
	١٠٠٪	- تقديم متطلبات المستعملين إلى مكتب مدير المشروع في الوقت المناسب.		

البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).
	١٠	- عدد ما يعاد تنظيمه من السيرورات الإدارية المعمول بها في المحكمة.	- مواصلة مشروع إعادة تنظيم سيرورات الأعمال وتوسيع نطاق هذا المشروع.	
		- عدم زيادة نسبة تخفيض مقادير الموارد أو إعادة توزيعها عن ٥٪		
		- مدى تعديل مقادير الموارد المقترحة وكيفية توزعها.		
		- تقديم مقترحات للميزانية تكون سليمة ودقيقة وشفافة ولا تستلزم من جمعية الدول الأطراف إلا تعديلات بسيطة في مقادير الموارد المقترحة وفي توزعها (الهدف الاستراتيجي ٩)		
			الهدف ٢	
			الهدف ٣	
٢٨	٥	- عدد العاملين الذين يبلغون مراتب أعلى من خلال المنافسة.	- توفير شروط عمل شتى للعاملين ذوي الكفاءات العالية بالتوظيف في المحكمة، والعناية بهم، وتهيئة فرص تقدمهم وترقيتهم على صعيد التدرج المهني (الهدف الاستراتيجي ١٠).	

البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
			الهدف ١	إجراء أربعة تحقيقات أو
%١٠٠	%١٠٠	- عدد أيام المحاكمة التي تنقضي بنجاح.	- تقديم الدعم جلسات المحكمة وفقاً للائحة المحكمة.	خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاکمات، رهنأً بمدى التعاون الخارجي المخطوب به (الهدف الاستراتيجي ١).
%٩٠	%٩٠	- عدد الطلبات التي تُلبى في غضون أسبوع.	ولائحة قلم المحكمة. ودعم ما يبلغ مجموعه ٢٠٠ يوم من أيام جلسات المحكمة في عام ٢٠١١.	
			- تقديم خدمات ناجعة وفعالة إلى الأطراف الطالبة وإلى الدوائر.	
			الهدف ٢	استدامة النظام الذي يتم به
%٠	%٠	- عدد الحوادث المنطوية على أذى خطير بسبب إهمال في الإدارة.	- كون أوساط الاحتجاز جيدة الترتيب بحيث يشعر المتجّزون شعوراً جماعياً بأنهم في أمان من الأذى ويكونون فعالاً في أمان منه.	تناول جميع المخاطر الأمنية والمضني في تطوير هذا النظام، مع السعي إلى تحقيق أقصى قدر من أمن جميع المشاركين والموظفين على نحو يتماشى مع نظام روما الأساسي (الهدف الاستراتيجي ٢).
%١٠٠	%١٠٠	- عدد الشهود والمجني عليهم الذين يُحمون بنجاح. والحماية والخدمات التشغيلية/الإمدادية المقدّمة إلى المجني عليهم وإلى الشهود وإلى غيرهم من الأشخاص المعرضين للخطر، بغض النظر عن مكان وجودهم، رهنأً بالتقييم.	- نجاعة وفعالية خدمات الدعم والحماية والخدمات التشغيلية/الإمدادية المقدّمة إلى المجني عليهم وإلى الشهود وإلى غيرهم من الأشخاص المعرضين للخطر، بغض النظر عن مكان وجودهم، رهنأً بالتقييم.	

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
٤٠.٠٠٠ (٤٠٠ عملية بحث لكل ٢٠٠ (كحد أدنى) مستعمل في كل شهر).	١٠٠	عدد ما يجريه المستعملون الناشطون كل شهر من عمليات البحث بالأدوات اللغوية.	دقة المصطلحات المترجمة وفي الأداء الفوري خلال الأحداث التي تُوفّر لها الترجمة الشفوية بجميع اللغات المستعملة.	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (المهدف الاستراتيجي ٨).
تم حذف ٦٧ طلباً مزدوجاً.	٠٪	عدد حالات ازدواج الطلبات التي يشتمل عليها مسار الأعمال.	الاستعانة بجميع خدمات الترجمة استعانة شاملة وناجعة من حيث الموارد التي تستلزمها.	
الترجمة الشفوية: ١٠٠٪ الترجمة الشفوية في الميدان: ٧٩٪ (الفرق: ٢١٪ = عدد الطلبات التي ألغها الطالبون أو ألغيت بسبب مسائل تتعلق بالتأثيرات أو بسبب عدم الإقرار).	٩٠٪	عدد ما يلبي من طلبات الترجمة الشفوية والميدان.	توفر العدد الكافي من الموظفين والترجمة المستقلين والترجمة الميدانيين لتكليفهم بالمهام.	
١٠٠٪	١٠٠٪	عدد المراجعات الإيجابية النتيجة.	تطبيق معايير عالية فيما يخص ظروف الاحتجاز وإدارة مركز الاحتجاز.	
١٠٠٪	٨٠٪	عدد التدابير التي تتخذها الدول نتيجة لطلبات المحكمة.	نجاح عمليات إلقاء القبض والنقل.	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (المهدف الاستراتيجي ٨).
تم تسجيل ٩٠٪ من الطلبات المتلقاة في غضون سبعة أيام من تلقيها.	٩٥٪	عدد الطلبات المتلقاة من المحني عليهم التي يتم تسجيلها والإشعار باستلامها في غضون سبعة أيام من تلقيها.	فعالية نظم معالجة طلبات المحني عليهم.	
تم الإشعار باستلام ١٠٪ من الطلبات المتلقاة في غضون سبعة أيام من تلقيها وذلك بسبب ضخامة عدد ما يُتلقى من الطلبات ومحدودية الموارد المتاحة.				

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
٩٠٪	٩٥٪	- عدد طلبات المجني عليهم التي يتم إدخالها في قاعدة البيانات في غضون ثلاثين يوماً من تلقيها.		

البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
أوغندا: ١٢٠ جمهورية الكونغو الديمقراطية: ١٥١ السودان: ١٠٩ جمهورية أفريقيا الوسطى: ١٢٣ كينيا: ٧٨	٦٠ لكل حالة	- عدد ما يُجرى من الجلسات التفاعلية.	الهدف ١	إشاعة مستوى من الوعي بالمحكمة والإحاطة بها على نحو يناسب المرحلة التي بلغتها أنشطتها ضمن الجماعات المتضررة (الهدف الاستراتيجي ٤)
أوغندا: ١١ ١٥٩ (٥٠٪) ^(١) جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٨ ٧٠١ (٦٠٪) ^(٢) السودان: ٢ ٩٧٧ (٦٠٪+) جمهورية أفريقيا الوسطى: ٧ ٥٣٩ (١٠٪+) كينيا: ٢ ٤٤٥	زيادة نسبتها ٢٠٪ - عدد من يتم التواصل لكل حالة بالقياس معهم مباشرة في الجلسات إلى عام ٢٠١٠ التفاعلية.			
أوغندا: ١٩ مليون جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٢٥ مليوناً السودان: ١٠ ملايين جمهورية أفريقيا الوسطى: ٨٠٠ ٠٠٠ كينيا: ١٠ ملايين	٨٠٪ من الجماعات المتضررة	- مقدّر عدد الأهالي الذين يُتواصل معهم عبر محطات الإذاعة وقنوات التلفاز.		

^(١) عملاً بالقرار القاضي بتقليص تواجد المحكمة في أوغندا، ركّز قسم المعلومات والوثائق عمله على إعداد استراتيجية للحفاظ على وجود للمحكمة فيها وعلى تعزيز الشراكات على نحو مستدام.

^(٢) لَمَّا كان كثير من احتياجات الإجراءات القضائية الجارية المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية يُسدّ بموارد قائمة فإن المحكمة قررت أن تنقص عدد اجتماعاتها العامة بالجمهور وأن تطوّر عملها من خلال وسائط الإعلام المحلية وعن طريق التفاعل مع محطات الإذاعة والشركاء المحليين، سهرت على التغطية الملائمة لمختلف القضايا المتصلة بهذه الحالة، ولقضية جان بيير ميا. ويضاف إلى ذلك أنه تم تعزيز العمل التوعوي في إقليم كيفو بشطريه، مع عقد المزيد من لقاءات المجموعات الصغيرة بالمثلين والقادة؛ ما تأتي عنه انخفاض عدد الأشخاص الذين تم التواصل معهم مباشرة خلال اللقاءات الوجاهية.

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
أوغندا: ٠ جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٠ السودان: ٤٥ جمهورية أفريقيا الوسطى: ٠ كينيا: ١٠	٥٠ ساعة لكل حالة	- عدد ساعات البث الإذاعي للبرنامج التفاعلي المسمى "إسأل المحكمة".		
أوغندا: بيان غير معروف جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٤٠٪ دارفور بالسودان: ٥ تم استلامها جمهورية أفريقيا الوسطى: ٩٠٪ كينيا: ٥٠٪ ليبيا: ١ تم استلامه	٨٠٪	- نسبة ما يتم تقديمه من طلبات المحني عليهم المعدة على نحو سليم. المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات.	- زيادة عدد الطلبات التي يقدمها المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات.	
أوغندا: غ/م جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٥١ ساعة السودان: ٤٥ ساعة جمهورية أفريقيا الوسطى: ٤٩٥ ساعة كينيا: ١٦ ساعة	٤٥ ساعة	في البلدان المعنية: - عدد ساعات البث الإذاعي للملخّصات السمعية.	الهدف ٢ زيادة إمكانية الاطّلاع على الإجراءات القضائية للمحكمة.	السهر على إشهار الإجراءات للمجهر المحلي وللمجهر العالمي (الهدف الاستراتيجي ٧)
أوغندا: غ/م جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٥١ ساعة السودان: ٤٥ ساعة جمهورية أفريقيا الوسطى: ١٤٦ ساعة كينيا: ٢٤ ساعة	٣٥ ساعة	- عدد ساعات البث التلفازي للملخّصات الفيديوية.		

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
أوغندا: ٣٢ (مقابل ٦٥ في عام ٢٠١٠) أكثر بـ ٢٠ ساعة - زيادة عدد المقابلات جمهورية الكونغو الديمقراطية: لكل حالة مما في المعطاة لوسائل الإعلام. ٦٠٥ (مقابل ٨٤١ في عام ٢٠١٠) عام ٢٠١٠ السودان: ٤٣ (مقابل ٤٩ في عام ٢٠١٠) جمهورية أفريقيا الوسطى: ٢٣٣ (مقابل ٣٠٥ في عام ٢٠١٠) كينيا: ٥٤				
أوغندا: ١١٠١٧ ^(٣) جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٣٢٤٣ ^(٤) السودان: ٩٠٧١ ^(٥) جمهورية أفريقيا الوسطى: ٣٤٩ ^(٦) كينيا: ٣٠٨١ ^(٧)	٢٥٠٠٠	- عدد المنشورات التي يتم توزيعها.		
زيادة مقدارها ٩٠٠٠٠ بالقياس لعام ٢٠١١ في عام ٢٠١١ (١٠٢٢٠٠٠) ٢٠١٠ (١٠٢٢٠٠٠) في عام ٢٠١١ بالقياس العرض الفيديوي في موقع مقابل ٩٣٢٠٠٠ (في عام ٢٠١٠) إلى عام ٢٠١٠ المحكمة الشبكي.				

^(٣) بين مجموع الوثائق التي وُزعت في أوغندا ٧٧٦ ١٠ نسخة من مجموعات المعلومات و ٢٤١ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

^(٤) بين مجموع الوثائق التي وُزعت في جمهورية الكونغو الديمقراطية ٩٥٥ ٢ نسخة من مجموعات المعلومات و ٢٨٨ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

^(٥) بين مجموع الوثائق التي وُزعت فيما يخص الحالة في دارفور بالسودان ٨٨٦٠ ٨ نسخة من مجموعات المعلومات و ٢١١ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

^(٦) بين مجموع الوثائق التي وُزعت في جمهورية أفريقيا الوسطى ٣٣٢ ١ نسخة من مجموعات المعلومات و ١٧ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

^(٧) بين مجموع الوثائق التي وُزعت في كينيا ٦٨٠ ١ نسخة من مجموعات المعلومات و ٤٠١ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
زيادة مقدارها ٢ ٩٧٥ بالقياس إلى زيادة مقدارها	٢٠١١	١٠٠٠ بالقياس	زيادة عدد الزوار الذين	إشاعة مستوى من الوعي
عام ٢٠١٠ (١٠ ٤٩٩) في عام ٢٠١١	٢٠١١	١٠٠٠ بالقياس	يحضرون الجلسات الإطلاعية	بالحكمة والإحاطة بها على
مقابل ٧ ٥٢٤ في عام ٢٠١٠)	٢٠١٠	٢٠١٠	التي تعقد في مقر المحكمة.	نحو يناسب المرحلة التي
			الوعي بالحكمة على	بلغتها أنشطتها ضمن
			الصعيد العالمي من	الجماعات المتضررة (الهدف
			خلال وسائط الإعلام	والحملات الإعلامية. (الاستراتيجي ٤)
زيادة مقدارها ١١٦ بالقياس إلى زيادة مقدارها	٢٠١١	١٠٠ بالقياس	زيادة عدد المقابلات	
عام ٢٠١٠ (١ ٤٥٥) في عام ٢٠١١	٢٠١١	١٠٠ بالقياس	التي يعطيها مسؤولو المحكمة	
مقابل ١ ٣٣٩ في عام ٢٠١٠)	٢٠١٠	٢٠١٠	المقيمون في لاهاي لوسائط	
			الإعلام.	
طلبات الإدراج في قائمة المحامين المتلقاة في			زيادة عدد المحاميات	
عام ٢٠١١:			اللواتي يتقدمن بطلبات	
- المحاميات: ٥٥			لإدراجهن في قائمة المحامين	
- المحاميات الأفريقيات: ٣٦			وقائمة مساعدي المحامين	
طلبات الإدراج في قائمة مساعدات			لدى المحكمة، ولا سيما	
المحاميات المتلقاة في عام ٢٠١١:			المحاميات الأفريقيات - حملة	
- مساعدات المحاميات: ٦٠			الرابطة الدولية للمحامين	
- مساعدات المحاميات الأفريقيات: ٣٦			المسماة "مناداة المحاميات".	

المرفق الرابع

البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
وُفرت خدمات رفيعة الجودة في اجتماعات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية. وتم تحرير جميع وثائق الدورات المعدّة قبلها ووثائقها المعدّة إبّانها ووثائقها المعدّة بعدها، وترجمة هذه الوثائق وإتاحتها للدول في الوقت المناسب، على الرغم من حالات التأخير في استلام بعض الوثائق. لقد وردت من المشاركين تعقيبات إيجابية.	غ/م	- سير الاجتماعات دون عقبات، واختتامها في الوقت المناسب، واعتمادها التقارير. المخطط له.	- عقد المؤتمرات والجلسات على النحو المخطط له.	تنظيم المؤتمرات بصورة جيدة، ولا سيما دورات الجمعية في نيويورك، ودورتين للجنة الميزانية والمالية في لاهاي.
		- النظر في جميع بنود جداول الأعمال.		ويضاف إلى ذلك تقديم الأمانة للخدمات لاجتماعات عدد من الهيئات الفرعية للجمعية، ولا سيما فريق لاهاي العامل، والفريق الدراسي المعني بالحكومة ولجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة.
		- تقديم الدعم التقني والإمدادي للمشاركين في الاجتماعات، بما في ذلك تسجيلهم وتزويدهم بالوثائق وتوفير الخدمات اللغوية لهم.		
		- رضا المشاركين في الجلسات عن الترتيبات المهيّأة والمعلومات المقدّمة.		
فيما يخص الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة الميزانية والمالية، قامت الأمانة بتجهيز وثائق الدورات المعدّة قبلها ووثائقها المعدّة إبّانها ووثائقها المعدّة بعدها ^(١) المبيّنة في الجدول أدناه (١٤٩ ٥ صفحة).	غ/م	- جودة تقديم خدمات المؤتمرات إلى الدول وأعضاء لجنة الميزانية والمالية، وتزويدهم بوثائق محرّرة و مترجمة ومصدّرة في الوقت المناسب، باللغات الرسمية، بحسب الاقتضاء، تدعمهم كل الدعم في وظائفهم، ورضا الدول وأعضاء لجنة الميزانية والمالية عن هذه الخدمات والوثائق.	- وثائق جيدة يتم تحريرها وترجمتها وتسلّمها لوكي يجري تجهيزها وطبعتها وتوزيعها في الوقت المناسب.	تمكين الجمعية وهيئاتها الفرعية من الاضطلاع بمهامها على نحو أكثر فعالية عن طريق توفير الخدمات والدعم الجيدين، مثل التخطيط لخدمات المؤتمرات وتنسيقها؛ وإعداد الوثائق، وتنسيقها، وتقديمها؛ ومراقبة تنفيذ شتى أجهزة المحكمة بالأنظمة السارية على إعداد الوثائق وتقديمها في الوقت المناسب؛ وتمييز واحتياز الموارد الإضافية اللازمة لتمكين الأمانة من الاضطلاع بمهامها على نحو فعال وبصورة ناجحة؛ والسهر على أن تتاح للدول الأطراف إمكانية الانتفاع بخدمات المؤتمرات وخدمات
و فيما يخص الدورة العاشرة للجمعية، قامت الأمانة بتجهيز وثائق الدورات المعدّة قبلها ووثائقها المعدّة إبّانها ووثائقها المعدّة بعدها ^(٢) المبيّنة في الجدول أدناه (٤٠٣ ٦ صفحة).				
لقد وُفّر عند الطلب جميع ما توفّر من المعلومات والوثائق المطلوبة فيما يتعلق بعمل الجمعية والمحكمة. وبنا يُسرّ للدول ولأعضاء لجنة الميزانية والمالية الاضطلاع بأدوارهم. وقد وردت من المشاركين تعقيبات إيجابية.				

(١) بثلاث لغات رسمية.

(٢) بست لغات رسمية.

عدد الوثائق التي أُصدرت في عام ٢٠١١ وعدد صفحاتها

	بالإنجليزية		بالفرنسية		بالإسبانية		بالعربية		بالصينية		بالروسية		المجموع	
	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد
	الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق		الصفحات الوثائق	
الدورة السادسة														
عشرة للجنة														
الميزانية والمالية	١٥٢	٧٨٩	٥٨	٤١٣	٢٠	٢٦٢	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٣٠	١٤٦٤
الدورة السابعة														
عشرة للجنة														
الميزانية والمالية	١٨٢	١٧٠٠	١١٢	١٢٧٤	٣١	٧١١	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣٢٥	٣٦٨٥
المجموع للجنة														
الميزانية والمالية	٣٣٤	٢٤٨٩	١٧٠	١٦٨٧	٥١	٩٧٣	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٥٥٥	٥١٤٩
الدورة العاشرة														
لجمعية الدول														
الأطراف:														
الوثائق المعدة														
قبل الدورة	٥٥	١٠١٠	٥٥	١٠١٠	٥٥	١٠١٠	٥٥	١٠١٠	١	١	١	١	٢٢٢	٤٠٤٢
الوثائق المعدة														
إبان الدورة	٧٤	٣١٧	١٥	٧٩	١٥	٧٩	١٥	٧٩	٠	٠	٠	٠	١١٩	٥٥٤
الوثائق المعدة														
بعد الدورة	٣	٤٥٠	٣	٤٥٠	٣	٤٥٠	٢	٤٠١	١	٢٨	١	٢٨	١٣	١٨٠٧
المجموع للدورة														
العاشرة لجمعية														
الدول الأطراف	١٣٢	١٧٧٧	٧٣	١٥٣٩	٧٣	١٥٣٩	٧٢	١٤٩٠	٢	٢٩	٢	٢٩	٣٥٤	٦٤٠٣
المجموع لعام														
٢٠١١	٤٦٦	٤٢٦٦	٢٤٣	٣٢٢٦	١٢٤	٢٥١٢	٧٢	١٤٩٠	٢	٢٩	٢	٢٩	٩٠٩	١١٥٥٢

المرفق الخامس

البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالجني عليهم

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
لا يمكن تبيان معدل التنفيذ على نحو دقيق. ففي تموز/يوليو ٢٠١١ أعملت أمانة صندوق الاستئمان الخاص بالجني عليهم وحدة "نظام التطبيقات والمنتجات" الخاصة بإدارة المنح من أجل تسيير شؤون الموارد المتأتية من التبرعات، بما فيها الموارد المخصصة لدفع التعويضات الممنوحة جبراً للأضرار. وقد يُحتاج إلى قسط من التضييق عندما تُعرف تفاصيل التعويضات الممنوحة فعلاً جبراً للأضرار وبحسب معرفة هذه التفاصيل.	بلوغ معدل التنفيذ ٩٥٪	- العمل بآلية لتنفيذ دفعات التعويضات جبراً للأضرار، ومراقبته، والإبلاغ عنه. والجماعات عندما تأمر بذلك دوائر المحكمة.	الهدف ١ وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإجراءات والأشخاص الذين تمسهم أنشطة المحكمة من وجه آخر، على نحو يُحترم به التنوع (الهدف الاستراتيجي ٣).	الهدف ١ وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإجراءات والأشخاص الذين تمسهم أنشطة المحكمة من وجه آخر، على نحو يُحترم به التنوع (الهدف الاستراتيجي ٣).
يجري في الوقت المناسب إصدار تقارير محلية نصف سنوية عن البرنامج، وترد من مختلف أصحاب المصلحة تعقيبات إيجابية بشأن هذه التقارير. وتُصدر تقارير ربع سنوية من أمانة الصندوق إلى مجلس إدارته. وتُقدم بانتظام عروض إلى المحكمة (قلمها ودوائرها)، وفريق لاهاي العامل، والاجتماعات التشاركية للمنظمات غير الحكومية، واجتماعات الجهات المانحة وغيرها من مجموعات الجمهور، في أطر منها إطار الحالات. ويُقدم تقرير سنوي إلى جمعية الدول الأطراف. وقد تم إنتاج عرض فيديو مدته ١٥ دقيقة بشأن صندوق الاستئمان الخاص بالجني عليهم، وقُدّم أمام جمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. هذا مع العلم بأن القيود في مجال الميزانية تحد من إمكانيات المزيد من أنشطة التواصل الخارجي.	توفير التقارير والتحليلات السديدة في الوقت المناسب لأصحاب المصلحة الخارجيين وللموظفين.	- ورود تعقيبات إيجابية من أصحاب المصلحة الخارجيين ومن الموظفين بشأن جودة الاتصالات. المناسب لأصحاب المصلحة الخارجيين وللموظفين.	الهدف ٢ مواصلة تحسين التواصل مع مجلس إدارة الصندوق، والدول الأطراف وهيئة الإدارة العليا، وسائر أصحاب المصلحة.	الهدف ٢ المثابرة على زيادة الدعم المقدم إلى المحكمة من خلال تعزيز التواصل والتفاهم مع أصحاب المصلحة، والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها (الهدف الاستراتيجي ٦)

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
لمّا يُوفّر مستضيف الموقع الشبكي للصفحة الإلكترونية الخاص بالمجني عليهم البيانات المعنية، وستتاح هذه البيانات عندما تتوفر وبجسب توفرها. انظر أيضاً الملاحظات أعلاه.	<١٠٪ زيادة في عدد زوار الموقع الشبكي للصفحة بحلول نهاية السنة.	زيادة استعانة المنظمات المصلحة، بوسائل التواصل. إدارته، وأمانته وأنشطتها.	الإحاطة على نحو أوسع بدور الصناديق، ومجلس إدارته، وأمانته وأنشطتها.	
تحقق هذا المرمى بصورة كاملة طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية.	عدم إبداء المراجع الخارجي ولا المراجع الداخلي ملاحظات بشأن ممارسات الأمانة في مجال المراقبة والإدارة.	تقرير مُرضٍ من المراجع الخارجي والمراجع الداخلي. عمليات ناجحة طبقاً للأنظمة والقواعد ذات الصلة.	العمل ببنية إدارية لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدف الاستراتيجي ٨).	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركز على النتائج
لا يمكن تبيان النسبة المئوية لتقليص الأجل - فالمسائل المتصلة بالشراء، على وجه الخصوص، تظل تستغرق وقتاً طويلاً من موظفي أمانة الصندوق الاستثماري الخاص بالمجني عليهم من قلم المحكمة. فاستدراج العروض الخاص بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى يستغرق أكثر من سنة، أي ما يزيد عن الزمن المتوقع، لأنه أول استدراج عروض لصندوق الاستثمار الخاص بالمجني عليهم وللمحكمة.	تقليص نسبته < ٢٥٪	تقليص ذو شأن في آجال المعالجة بالقياس إلى العام السابق.	زيادة فعالية الأضطلاع بالوظائف، بما في ذلك إدارة المنح، وإخطار الدوائر، واستدراج العروض.	
- سيوتق للعبر المستخلصة من ذلك وسيجري تبادلها من أجل البت في شأن طرائق استدراج العروض لاحقاً. ويزيد اعتماد نظام التطبيقات والمنتجات لإدارة منح صندوق الاستثمار الخاص بالمجني عليهم من شفافية وفعالية إجراءات الإبلاغ عن هذه المنح.				

المرفق السادس

البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

المنجزات	المرمى لعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائج المنشودة	الأهداف
%١٠٠	%١٠٠	- أن يكون أداء المشروع متوافقاً مع الميزانية المقررة.	- توفير المباني الدائمة اللازمة	يتمثل هدف مكتب مدير مشروع المباني الدائمة في توفير المباني الدائمة اللازمة للمحكمة.
%١٠٠	%١٠٠	- تنجيز التصميم النهائي للمباني الدائمة.	- تنجيز التصميم النهائي للمباني الدائمة.	تتمثل أهدافها الاستراتيجية.
%١٠٠	%٥٠	- الشروع في استدراج العروض لاختيار المقاول العام (على أن تتم بعد ذلك ترسية العقد في عام ٢٠١٢).	- الشروع في استدراج العروض لاختيار المقاول العام (على أن تتم بعد ذلك ترسية العقد في عام ٢٠١٢).	
				تُشتر طلب إبداء الاهتمام من أجل اختيار المقاول العام، ويجري إعداد وثيقة طلب تقديم العروض (الخطوة الثانية في إجراء استدراج العروض).

المرفق السابع

مدى تحقق الافتراضات فيما يخص الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٠

الافتراضات	الميزانية (بالـ/.)	معدل تنفيذ (بملايين)	الميزانية المقررة	مدى تحقق الافتراضات
<ul style="list-style-type: none"> - رصد ثماني حالات - نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في ثلاث حالات. - كان ثمة ثلاث حالات في مرحلة التحقيق - الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في دارفور بالسودان (إثر إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالات إلى المحكمة). 	٩٢,٩	٦٦,٩	٢٠٠٥	<ul style="list-style-type: none"> - تم رصد/تحليل ثماني حالات. - نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في ثلاث حالات. - كان ثمة ثلاث حالات في مرحلة التحقيق - الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في دارفور بالسودان (إثر إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالات إلى المحكمة).
<ul style="list-style-type: none"> - رصد حالات يصل عددها - بُدئ التحقيق في قضية رابعة - هي القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. - نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في قضية لوبانغاديلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية). - نُفذت إجراءات تمهيدية في إطار التحقيقات الثلاثة الأخرى. 	٨٠,٤	٨٠,٤	٢٠٠٦	<ul style="list-style-type: none"> - تم رصد/تحليل خمس حالات. - بُدئ التحقيق في قضية رابعة - هي القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. - نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في قضية لوبانغاديلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية). - نُفذت إجراءات تمهيدية في إطار التحقيقات الثلاثة الأخرى.
<ul style="list-style-type: none"> - رصد خمس حالات على الأقل. - عدم بدء التحقيق في حالات جديدة. - حُقِّق في سبع قضايا ضمن إطار أربع حالات (الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في دارفور بالسودان/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في أوغندا، والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). - استمرت الإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد التهم) في قضية لوبانغاديلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية). 	٨٧,٢	٨٨,٩	٢٠٠٧	<ul style="list-style-type: none"> - خضعت خمس حالات لتحليل تمهيدي/متقدم. - بُدئ تحقيق جديد واحد في حالة جديدة واحدة (الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). - حُقِّق في سبع قضايا ضمن إطار أربع حالات (الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في دارفور بالسودان/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في أوغندا، والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). - استمرت الإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد التهم) في قضية لوبانغاديلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية).
<ul style="list-style-type: none"> - رصد خمس حالات على الأقل - عدم بدء التحقيق في حالات جديدة. - مواصلة الخطوات التحقيقية في ما لا يقل عن خمس قضايا 	٩٢,٦	٩٠,٤	٢٠٠٨	<ul style="list-style-type: none"> - خضعت ست حالات لتحليل أولي/متقدم. - لم يُدأ التحقيق في أي حالة جديدة. - حُقِّق في سبع قضايا ضمن إطار أربع حالات (الحالة في أوغندا، الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتان الأولى والثانية، والحالة في دارفور بالسودان/القضيتان الأولى والثانية، والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى).

معدل تنفيذ (بملايين)	الميزانية المقررة	معدل تنفيذ (بالـ/ البيوروات)	الافتراضات	مدى تحقق الافتراضات
			<p>– نظرت الدائرة الابتدائية في قضية لوبانغاديلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وقد تم وقف الإجراءات في هذه القضية.</p> <p>– سير في الإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد التهم) في قضية كاتنغا/نغوجولو شوي (القضية الثانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية).</p> <p>– عُقدت جلسات تمهيدية (الجلسات التحضيرية) في قضية مبا (الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى).</p>	
٢٠٠٩	١٠١,٢	٩٢,٥	<p>– حُققت تحقيقاً نشطاً في خمس قضايا: القضية الثانية (كاتنغا/نغوجولو) في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، القضية الثالثة (إقليم كيفو بشرطيه) في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، قضية مبا في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، القضية الثانية (البشير) والقضية الثالثة (حسكيتا) في الحالة في دارفور بالسودان.</p> <p>– قُدِّم طلب واحد لإذن القضاة ببدء تحقيق في كينيا (تحقيق تلقائي).</p> <p>– أُعلن عن الحالات الخاضعة للتدريس الأولى، وهي الحالة في كينيا والحالة في كولمبيا والحالة في أفغانستان والحالة في جورجيا والحالة في غينيا والحالة في كوت ديفوار والحالة في فلسطين. فقد أصبح مكتب المدعي العام يُشهر بانتظام أنشطته في رصد الحالات، وذلك لزيادة أثرها.</p> <p>– عُقدت المحاكمة في قضيتين: في قضية لوبنغا، أُنجز تقديم حجج مكتب المدعي العام؛ وفي قضية كاتنغا/نغوجولو، بدأ عرض حجج مكتب المدعي العام.</p> <p>– أُنجزت إجراءات تأكيد التهم في قضيتين: قضية مبا وقضية أبي قرده.</p>	
٢٠١٠	١٠٣,٦	١٠٠,٣	<p>– إجراء تحقيقات نشطة ضمن إطار ثلاث حالات تنظر فيها المحكمة.</p> <p>– تم التحقيق الساكن/تدبر أمر الشهود في قضايا كان المشتبه بهم فيها طلقاء؛</p> <p>– أوعنداً؛</p> <p>– دارفور بالسودان/القضيتين الأولى والثانية؛</p> <p>تم التحقيق الساكن/تدبر أمر الشهود في قضايا كانت تجري المحاكمة فيما يخصها؛</p> <p>– جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتين الأولى والثانية؛</p> <p>– جمهورية أفريقيا الوسطى.</p>	

الميزانية المقررة	معدل تنفيذ (بملايين)	الميزانية (بالـ/.) (البيرووات)	الافتراضات	مدى تحقق الافتراضات
			<ul style="list-style-type: none"> - حُقِّق في الحالة الجديدة في كينيا تحقيقاً أذنت به الدائرة التمهيديّة بتاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠. جديدة. - حُقِّق تحقيقاً نشطاً في قضيتين: القضيتين الأولى والثانية في الحالة في كينيا. - قُدِّمَتفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ طلبات لإصدار أوامر بالثبوت. 	
			<ul style="list-style-type: none"> - أُعلن عن تسع حالات خاضعة للتدريس التمهيدي (المرحلة ٢ب)، هي الحالة في أفغانستان والحالة في كولمبيا والحالة في كوت ديفوار والحالة في جيورجيا والحالة في غينيا والحالة في هندوراس والحالة في نيجيريا والحالة في جمهورية كوريا والحالة في فلسطين. - واطب مكتب المدعي العام على إشهار أنشطته في مجال الرصد بغية زيادة أثرها. 	
			<ul style="list-style-type: none"> - أُنجرت جلسة اعتماد التهم في قضية عبدالله بندا أكبر نورين وصالح محمد جربو جاموس - وكان يُنتظر صدور قرار فيها. - استمرت المحاكمة في قضية توماس لوبانغاديلو وفي قضية جرمان كاتانغا/ماتيونغوجولو شوي. وانتهى من تقديم حجج الادعاء في كلتا هاتين القضيتين. - بدأت المحاكمة في قضية جان بيير بمباغومبو بتاريخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. - عقدت محاكمات متزامنة لمدة أربعة أشهر. 	
٢٠١١	١٠٣,٦	٩٨,٧٪ (فيما يخص الميزانية البرنامجية)	<ul style="list-style-type: none"> - إجراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو حالات جديدة، رهناً بالتعاون الخارجي المحظوظ به. - استدامة التحقيق الساكن في سبع قضايا (بما في ذلك تقديم الدعم للمحاكمة في ثلاث قضايا، رهناً بالتعاون الخارجي المحظوظ به). - تحليل حالات يمكن أن تستجد يصل عددها حتى ثمانية. - المحاكمة فيما لا يقل عن أربع قضايا، رهناً بالتعاون الدولي المحظوظ به. 	<ul style="list-style-type: none"> - الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتان الثالثة والرابعة؛ الحالة في دارفور بالسودان/القضية الثالثة؛ الحالة في كينيا/القضيتان الأولى والثانية؛ الحالة في ليبيا؛ الحالة في كوت ديفوار. - تم التحقيق الساكن/تدبير أمر الشهود في القضايا التي كان المشتبه بهم فيها طلقاء؛ - القضية في الحالة في أوغندا؛ - القضيتين الأولى والثانية في الحالة في دارفور بالسودان. - تم التحقيق الساكن دعماً لقضايا كانت تجري المحاكمة فيما يخصها؛ - القضيتين الأولى والثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ - قضية في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. - خضعت عشر حالات للتدريس التمهيدي (المرحلة ٢ب

(١) رهناً بتوصيات المراجعين الخارجيين.

الميزانية المقررة	معدل تنفيذ (بملايين)	الميزانية (بالـ/.) البيرووات	الافتراضات	مدى تحقق الافتراضات
				<p>أو مرحلة لاحقة لها) هي الحالات في أفغانستان وفي كولمبيا وفي جيورجيا وفي غينيا وفي هندوراس وفي نيجيريا وفي جمهورية كوريا وفي فلسطين، التي تم إشهارها، والحالة فيكوت ديفوار والحالة في ليبيا، اللتين بُلّغت فيهما مرحلة التحقيق في عام ٢٠١١.</p> <p>- واطب مكتب المدعي العام على إشهار أنشطته في مجال الرصد، بوسائل منها إصداره في كانون الأول/ديسمبر تقريراً علنياً شاملاً بشأن التدارس الأولى للحالات، وذلك لزيادة أثر هذه الأنشطة.</p> <p>- تم عقد جلسة اعتماد التهم في قضية وليم سَمواي روتسو وهنري كيرونو كُسغاي وجُشوا آراب سان، وفي قضية فرانسيس كيريموثورا وأهورومويغايكينياتا ومحمد حسين علي.</p> <p>- تم اعتماد التهم في قضية عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس، وكان يتعين تحديد موعد للمحاكمة.</p> <p>- رُفضت التهم في قضية كالكستيمباروشيفا، فطلب مكتب المدعي العام الإذن بالاستئناف.</p> <p>- طُلب إصدار أوامر بالقبض في قضية لورانغابو، فتم إصدارها، وأجريت جلسة مثوله الأول.</p> <p>- طُلب إصدار أوامر بالقبض في قضية معمر القذافي وسيف الإسلام القذافي وعبدالله السنوسي؛ وأُهميت القضية فيما يخص معمر القذافي.</p> <p>- طُلب إصدار أمر بالقبض على عبد الرحيم محمد حسين.</p> <p>- استمرت المحاكمات في قضية توماس لوبانغاديلو، وقضية جرمانكاتانغا وماتيونغو جولوشوى، وقضية جان بيير مبابومبو.</p>

المرفق الثامن

قلم المحكمة: بيان مدمج بأعداد المدعى عليهم، وطلبات المجني عليهم، ومدد إقامة الشهود

أعداد المدعى عليهم المعوزين وطلبات المجني عليهم

	الأرقام بحسب الافتراضات الفعلية		الأرقام بحسب الافتراضات ميزانية		الأرقام بحسب الافتراضات الفعلية		الأرقام بحسب الافتراضات ميزانية	
	عام ٢٠٠٨	عام ٢٠٠٩	عام ٢٠١٠	عام ٢٠١١	عام ٢٠٠٩	عام ٢٠١٠	عام ٢٠٠٨	عام ٢٠١١
عدد المدعى عليهم المعوزين	١	٣	٣	٦	٤	٣	٦	٦
عدد طلبات المجني عليهم	٦٦	٧٤	٢٢٥٧	١١٦٤	٦٦	٧٤	٢٢٥٧	١١٦٤

عدد طلبات المشاركة التي قدمها المجني عليهم

	طلبات مشاركة المجني عليهم		طلبات مشاركة المجني عليهم		طلبات مشاركة المجني عليهم		طلبات مشاركة المجني عليهم	
	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٨	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٩	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١٠	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١١	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٨	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٩	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١٠	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١١
الحالة في أوغندا	٢١٦	٢٧٢	٣١١	٢٧	٢١٦	٢٧٢	٢٧	٢١٦
الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٧٠	٣٣١	٤٧	١١٦٠	٢٧٠	٣٣١	٤٧	١١٦٠
الحالة في دارفور بالسودان	٠	١١٨	٦٣	٥	٠	١١٨	٦٣	٥
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	١٣٣	٣٤	١٧٦١	٣٠٦٥	١٣٣	٣٤	١٧٦١	٣٠٦٥
الحالة في كينيا	٠	٢	٥٧	٢٥١٣	٠	٢	٥٧	٢٥١٣
الحالة في ليبيا	-	-	-	١	-	-	-	١
المجموع	٦١٩	٧٥٧	٢٢٣٩	٦٧٧١	٦١٩	٧٥٧	٢٢٣٩	٦٧٧١

عدد طلبات جبر الأضرار التي قدمها المجني عليهم

	طلبات جبر أضرار المجني عليهم			
	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٨	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠٠٩	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١٠	الجديدة التي قدمت في عام ٢٠١١
الحالة في أوغندا	٠	٢٤	٣٨١	٢٥
الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٤	١٠٧	٣٦	١١٦٠
الحالة في دارفور بالسودان	٠	٧	٧٦	٥٤
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	١	٢٣	٣٢١	٢٩٣٦
الحالة في كينيا	٠	١١٦	٤٢١	٢٨٥٧
الحالة في ليبيا	-	-	-	٠
المجموع	٥	٢٧٧	١٢٣٥	٧٠٣٢

مدد الإقامة في المقر

	المدة القصوى لإقامة الشاهد الواحد في المقر لعام ٢٠٠٨، بحسب افتراضات الميزانية عام ٢٠٠٨	المدة القصوى لإقامة الشاهد الواحد في المقر لعام ٢٠٠٩، بحسب افتراضات الميزانية عام ٢٠٠٩	المدة القصوى لإقامة الشاهد الواحد في المقر لعام ٢٠١٠، بحسب افتراضات الميزانية عام ٢٠١٠	المدة القصوى لإقامة الشاهد الواحد في المقر لعام ٢٠١١، بحسب افتراضات الميزانية عام ٢٠١١
جمهورية الكونغو الديمقراطية/ القضية الأولى	٠	١٠	٣٩	١٣
جمهورية الكونغو الديمقراطية/ القضية الثانية	٠	١٠	٢١	٢٥
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠	١٠	٠	٣٣

المرفقات التاسع

مكتبة المدعي العام: معلومات عن أعداد المهام والوثائق وصفحاتها التي أودعها مكتب المدعي العام في إطار ترفعه خلال عام ٢٠١١

١ - أعداد المهام

بلغ عدد جميع المهام التي اضطلع بها موظفو مكتب المدعي العام والمهام التي اضطلع بها غير موظفيه ٨٠٤ مهام (دُفعت تكاليفها من مخصصات عام ٢٠١١ الأساسية ومخصصاته المتصلة بالحالات ومبالغ صندوق الطوارئ المستخدمة فيما يخص ليبيا):

- (أ) المهام المتصلة بالحالات: ٧٤٨ (للموظفين ولغير الموظفين)؛
 (ب) المهام الأساسية (غير المتصلة بالحالات): ١٣٩ (للموظفين ولغير الموظفين)؛
 (ج) المهام التي تخص ديوان المدعي العام: ٣٣ للموظفين، و ٤ لغير الموظفين (المجموع: ٣٧)؛
 (د) المهام التي تخص قسم الخدمات: ٣١ للموظفين، و ٥٨ لغير الموظفين (المجموع: ٨٩)؛
 (هـ) المهام التي تخص شعبة التحقيق: ٤٢٠ للموظفين، و ١٥ لغير الموظفين (المجموع: ٤٣٥)؛
 (و) المهام التي تخص شعبة المقاضاة: ٧٤ للموظفين، و صفر لغير الموظفين (المجموع: ٧٤)؛
 (ز) المهام التي تخص شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون: ١٥٨ للموظفين، و ١١ لغير الموظفين (المجموع: ١٦٩)،
 ما يتعلق بالتدريس الأولي من المهام التي تخص شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون: ٢٦.

٢ - عدد ما أودع من وثائق/صفحاتها

في دعاوى الاستئناف: ٧٢ مذكرة رئيسية أودعت في شتى الحالات والقضايا، بلغ مجموع صفحاتها ٨٦٦ (بما فيها مرفقاتها)

- (أ) الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية: غ/م
 '١' جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الأولى: ١٩ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها ٣١٧ (بما فيها مرفقاتها)
 '٢' جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الثانية: ٦٧ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها ٥٦٠ (بما فيها مرفقاتها)
 '٣' جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الثالثة: ١٢٨ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها ١٥٠٠٤ (بما فيها مرفقاتها)
 (ب) الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى: غ/م
 جمهورية أفريقيا الوسطى/القضية الأولى: ٧١ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها ١٩٧٦ (بما فيها مرفقاتها)

- (ج) الحالة في أوغندا: غ/م
- (د) الحالة في دارفور بالسودان: ٣ مذكرات رئيسية بلغ عدد صفحاتها ١٢٥ ١ (بما فيها مرفقاتها)
- ‘١’ دارفور/القضية الأولى: لم تودع أي مذكرة
- ‘٢’ دارفور/القضية الثانية: مذكرة واحدة عدد صفحاتها ٥ (بما فيها مرفقاتها)
- ‘٣’ دارفور/القضية الثالثة:
- أبو قردة: لم تقدّم أي مذكرة
- بندا/حربو: ٥٣ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٢٣٦ ٧ (بما فيها مرفقاتها)
- (هـ) الحالة في كينيا: غ/م
- ‘١’ كينيا/القضية الأولى: ٩٧ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ١٩٦ ٣٤ (بما فيها مرفقاتها)
- ‘٢’ كينيا/القضية الثانية: ١٠٢ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٢٠٧ ٢٤ (بما فيها مرفقاتها)
- (و) الحالة في ليبيا: ٦ مذكرات رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٤١٩ ٣ (بما فيها مرفقاتها)
- الحالة في ليبيا/القضية ١: ٧ مذكرات رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ١٧٣ (بما فيها مرفقاتها)
- (ز) الحالة في كوت ديفوار: ١٧ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٨٠٧ ٤ (بما فيها مرفقاتها)
- الحالة في كوت ديفوار/القضية ١: ٥ مذكرات رئيسية بلغ عدد صفحاتها ١٢٧ (بما فيها مرفقاتها)
- مجموع المذكرات الرئيسية التي أودعها مكتب المدعي العام في جميع الحالات والقضايا
في عام ٢٠١١: ٦٤٨
- مجموع صفحات المذكرات المعنية (بما فيها مرفقاتها): ٩٥ ٠١٨